


تأليف

جمال السنّة فضيلة الشّيخ العلامة المحدث  
أبي عبد الرحمن فوزي بن عبد الله بن محمد  
الحميدي الأثري  
حفظه الله تعالى



أكاذيب، وتخریفات، وخيانات  
ربيع المدخلي  
الموصوف زوراً بالعلامة، بل نعامّة

أسد عليّ، وفي الحروب نعامّة!  
رقطاع تنفر من صفيير الصافير!

الجزء الخامس

بيان فهم ربيع المدخلي السقيم لقول الأئمة: (الإيمان أصل) و (العمل فرع و كمال) !!!

ومعه

ردود العلماء عليه ومنهم:

الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ، والشيخ صالح الفوزان

والشيخ عبد الله الغديان، والشيخ فالح الحربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**ذكر الدليل على توضيح ما اشتبه على ربيع المرجيء**

**من أقوال العلماء حول قولهم:**

**الإيمان أصل، والعمل فرع وكمال للإيمان.**

ليس من العجب أن يخفى الحق في مثل هذه المسألة على عامة الناس، لكن العجب أن يخفى على من ينتسب إلى العلم وأهله، فأتى في هذه المسألة بالهوى والتعصب حتى افترى على السلف الصالح، وعلماء السنة في أقوالهم بفهم سقيم، وذلك بسبب تأثيره بفكر الإرجاء المذموم، وهو دخيل على منهج السلف الصالح، وعلماء السنة؛ فأخذ يكتب الكتب نصره لفكره المنحرف على طريقة المرجئة، ليقرر المذهب الحق زعم (بأنه الإيمان أصل) و(العمل فرع أو كمال) للإيمان في الإجمال دون التفصيل، وافترى في ذلك على أهل السنة والجماعة .

قلت: فأشكل عليه قول أهل العلم: الإيمان أصل، والعمل فرع أو كمال للإيمان، كما أشكل على أهل البدع والأهواء الذين سبقوه في بدعة الإرجاء في دلالات نصوص العلماء !.

قلت: فوقع ربيع المدخلي في هذا الفهم السقيم لنصوصهم تقليداً، وانتصاراً، وتعصباً لآرائه المنحرفة في مسائل الإيمان، وذلك سبب ضعفه في

معتقد أهل السنة والجماعة، ولو كان ممن رسخ في معتقدتهم لعلم أن ذلك خلاف معتقدتهم، فخلط بين معتقد أهل السنة، وبين معتقد أهل الأهواء لختلاط هذا بهذا في كلامه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٣٦٤):  
 (وكثير من المتأخرين<sup>(١)</sup> لا يميزون بين مذاهب السلف، وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط<sup>(٢)</sup> هذا بهذا في كلام كثير منهم، ممن هو في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيوان، وهو مُعَظَّمٌ<sup>(٣)</sup> للسلف وأهل الحديث، فيظن أنه يجمع بينهما، أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف). اهـ  
 واستمع إلى فهم ربيع المرجيء السقيم لنصوص علماء السنة في قولهم:  
 الإيوان أصل، والعمل فرع<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) ك(ربيع المدخلي).

(٢) ك(ربيع المدخلي).

(٣) ك(ربيع المدخلي).

(٤) قلت: وبفهمه هذا يتبين أن ربيعاً يفرق بين الإيوان، وبين العمل لقوله: (الإيوان أصل) و (العمل كمال)، والسلف لم يفرقوا بين الإيوان والعمل.

قال الإمام الأوزاعي رحمه الله: (كان من مضي من السلف لا يفرقون بين العمل والإيوان). اهـ نقله عنه ابن رجب في (جامع العلوم والحكم) (ج ١ ص ٥٨).

(٥) ونقل في (كشفه البالي) (١٢٠ و ١٢٤) أن هذا قول الإمام ابن منده رحمه الله!

وانظر: (ص ١٨٥) من (كشفه البالي).

قال ربيع المرجئ في (كشفه البالي) (ص ١٧): (رميكم بالإرجاء من يقولك إن الإيمان أصل، والعمل فرع كمال، وهذا رمي لأهل السنة السابقين!!، واللاحقين!!! بالإرجاء!!!) (١) اهـ.

وقال ربيع المرجئ في (كشفه البالي) (ص ١١٩): (أقوال الأئمة<sup>(٢)</sup> الذين صرحوا في كتبهم وأحاديثهم عن الإيمان بأن الإيمان أصل، والعمل فرع، بل له فروع، وساقوا على ذلك أدلتهم من القرآن والسنة). اهـ.

وقال ربيع المرجئ في (كشفه البالي) (ص ١٢٦): (فقد ذكر ابن منده أصل الإيمان وكماله وفرعه كما ترى). اهـ.

وقال ربيع المرجئ في (كشفه البالي) (ص ١٢٦): (وقال - يعني ابن منده- : غير أن له أصلاً وفرعاً). اهـ.

قلت: لكن هل فهمك هذا، كفهمة رحمه الله في هذا الباب، أم أنت ترى أن العمل شرط كمال في الإيمان، ثم تستدل بأقوال الأئمة بقولهم : (الإيمان أصل، والعمل فرع وكمال في الإيمان) لتقرر ما سبق، وقد صرحت أنت بذلك،

(١) قلت: وهذا من الكذب على أهل السنة، بل هذا ظنك الذي ظننته عليهم من السابقين واللاحقين!.

(٢) قلت: الأئمة قالوا: الإيمان أصل، والعمل فرع، لكن ماهو الفهم السليم يا ربيع لكلامهم هذا؟!، فهل فهمك للفظ (الإيمان أصل، والعمل فرع) كفهمة؟!، طبعاً لا، كما سوف يأتي الجواب على ذلك.

حيث قلت: ( فاطر كوا الخصومة في شرط الكمال ، فإنه لا فرق بين قوله، وهو من الكمال، وبين قول من قال: العمل شرط كمال ! )<sup>(١)</sup>. اهـ.

قلت: فهو مقرّر بأن العمل شرط كمال في الإيمان، وهذا مخالف لاعتقاد أهل السنة والجماعة.

وقال ربيع المرجيء - معلقاً على قول ابن رجب رحمه الله - : ( فأبي كلام أبين من هذا ؟، وقال : أن العمل شرط في الإيمان لا ركن فيه، أو جزء منه )<sup>(٢)</sup>. اهـ.

قلت: فهو مقرّر بأن العمل شرط كمال في الإيمان، لا ركن فيه، ولا جزء منه، وهذا مخالف لاعتقاد أهل السنة والجماعة.

وقال ربيع المرجيء في (كشفه البالي) (ص ١١٤) عن جنس العمل: (فهذا من التلبيس، فمن ذكرهم من العلماء<sup>(٣)</sup> لم يدخلوه في قضايا الإيمان، ولم يجعلوه ركناً في تعريف الإيمان). اهـ.

(١) (( نصيحة للسلفين! حول منزلة العمل من الإيمان )) لربيع، في (شبكة سحاب).

(٢) (( نصيحة للسلفين! حول منزلة العمل من الإيمان )) لربيع، في (شبكة سحاب).

(٣) بل العلماء أدخلوه في تعريف الإيمان، وجعلوه ركناً فيه، كما بيّنّا.

والمدخلي يريد أن يلبس، ويخرج منها، بقوله في (كشفه البالي) ص (١١٥): (ولا يدخلون لفظ (جنس) في تعريف الإيمان، ولا جعلوه ركناً في تعريف الإيمان). اهـ.

فهذا من التلبيس، فنحن علقنا عليه في مقالاته البالية في مسألة (جنس العمل) في المسائل الإيمانية لا في كلمة (جنس) في اللغة العربية، فتنبه من تلبساته اللهم سدّد سدّد.

وقال ربيع المرجى في (كشفه البالي) (ص ١١٥): (فأنتم تفسرون (جنس العمل) بترك العمل كله، فلا يكفر إلا من ترك العمل كله، والعلماء الذين زعمتم أنهم معكم يكفرون بترك الصلاة وحدها، فإذا كفروا تارك (جنس العمل) فإنما يريدون بإطلاق لفظ (الجنس) بعضه، وهو الصلاة). اهـ.

قلت: وهذا من التلبس البيّن، فإن تفسير (جنس العمل) بالترك، فهو بترك العمل كله ويكفرون بتركه، ولا يعنون بلفظ: (الجنس) بعضه، وهو الصلاة!، كما بيّن أهل العلم منهم: الإمام محمد بن نصر الروزي رحمه الله، والإمام ابن منده رحمه الله، وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، والشيخ ابن باز رحمه الله، والشيخ ابن عثيمين رحمه الله، والشيخ الفوزان، والشيخ عبد العزيز آل الشيخ، والشيخ عبد الله الغديان، والشيخ فالح الحربي، والشيخ صالح اللحيدان،<sup>(١)</sup> وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

قلت: وأضف إلى ذلك استدلاله بأحاديث الشفاعة في الإجمال، وزيادة: (لم يعملوا خيراً قطّ) المجملة ليقرر نجاة تارك أعمال الجوارح بالكلية، أي فيشفع له، مع أنه تارك جنس العمل اللهم غفراً.

(١) قلت: ومنهم من صرح بلفظ: (جنس العمل)، ومنهم من تلفظ بـ(العمل)، وكلاهما صحيح.

(٢) انظر كتابي: (القاصمة الخافضة لفرقة المرجئة الخامسة داخضة) (ص ١٣١) باب، ذكر الدليل على تفنيد

دعاوى ربيع المدخلي في تشنيعه على أهل السنة والجماعة في مسألة ذكرهم جنس العمل، ولتكفيرهم بتركه.

فقال ربيع المرجئ في (مجموعه الفاضح) (ص ٤١٦): (وفي نادر من الأحيان يسألني عنه -يعني من ترك جنس العمل- بعض الناس؛ فأنهاه عن الخوض فيه، فإذا ألح، ولجّ اعترضت ببعض أحاديث الشفاعة؛ كحديث أنس رضي الله عنه : (يخرج من النار من عنده أدنى أدنى أدنى من مثقال ذرة من إيمان)، فلا يُحير جواباً!). اهـ.

ويقول ربيع المرجئ في (مجموعه الفاضح) (ص ٤١٧)، وهو ينكر على السلفين بتكفيرهم تارك جنس العمل -: ( فيقولون : هذا فلان السلفي يقول بتكفير تارك جنس العمل ، فيجرون الناشئ إلى مذهبهم في تكفير الحكام!). اهـ. قلت: وهذا يدل أن ربيعاً لا يتتفي الإيمان عنده بالكلية، ولا يكفر تارك جنس العمل، بقوله فإذا ألح عليه بتكفير تارك جنس العمل استدل لذلك بأحاديث الشفاعة، أي فيشفع له ولو ترك العمل بالكلية !.

ويؤيده: قوله بالزيادة في (كشفه البالي) ( ص ٨٢ ) : (وتضعيفه لزيادة لم يعملوا خيراً قط)، وحكمه عليها بالشذوذ...، وليست هذه الزيادة مما انتقده أولئك العلماء). اهـ.

قلت: وجميع المرجئة الخامسة يستدلون بهذه الزيادة على شفاعة، وإسلام ونجاة تارك أعمال الجوارح بالكلية اللهم سلم سلم.

وقال ربيع المرجئ في (كشفه البالي) (ص ١٣٤): (وبعد أمد طويل تصدّيت للرد عليه بأقوال عدد من أئمة الإسلام، وهم: ابن منده ومحمد بن

نصر المروزي، وابن تيمية نقلت عنه تسعة نصوص، وابن القيم، وابن رجب، وعدد من أئمة الدعوة النجدية كلهم يصرح بأن الإيمان أصل!، والعمل فرع، وبعضهم يقول تارة فرع! وتارة كمال! (١). اهـ

وقال ربيع المرجى في (كشفه البالي) (ص ١٥٣): ( فقد نقلت عن ابن تيمية بالجزء والصحيفة أنه يعتبر الإيمان أصلاً!، والعمل فرعاً وكماًلاً!.

إذا ظهر لك هذا فاعلم أنني نقلت عن عدد من العلماء، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، كلهم يصرحون بتصريحات في غاية الوضوح أن الإيمان أصل!، والعمل فرع!، ونقلت عن ابن تيمية تسعة نصوص واضحة جلية تنص على أن الإيمان أصل، والعمل فرع (٢). اهـ

وقال ربيع المرجى : ( وأهل السنة يعتبرون العمل من الإيمان، وفرع، وكما للإيمان) (٣). اهـ

وقال ربيع المرجى : (فاتركوا الخصومة في شرط الكمال، فإنه لا فرق بين قوله، وهي من الكمال، وبين قول من قال: العمل شرط كمال (٤). اهـ  
قلت: وهذا واضح أن ربيعاً يرى أن العمل شرط كمال في الإيمان.

(١) قلت: فهمه لذلك ليس كفهم الأئمة، كما سبق ذكره. فانتهه.

(٢) قلت: فربيع في وادٍ، وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في وادٍ آخر، كما سوف يأتي اللهم سدّد سدّد.

(٣) (مقال) لربيع، بعنوان (هل يجوز أن يرمى بالإرجاء من يقول إن الإيمان أصل، والعمل كمال). في (شبكة سحاب المرجئية) بتاريخ (٢/١١/٢٠٠٦).

(٤) (مقال) لربيع، بعنوان (نصيحة للسلفين! حول منزلة العمل من الإيمان). في (شبكة سحاب المرجئية).



وقال ربيع المرجى - معلقاً على قول ابن رجب رحمه الله -: (فأي كلام أبين من هذا؟ وقال: أن العمل شرط في الإيـمان لا ركن فيه، أو جزء منه<sup>(١)</sup>). اهـ  
قلت: وهذا واضح أن ربيعاً لا يجعل العمل من أركان الإيـمان، ولا هو جزء من الإيـمان، ولا يدخل العمل في الإيـمان، ولا هو من مسمى الإيـمان حقيقة.  
بل اتهم المدخلي أهل السنة أنهم يقولون أن العمل شرط كمال في الإيـمان!  
اللهم غفرأ.

فقال ربيع المرجى في (مجموعه الواضح) (ص ٤٤٦): ( وقد حذرت من القول بـ) أن العمل شرط في صحة الإيـمان<sup>(٢)</sup> عند الخوارج، و ( شرط في كمال الإيـمان) عند أهل السنة!<sup>(٣)</sup> . اهـ

وقال ربيع المرجى في (مجموعه الفاضح) (ص ٥٠٤): ( وكثير من العلماء يقولون: الإيـمان أصل، والعمل كمال، والعمل فرع). اهـ  
قلت: ولقد حاول في هذه المقالات جعل مذهب المرجئة، هو مذهب أهل السنة والجماعة في مسائل الإيـمان، وقد وقع في أخطاء سقيمة، ومتناقضات عجيبة، وخلط غريب، وعجيب في نصوص أهل العلم.

(١) (المصدر السابق).

(٢) هذا خلط وخط، كما هو واضح في النقل.

(٣) بل هذا قول المرجئة كما هو معروف، ليس هو قول أهل السنة اللهم غفرأ.

قلت: وتخبط المدخلي في هذه الضلالات الشنيعة في أصول الدين، وذلك بسبب أنه لم يعرف قواعد الكتاب الكريم، والسنة النبوية، ومنهج السلف الصالح على التفصيل، بل لا يعرف ذلك إلا على سبيل الإجمال، لذلك قرر بها في أصول الدين على الإجمال، وترك التفصيل، لأنه لا يفهم، ولا يجيد التفصيل، لأن فاقد الشيء لا يعطيه!<sup>(١)</sup>

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: (ومن أهم ما على العبد، وأنفع ما يكون له معرفة قواعد الدين على التفصيل، فإن أكثر الناس<sup>(٢)</sup> يفهم القواعد، ويقر بها على الإجمال<sup>(٣)</sup>، ويدعها عند التفصيل)<sup>(٤)</sup>. اهـ

ولذلك كثر كذبه في العلم، و تدليسه، وتهجمه، وخيانتته، وتليسه على الناس، وتلاعبه بنصوص الكتاب والسنة، وآثار السلف، وأقوال العلماء، فانظروا إلى أي هوة سقط هذا الرجل اللهم غفرًا.

(١) لذلك ترى المدخلي يقرر الاعتقاد بالأدلة الإجمالية من الكتاب الكريم، والسنة النبوية، وآثار السلف، وأقوال العلماء، ولا يرجع فيها إلى الأدلة التفصيلية ليعرف الحكم على حقيقته، لكنه أبى ذلك فارتكز في أخطاء شنيعة في أصول الدين لشتباه الأدلة الإجمالية عليه، والله المستعان .

(٢) ومنهم المدخلي هذا، ومن يتأمل هذا الكلام يدرك أن الرجل جاهل في الدين، ويهرف بما لا يعرف، ومع هذا يزعم بأنه قائم بمذهب اهل السنة والجماعة اللهم سلم سلم.

(٣) لذلك يجب علينا أن نعرف الدين جملة وتفصيلاً على طريقة أهل العلم المعتبرين في الشريعة.

(٤) انظر: (الدرر السنية في الاجوبة النجدية) جمع ابن قاسم رحمه الله (ج ٤ ص ١٠).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (منهاج السنة) (ج ٥ ص ٢٧٤) وذكر المتأولين للنصوص وحملها على آرائهم: (تجده يتأول النصوص التي تخالف قوله تأويلات لو فعلها غيره لأقام القيامة عليه، يتأول الآيات بما يُعلم بالاضطرار أن الرسول لم يرده، وبما لا يدل عليه اللفظ أصلاً، وبما هو خلاف التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين، وخلاف نصوص أخرى). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (منهاج السنة) (ج ٥ ص ٩٥): (ولكن من شأن أهل البدع أنهم يتدعون أقوالاً يجعلونها واجبة في الدين، بل يجعلونها من الإيمان الذي لا بد منه). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٤ ص ١٥٥): (شعار أهل البدع هو ترك انتحال اتباع السلف). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (ج ٦ ص ٣٨٨): (فإن العلم النافع ما قام عليه الدليل، والنافع فيه ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فالشأن في أن نقول علماً: وهو النقل المصدق، والبحث المحقق، فإن ما سوى ذلك خرف مزوق، وإلا فباطل مطلق). اهـ.

قلت: فظهرت الأهواء والبدع من جديد، حتى هيمن فكر الإرجاء على بعض المسلمين، وغلب في بعض الديار على عقول بعض من ينتسبون إلى أهل العلم... حتى أصبح عند هؤلاء المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والتوحيد

شركاً، والشرك توحيداً، والسنة بدعة، والبدعة سنة، وكأن الإسلام مجرد كلمات، وإظهار شعارات، ونسوا أن الإسلام عقيدة وشريعة، ومنهج حياة. ولذلك يجب تأصيل جميع مسائل الإيمان على ضوء أدلة الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح، وأهل السنة والجماعة<sup>(١)</sup>.

قال ابن حزم رحمه الله في الفصل (ج ٢ ص ٢٧١): (أهل السنة والجماعة الذين نذكرهم، ومن عداهم فأهل بدعة، فإنهم الصحابة رضي الله عنهم، وكل من سلك نهجهم من خيار التابعين رحمهم الله تعالى، ثم أصحاب الحديث، ومن تبعهم من الفقهاء جيلاً فجيلاً إلى يومنا هذا، ومن اقتدى بهم من العوام في شرق البلاد وغربها رحمة الله عليهم)<sup>(٢)</sup>. اهـ

والمدخلي هذا ابتدع مذهباً سيئاً في الإرجاء، وذلك بسبب سوء فهمه لنصوص أهل العلم، منهم: الإمام ابن منده رحمه الله، و شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، والإمام محمد نصر المروزي رحمه الله، والإمام ابن رجب رحمه

(١) قلت: وهذا التأصيل هو السالم من الشبهات والشهوات، والله المستعان.

(٢) قلت: وبهذا يكون طالب العلم وثيق الصلة بكتب، ومصنفات الأئمة الأعلام من أهل السنة والجماعة، ويقف بنفسه على حقيقة أقوالهم، ونقولاتهم، ويقرأ بنفسه تقاريرهم لمسائل الإيمان حتى يذوق طعم العلم النافع، ويتبين له الحق الساطع.

الله، والإمام ابن القيم رحمه الله، وأئمة الدعوة النجدية رحمهم الله<sup>(١)</sup>، حيث زعم أنهم صرحوا أن الإيمان أصل، والعمل فرع وكمال!!!.

وإليك الرد عليه بحول الله تعالى، وقوته، فأقول:

أولاً: هذا النقل لنصوص الأئمة لو أفاد الاقتصار على هذا (الأصل)

المكون من قول اللسان، وتصديق القلب، وعمل القلب، و(العمل) فرع وكمال في عدم دخوله في حقيقة الإيمان، وفي تعريفه وأنه شرط كمال في الإيمان، وعدم تكفير تاركه، وحصول النجاة بالشفاعة حتى لو لم يعمل أي عمل<sup>(٢)</sup>، لكان قولاً خاطئاً، مسبوقاً بالإجماع الذي نقله الأئمة في كتبهم.<sup>(٣)</sup>

(١) قلت: والمدخلي هذا أخذ أقوال هؤلاء الأئمة عن طريق كُتاب (شبكة سحاب) بواسطة مباحث (المرجئة الخامسة العصرية) الذين ردّت عليهم اللجنة الدائمة للبحوث العلمية للإفتاء في بلد الحرمين منهم: عليّ الحلبي في كتابه: (التحذير من فتنة التكفير)، وكتابه: (صيحة نذير)، ومراد شكري في كتابه: (إحكام التقرير)، وعدنان عبد القادر في كتابه: (حقيقة الإيمان)، وأحمد الزهراني في كتابه: (ضبط الضوابط في الإيمان) وغيرهم، وذلك لأن هؤلاء هم الذين سبقوه في نقل أقوال هؤلاء الأئمة، وفهموا منها الفهم السقيم كما بيّنت (اللجنة الدائمة)، واتبعهم المدخلي بفهمه السقيم لنصوصهم، لأخذه من هنا، وهناك، فوقع في الحفرة التي وقعوا فيها ف(تشابهت قلوبهم). والله المستعان.

(٢) وقد قال ربيع بهذه الأقوال كما سبق ذكرها، فإذا ارتكب هذا الرجل من شنائع الكذب والتلبيس، بل ماذا ارتكب في كتبه الإرجائية من الأكاذيب والله المستعان.

(٣) والمدخلي خالف هذا الإجماع، والله المستعان.

قال الإمام الشافعي رحمه الله في كتاب (الأم) في باب (النية في الصلاة):  
 (كان الإجماع من الصحابة، والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم: إن الإيمان: قولٌ  
 وعملٌ ونية، ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر) <sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في (جامع العلوم والحكم) (ج ١ ص ٥٨):  
 (والمشهور عن السلف وأهل الحديث أن الإيمان: قول وعمل ونية، وأن الأعمال  
 كلها داخلة في مسمى الإيمان، وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة  
 والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم، وأنكر السلف على من أخرج الأعمال من  
 الإيمان إنكاراً شديداً، ومن أنكر ذلك على قائله، وجعله قولاً محدثاً: سعيد بن  
 جبير، وميمون ابن مهران، وقتادة، وأيوب السخيتاني، وإبراهيم النخعي،  
 والزهري، ويحيى بن أبي كثير، وغيرهم.

وقال الثوري: هو رأي محدث، أدركنا الناس على غيره، قال الأوزاعي:  
 كان من مضى من السلف لا يفرقون بين العمل والإيمان). <sup>(٢)</sup> اهـ

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في (فتح الباري) (ج ١ ص ٥): (وأكثرُ  
 العلماء قالوا: هو قولٌ وعملٌ، وهذا كله إجماعٌ من السلفِ وعلماءِ أهلِ الحديث،

(١) أثر صحيح.

أخرجه اللالكائي في (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة) (ج ٥ ص ٨٨٦) بإسناد صحيح.

وذكر ابن تيمية في (الإيمان) (ص ١٩٧) وابن رجب في (فتح الباري) (ج ١ ص ٥) و (جامع العلوم والحكم)

(ج ١ ص ٥٨).

(٢) وهؤلاء المرجئة خالفوا السلف لتبعضهم متشابه الأقوال والأدلة، بل سعوا لتأييد رأيهم بذلك اللهم غفراً.

وقد حكى الشافعي إجماع الصحابة، والتابعين عليه، وحكى أبو ثور الإجماع عليه أيضاً). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الإيمان) (ص ٢٩٢): (ولهذا كان القول: إنَّ الإيمانَ قولٌ وعملٌ - عند أهل السنة - من شعائر السنة، وحكى غير واحدٍ الإجماع على ذلك). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الإيمان) (ص ٢٨٠): (وكان من مضي من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإِنَّمَا الإيمان اسم يجمع كما يجمع هذه الأديان اسمها، ويصدقه العمل، فمن آمن بلسانه، وعرف بقلبه، وصدق بعمله فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه، ولم يعرف بقلبه، ولم يصدق بعمله كان في الآخرة من الخاسرين، وهذا معروف عن غير واحد من السلف والخلف وأنهم يجعلون العمل مصدقاً للقول). اهـ.

وقال الإمام البغوي رحمه الله في (شرح السنة) (ج ١ ص ٣٨): (اتفقت الصحابة، والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان). اهـ.

قلت: وهذا يدل أن السلف و علماء السنة لا يفرقون بين العمل والإيمان، والإيمان والعمل<sup>(١)</sup> فهما شيء واحد فتنبه<sup>(٢)</sup>.

وسئل فضيلة الشيخ المفتي عبد العزيز آل الشيخ حفظه الله: سماحة الشيخ انتشر في الآونة الأخيرة مقال يقرر فيه صاحبه أن العمل شرط لكمال الإيمان، فما نصيحتكم له أثابكم الله؟.

فأجاب فضيلته: (هذا كله أكاذيب!، العمل جزء من الإيمان لا انفكاك بين العمل وبين الإيمان)<sup>(٣)</sup>. اهـ

وسئل فضيلة الشيخ المفتي عبد العزيز آل الشيخ حفظه الله: سماحة الشيخ هل تارك جنس العمل مؤمن ناقص الإيمان، وهل قائل ذلك يسمى مرجئاً، وجزاك الله خيراً؟.

(١) قلت: والمدخلي يفرق بين الإيمان والعمل، فجعل الإيمان هو الأصل، والعمل هو الفرع، بل ادعى أن هذا هو مذهب الأئمة!، والله المستعان.

ومرادهم بـ(الإيمان أصل) أي: اسم يجمع، و ( العمل فرع) أي: يصدقه العمل، فمن آمن بلسانه، وعرف بقلبه، وصدق بعمله فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها.

وانظر: ( الفتاوى) لابن تيمية ( ج ٧ ص ٢٩٦).

(٢) قلت: والمدخلي بقوله هذا: (الإيمان أصل) و ( العمل فرع وكمال) يجعل الإيمان شيء، والعمل شيء آخر، وهذا خلاف مذهب السلف في ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٢٩٦): (وكان من مضي من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع، ويصدقه العمل). اهـ

(٣) (شريط مسجل) بصوته بعنوان (أقوال علماء أهل السنة والجماعة في منهج ربيع المدخلي) الجزء الأول،

وجه(أ).



فأجاب فضيلته: (يا أخواني الأعمال جزء من الإيمان لا انفصام بين العمل والإيمان، الإيمان، الإيمان والأعمال شيء واحد، فالذي يترك الأعمال هو تارك للإيمان<sup>(١)</sup>، ومن يزعم أنه مؤمن، وهو لا يؤدي عمله، لا يصلي، ولا يزكي، ولا يصوم، ولا يحج، ولا يؤدي واجباً، ولا يتعد عن محرم، ولا يمتثل واجباً، أين هذا من الإيمان؟!.

فالإيمان والعمل شيء واحد لا انفصام للعمل عن الإيمان، بل الأعمال جزء من الإيمان، والله ما ذكر الإيمان إلا مقروناً بالعمل الصالح<sup>(٢)</sup>. اهـ

وسئل فضيلة الشيخ المفتي عبد العزيز آل الشيخ حفظه الله: سماحة الشيخ يقول السائل ظهرت في الآونة الأخيرة عدة مقالات وكتابات لكتابٍ يقررون فيها أن العمل شرط لكمال الإيمان فهل من نصيحة لهؤلاء، وجزاكم الله خيراً؟.

فأجاب فضيلته: (هؤلاء مخطئون إذا قالوا إن الإيمان منفصل عن العمل فجعلوه شرطاً ليقولوا الإيمان شيء، والأعمال شيء آخر بمعنى أنه مكمل له، إذا

(١) وانظر: (أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر) للراجحي (ص ١١)، و(أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان) للسناني (ص ٤٢) راجعه الشيخ الفوزان حفظه الله.

(٢) (شريط مسجل) بصوته بعنوان (أقوال علماء أهل السنة والجماعة في منهج ربيع المدخلي) الجزء الأول، وجهه (أ).

قال انتفى الشرط، وانتفى المشروط، فإذا انتفت الأعمال انتفى الإيمان، التي إذا انتفى الشرط انتفى المشروط، فإذا انتفت الأعمال انتفى الإيمان.<sup>(١)</sup>

وقصدهم أن يقولوا أن الإيمان شيء، والأعمال شيء، والآيات والأحاديث تدل على أن الإيمان الاعتقادي، والإيمان العملي هما شيء واحد، لا انفصام بين هذا وهذا)<sup>(٢)</sup>. اهـ.

قلت: وهذا يدلّ من قول المدخلي أنه جعل الإيمان شيئاً، والعمل شيئاً آخرأ، بقوله في (كشفه البالي) (ص ١٧ و ١١٩): (الإيمان أصل، والعمل فرع كمال!).

قلت: فَفَهْمُ الْأُمَّةِ لِنُصُوصِهِمْ شَيْءٌ، وَفَهْمُ الْمَدْخَلِيِّ لِنُصُوصِهِمْ شَيْءٌ آخَرَ، بمعنى: أنه مكمل عنده للإيمان<sup>(٣)</sup>، وهذا الفهم ليس بصحيح فتنبه.

ثانياً: أنه لا منافاة بين كلام الأئمة رحمهم الله، وبين ما تقرر في مسائل الإيمان عند أهل السنة والجماعة، كما سوف يأتي تحرير نصوصهم.

وإليك التفسير الصحيح لنصوص العلماء:

(١) وانظر: (مسائل الإيمان) للشيخ الفوزان (ص ١٣ و ١٦)، و(التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد) الشريط الثاني، أول الوجه الثاني، للشيخ ابن باز، و(فتح الباري) لابن رجب (ج ١ / ص ١١٣).  
(٢) (شريط مسجل) بصوته بعنوان (أقوال علماء أهل السنة والجماعة في منهج ربيع المدخلي) الجزء الأول، وجه (أ).

(٣) بل العمل من الإيمان، ومن حقيقته فافهم هذا.

قال الإمام ابن منده رحمه الله في (الإيمان) (ج ١ ص ٣٣١) بعدما ذكر مذاهب الطوائف في الإيمان: ( وقال أهل الجماعة: الإيمان هو الطاعات كلها بالقلب، واللسان، وسائر الجوارح غير أن له أصلاً، وفرعاً،<sup>(١)</sup> فأصله المعرفة بالله، والتصديق له وبه بما جاء من عنده بالقلب، واللسان مع الخضوع له، والحب له، والخوف منه، والتعظيم له، مع ترك التكبر، والاستنكاف، والمعاندة فإذا أتى بهذا الأصل فقد دخل في الإيمان، ولزمه اسمه، وأحكامه، ولا يكون مستكماً له حتى يأتي بفرعه، وفرعه المفترض عليه، أو الفرائض واجتناب المحارم). اهـ.

فقوله: (غير أن له أصلاً، وفرعاً...) فهذا لا منافاة بين كلام الإمام ابن منده رحمه الله، وبين ما تقرر عند أهل السنة أن العمل من الإيمان، وقد أوضحت هذا الكلام فيما سبق، وهو إذا أتى بهذا الأصل، وهو الطاعات كلها بالقلب، واللسان، وسائر الجوارح، فقد دخل في الإيمان، ولزمه اسمه، وأحكامه، ولا يكون مستكماً له حتى يأتي بفرعه، وفرعه المفترض عليه، أي فلن يستكمل الإيمان إلاّ بأداء ما افترض عليه شيئاً فشيئاً، وكذلك عليه اجتناب المحارم، هكذا قرر الإمام ابن منده رحمه الله.

(١) انظروا إلى المدخلي يأخذ كلمة حجة له، ويترك توضيح الإمام ابن منده رحمه الله قبل هذه الكلمة وبعدها

فقال الإمام ابن منده رحمه الله في (الإيمان) (ج ١ ص ٣٣١): ( فإذا أتى بهذا الأصل<sup>(١)</sup> فقد دخل في الإيمان، ولزمه اسمه، وأحكامه، ولا يكون مستكماً له حتى يأتي بفرعه، وفرعه المفترض عليه، أو الفرائض واجتناب المحارم). اهـ

قلت: فأراد الدخول في الإيمان الذي يخرج به العبد من الكفر، ويلزم من أتى به اسم الإيمان وحكمه، وجعل له أصلاً، وفرعاً، وثمرات، لأن الإيمان ذو شعب، وهذه الشعب من الإيمان.

فقال الإمام ابن منده رحمه الله في (الإيمان) (ج ١ ص ٢٥٠): ( قال الله عز وجل : ((أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا )) [إبراهيم: ٢٤]. فضرب بها مثلاً لكلمة الإيمان، وجعل لها أصلاً وفرعاً، وثمرات تؤتيه كل حين، فسأل النبي صلى الله عليه و سلم أصحابه رضي الله عنهم عن معنى هذا المثل من الله، فوقعوا في شجر البوادي، فقال ابن عمر رضي الله عنهما: ( فوقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت، فقال النبي صلى الله عليه و سلم: هي النخلة )<sup>(٢)</sup>.

(١) أي الطاعات، وهي الأعمال، فمن أتى بذلك فقد دخل في الإيمان، لأن الأعمال من الإيمان، ولزمه اسمه وأحكامه، أي فصار مؤمناً، ولا يكون مؤمناً حتى يأتي بما افترض عليه من الفرائض، لأن الإيمان ذو شعب، هكذا يجرى نص الإمام ابن منده رحمه الله اللهم غفرًا.

(٢) أخرجه البخاري في (صحيحه) (ج ١٠ ص ٥٣٦) و مسلم في (صحيحه) (ج ٤ ص ٢١٦٤).

ثم فسر النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان بسنته إذ فهم عن الله تعالى مثله؛ فأخبر أن الإيمان ذو شعب أعلاها: شهادة أن لا إله إلا الله<sup>(١)</sup>، فجعل أصله الإقرار بالقلب، واللسان، وجعل شعبه الأعمال<sup>(٢)</sup>.

فالذي سمي الإيمان التصديق، هو الذي أخبر أن الإيمان ذو شعب؛ فمن لم يسم الأعمال شعباً من الإيمان، كما سماها النبي صلى الله عليه و سلم، ويجعل له أصلاً وشعباً، كما جعله الرسول صلى الله عليه و سلم، كما ضرب الله المثل به، كان مخالفاً له). اهـ.

قلت: فهذه الأمور أتى بها النبي صلى الله عليه و سلم، ودعا إليها، وأمر بها، ومعلوم أن من صدق ذلك بقلبه، ولكنه لم يقر بلسانه، ولم يعمل بجوارحه ما أمر به لا يستحق اسم الإيمان، وذلك لأن الإيمان والإسلام مبنيان على الظاهر، أما السرائر فإلى الله تعالى.

ومن أقر بلسانه لله تعالى بالوحدانية، ولمحمد صلى الله عليه و سلم بالرسالة، وعمل بجوارحه ما أمر به عاملناه معاملة المسلمين، وأجرينا عليه أحكامهم، وذلك لأنه نطق بالشهادتين، وعمل أعمال المسلمين، من صلاة،

(١) فبدأ بالشهادة، وهي الكلمة أصل الإيمان، فمن أقر بلسانه، وعمل بجوارحه، ولم يصدق، ولم يقر بذلك قلبه، لم يستحق اسم الإيمان عند الله تعالى، لأن هذه صفة المنافقين.

(٢) قلت: ولا يفهم من هذا أن الإيمان شيء، والعمل شيء آخر، أو يفهم أن الإيمان أصل، والعمل فرع كمال، أو يفهم خروج العمل عن الإيمان، بل العمل من الإيمان، كما ذكر الإمام ابن منده رحمه الله.

وزكاة، وحج، وصوم، وغير ذلك : وهذا ما يقصده الإمام ابن منده رحمه الله من كلامه السابق : ( الإيمان أصل، والعمل فرع وكمال).

قال الإمام الزهري رحمه الله: (والإسلام هو الكلمة، والإيمان العمل) <sup>(١)</sup>.

قلت: فينبغي أن يفهم في ضوء هذا تعبيره بالأصل، والفرع، فلا يجوز لربيع الاحتجاج به، ويعتمد عليه لوصف لعمل الجوارح بأنه فرع، أو كمال، فوجب اطراحه، واعتباره خطأ، لأنه مخالف لأهل السنة والجماعة.

قلت: مع أن الإمام ابن منده رحمه الله لم يتعرض لحكم تارك عمل الجوارح بالكلية في هذا الباب، ولا لنجاته في الآخرة، ولو صح أنه لازم قوله فلا يلزم به، ومعلوم أن لازم القول ليس بقول <sup>(٢)</sup>.

ثم أن الإمام ابن منده رحمه الله يقول بكفر تارك الصلاة، فكيف يفهم من وصفه لأعمال الجوارح بأنها (فرع) أي أنه لا يكفر تاركها بالكلية، وكيف ينسب إليه القول بنجاة تارك أعمال الجوارح ! .

قال الإمام ابن منده رحمه الله في (الإيمان) (ج ١ ص ٣٦٢): (وترك الصلاة

كفر <sup>(٣)</sup>، وكذلك جحود الصوم، والزكاة، والحج). اهـ.

(١) أثر صحيح.

أخرجه ابن منده في (الإيمان) (ج ١ ص ٣١١ و ٣١٦) بإسناد صحيح.

(٢) انظر: ترجيح هذا الإختيار في (الفتاوى) لابن تيمية (ج ١٦ ص ٤٦١) و (ج ٢٠ ص ٢١٧) و (ج ٢٦ ص

٢٤٢) و (أعلام الموقعين) لابن القيم (ج ٤ ص ٢٢٥ و ٢٢٦).

(٣) فهذا كفر أكبر كما ترى.

قلت: ومن خالف ما سبق ذكره فقد وافق المرجئة.

قال الحافظ ابن حزم رحمه الله في (الفصل) (ج ٣ ص ١٣٧ و١٣٨):  
(وذهب قوم إلى أن الإيـان هو المعرفة بالقلب، والإقرار باللسان معاً، فإذا عرف المرء الدين بقلبه، وأقر بلسانه؛ فهو مسلم كامل الإيـان والإسلام، وإن الأعمال لا تسمى إيـاناً، ولكنها شرائع الإيـان، وهذا قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه، وجماعة من الفقهاء). اهـ.

قلت: والمدخلي المخالف تجده مُعرضاً عن صريح كلام الإمام بن منده رحمه الله، ومُتعلقاً ببعض العبارات التي يمكن أن يقال: إنها مجملة، أو مشتبهة.  
قلت: وهنا قاعدة عظيمة النفع عند أهل السنة، وهي: يجب جمع أقوال العالم، ورد المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبيّن، ليتضح التفسر الصحيح لبعض العبارات المجملة.

لأن العالم ممكن أن يقول في الإجمال: الإيـان أصله التصديق، والإقرار، وفرعه العمل.

ثم تجده يقول بعدها: والإسلام أصله العمل، وكما له ما في القلب<sup>(١)</sup>.  
وكما أن العالم قد يقول أيضاً: ولا يكمل الإيـان إلا بالقول، والتصديق، والعمل<sup>(٢)</sup>.

(١) وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٦٣٧ و٦٤٤).

(٢) وانظر: (الإيـان) لابن منده (ج ١ ص ٣٣١).

أو يقول: من استكمل ذلك كان مؤمناً، مع قوله: إنه لو ترك العمل لم ينفعه القول، والتصديق<sup>(١)</sup>.

أو يقول العالم: الإيمان أصل، والعمل فرع وغير ذلك<sup>(٢)</sup>، فلا بد من الرجوع إلى القاعدة السابقة، ليتضح التفسير الصحيح لعبارات العلماء، والله ولي التوفيق.

قلت: لو أن ربيعاً المخالف سلك منهج القواعد العلمية، وجمع أقوال العالم، ورد المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبيّن، لا تضح له مذهب الإمام ابن منده رحمه الله غاية الوضوح، ولنأى بنفسه عن أن ينسب له مذهباً باطلاً.

قلت: ثم قوله: ( غير أن له اصلاً، وفرعاً... ) إشارة من الإمام ابن منده رحمه الله إلى الفرق بين قول أهل السنة، وبين قول الخوارج، ذلك أن الخوارج يجعلون الإيمان مركباً من ثلاثة أركان، القول باللسان، والعقد بالجنان، والعمل بالجوارج، و لكن إذا ارتكب المكلف بكبيرة ذهب إيمانه، وهذا خلاف مذهب أهل السنة والجماعة كما بينا<sup>(٣)</sup>.

(١) وانظر: (الأربعين) للآجري (ص ١٣٥) و(الإبانة الكبرى) لابن بطة (ج ٢ ص ٧٩٥).

(٢) وانظر: (الإيمان) لابن منده (ج ١ ص ٣٣١) و(تعظيم قدر الصلاة) للمرزوي (ج ٢ ص ١٩ و٧٠٣) و(الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٦٣٧).

(٣) وانظر: (الملل والنحل) للشهرستاني (ج ١ ص ١١٥).



قال الإمام أبو الحسن الأشعري رحمه الله في ( مقالات الإسلاميين ) ( ج ١ ص ٣٠٤ ) : ( الخوارج يقول إن أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم في النار خالدون فيها مخلدين، كقول المعتزلة، ويزيدون عليهم أنهم يعذبون عذاب الكافرين). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٤١٣ ) عن ذلك : ( إن أريد بذلك أنه بقي معه شيء من الإسلام والإيمان، فهذا حق كما دلت عليه النصوص خلافاً للخوارج والمعتزلة... ) . اهـ.

قلت: وسيأتي مزيد إيضاح لمعنى قول الأئمة: ( الإيمان أصل ) أو ( العمل كمال ) في تعليقنا على نصوصهم.

قال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في ( تعظيم قدر الصلاة ) ( ج ٢ ص ٥١٩ ) : ( نقول : الإيمان أصل وفرع، و ضد الإيمان الكفر في كل معنى، فأصل الإيمان: الإقرار، والتصديق، وفرعه: إكمال العمل بالقلب والبدن). اهـ.

وقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في ( تعظيم قدر الصلاة ) ( ج ٢ ص ٧٠٣ ) : ( وذلك كنخلة قائمة ذات أغصان، وورق؛ فكلما قطع منها غصن لم يزل عنها اسم الشجرة، وكانت دون ما كانت عليه من الكمال من غير أن ينقلب اسمها، إلا أنها شجرة ناقصة من أغصانها، وغيرها من النخل من أشكالها أكمل منها لتمامها بسعفها، وقد قال الله عز وجل : ((مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ)) الآية [إبراهيم: ٢٤]، فجعلها مثلاً

لكلمة الإيمان ، وجعل لها أصلاً، وفرعاً، وثمراتٍ تؤتية ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه عن معنى هذا المثل من الله عز وجل ، فوقعوا في شجر البوادي ، قال ابن عمر رضي الله عنهما : (فوقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((هي النخلة))<sup>(١)</sup> . اهـ

وقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٨٠٦) : (وقال الجمهور الأعظم من أهل السنة : الإيمان واحد، له أصل، وفرع، فأصله مفترض، وفرعه منه مفترض، ومنه لا مفترض . فأما المفترض، فهو ما أوجبه الله على عباده بقلوبهم، وجوارحهم، وذلك معلوم محدود، لأن الحكم لا يوجب إلا معلوماً يستوجب الثواب من أتاه، ويستوجب الذم، والعقاب من قصر عنه بعد علم .

والباقي من الإيمان هو نافلة، لم يفترضه الله عز وجل ) . اهـ

قلت: فإطلاق أن للإيمان فرع، أو إطلاق الفرع على عمل الجوارح فهذا لا إشكال فيه، وقد أطلقه الأئمة مع قولهم إنه لازم لإيمان القلب، وأن زواله يعني أن ليس في القلب إيمان، لأنه العمل من حقيقة الإيمان فهما شيء واحد<sup>(٢)</sup> ،

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه) (ج ١ ص ١٤٥) ومسلم في (صحيحه) (ج ٤ ص ٢١٦٤).

(٢) قلت: أن تسمية الإقرار والتصديق أصلاً، والعمل فرعاً، لا إشكال فيه، كما سبق بيانه عند التعليق على كلام الإمام ابن منده رحمه الله، وظاهر عبارة الإمام المروزي هنا أن عمل القلب فرع أيضاً، لأنه حصر الأصل في التصديق والإقرار، حيث قال الإمام المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٥١٩٩) : (وفرعه: إكمال العمل، بالقلب والبدن) . اهـ

لا فرق بين الإيمان والعمل، والعمل والإيمان<sup>(١)</sup> كما سبق ذكره.

قلت: والمراد بالتلازم هنا: ارتباط الظاهر بالباطن، وتأثير كل واحد منهما في الآخر، بحيث يستحيل وجود إيمان صحيح في الباطن من غير أن يظهر موجبه ومقتضاه على أعمال الجوارح قولاً وعملاً، بل حيث وُجد الإيمان في الباطن لزم أن ينفعل البدن بالممكن من أعمال الجوارح.

فالعمل الظاهر لازم للإيمان الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم، فيُستدل بانتفاء العمل الظاهر بالكلية على فساد الباطن<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٥٤١):  
 (وإذا قام بالقلب التصديق به، والمحبة له، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة، والأعمال الظاهرة، فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما في القلب، ولازمه، ودليله، ومعلوله، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال، والأعمال له أيضاً تأثير فيما في القلب، فكل منهما يؤثر في الآخر، لكن القلب هو الأصل، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله، والأصل يثبت، ويقوى بفرعه)<sup>(٣)</sup>. اهـ

(١) وانظر (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ١٨٦).

(٢) وانظر (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٥٠ و ٢٠٤ و ٣٦٣ و ٥٤١)، و (الجواب الصحيح) له (ج ٦ ص

٤٨٧) وما بعدها.

(٣) قلت: هذا هو التحرير الصحيح لكلمة: (الإيمان أصل، والعمل فرع).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ١٠ ص ٢٧٢ ) :  
 ثم إنه إذا تحقق القلب بالتصديق، والمحبة التامة المتضمنة للإرادة لزم وجود  
 الأفعال الظاهرة؛ فإن الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة، لزم وجود  
 المراد قطعاً، وإنما ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة، أو لعدم كمال الإرادة،  
 وإلا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الجواب الصحيح ) ( ج ٦ ص  
 ٤٨٧ ) : ( وقد بسطنا الكلام على هذه في مسألة الإيمان، وبيننا أن ما يقوم بالقلب  
 من تصديق وحب الله، ورسوله، وتعظيم، لا بد أن يظهر على الجوارح، وكذلك  
 بالعكس، ولهذا يُستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن، كما في  
 الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: (( ألا أن في الجسد  
 مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا  
 وهي القلب ))<sup>(١)</sup> .

ومن هذا الباب قوله تعالى: (( لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
 يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ )) [المجادلة: ٢٢] ، وقوله: (( وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
 وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ )) [المائدة: ٨١] ، وقوله (( وَلَوْ أَرَادُوا

(١) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ٥٢ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ١٥٩٩ ) من حديث النعمان بن بشير رضي  
 الله عنه، بلفظ: ( ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي  
 القلب ).

الخُرُوجَ لِأَعْدُوِّ لَهُ عُدَّةً)) [التوبة:٤٦]، فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة توجب فعل المراد، والسفر في غزوة بعيدة لا يكون إلا بُعدة). اهـ

قلت: فتأمل قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الذي سبق بقوله: (لكن القلب هو الأصل، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله، والأصل يثبت، ويقوى بفرعه).

مع قوله رحمه الله: (وإذا قام بالقلب التصديق به، والمحبة له، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة...).  
ومع قوله رحمه الله: (لا بد أن يظهر على الجوارح، وكذلك بالعكس، ولهذا يُستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن).

ومعناه: لا بد من ارتباط الظاهر بالباطن، وتأثير كل واحد منهما في الآخر، بحيث يستحيل وجود إيمان صحيح في الباطن من غير أن يظهر موجبه، ومقتضاه على أعمال الجوارح قولاً وعملاً، بل حيث وجد الإيمان في الباطن لزم أن ينفعل البدن بالممكن من أعمال الجوارح، فالعمل لازم للإيمان الباطن لا ينفك عنه.

ولن يستكمل الإيمان وهو الأصل، إلا بأداء ما افترض عليه من القيام بظاهر بدنه وجوارحه، وهذا هو الفرع المستكمل للإيمان، وهو المقصود من كلام الأئمة مع قولهم إنه لازم للإيمان القلب، وأن زواله يعني أن ليس في القلب إيمان.

إذن فإطلاق لفظ: ( الإيـان أصل، والعمل فرع) لا إشكال فيه عند الأئمة، لكن ما هو مفهومه عندهم؟!، و مفهومه سبق ذكره.

قلت: وقد اشكل لفظ: ( فرع ) و ( كمال ) على المرجئة الخامسة مما نتج عندهم الخلط والخبط في مفهوم مسائل الإيـان، فنتج من فهمهم هذا: ( أن العمل شرط كمال في الإيـان!)، أو ( أن العمل ليس من حقيقة الإيـان!)، أو ( أن العمل لا يدخل في تعريف الإيـان!)، أو ( أن العمل كمال في الإيـان)، أو ( أن العمل فرع في الإيـان!)، أو ( أن لو اكتفى بالأصل المذكور ممتنعاً عن العمل بشرائع الإيـان أنه يظل مؤمناً مسلماً!)، وأنه ينجو بمجرد ذلك يوم القيامة!)، أو ( أن العمل ليس من مسمى الإيـان)، أو ( أن العمل ليس من لازم الإيـان)، أو ( العمل ليس من الإيـان، فالعمل شيء، والإيـان شيء آخر، وأنه يُشفع للعبد ولو ترك العمل بالكلية!)<sup>(١)</sup>، أو ( يلزم الحكم بإسلام من ترك عمل الجوارح!)، أو ( تكفير تارك جنس العمل مختلف فيه بين السلف!)، أو ( تارك جنس

(١) قلت: ولذلك هؤلاء المرجئة يستدلون على مذهب الإرجائي بهذا الحديث وهو حديث: ( الشفاعة ) و أيضاً حديث: ( لم يعملوا خيراً قط ).

وقد بينت المفهوم الصحيح لهذين الحديثين في كتابي: ( القناعة في تبين شذوذ زيادة: ( لم يعملوا خيراً قط ) في حديث الشفاعة ).

فلا يلتفت إلى فهمهم السقيم للحديثين، لأنه مخالف لما اتفق عليه أهل السنة والجماعة من أن زوال عمل الجوارح بالكلية يزول به الإيـان بالكلية، ويكفر صاحبه.

العمل ناقص الإيمان!)، أو ( جنس العمل ما أدخله السلف في قضايا الإيمان!)، أو ( أن العمل شرط في الإيمان لا ركن فيه، ولا جزء منه!).

قلت: فينبغي أن يفهم في ضوء هذا تعبيرهم بـ (الأصل) و (الفرع) و (الكمال).

فلا يصح أن يفهم أحد من لفظ (الفرع) أو (الكمال) هنا أنه يقصد به: ( أن العمل شرط كمال للإيمان)، أو: ( أن العمل فرع للإيمان) على الحقيقة، وغير ذلك مما ذكرنا من العبارات التي نتجت من هذا الفهم الخاطيء.

قلت: وربيع يقول بذلك لفهمه السقيم لذكر لفظ: ( فرع ) و ( كمال ) عند الأئمة في كتبهم.

فربيع يقول: (جنس العمل: وهو لفظ لا وجود له في الكتاب والسنة، ولا خاصم به السلف، ولا أدخلوه في قضايا الإيمان)<sup>(١)</sup>. اهـ

قلت: وقوله ( ولا أدخلوه في قضايا الإيمان) هذا فيه دليل أن ربيعاً يرى عدم دخول الأعمال في حقيقة الإيمان، وهذا قول المرجئة.

ويقول ربيع المرجيء: ( منهم من لا يكفر بترك الأعمال هذه جميعاً الأركان هذه )<sup>(٢)</sup>. اهـ

(١) (مقال) لربيع، بعنوان: ( هل يجوز أن يرمى بالإرجاء من يقول إن الإيمان أصل، والعمل كمال)، في (شبكة سحاب) بتاريخ ٢/١١/٢٠٠٦.

(٢) (شريط مسجل) بصوت ربيع، في (شبكة الأثري).

قلت: وهذا يدل أن ربيعاً لا يكفر بترك الأعمال بالكلية، وأن ذلك فيه خلاف بين أهل السنة، وهذا من الإفتراء عليهم، بل أجمعوا على كفر من ترك الأعمال بالكلية.

ويقول ربيع المرجيء : (فإذا كان هناك أحد يقول في تارك جنس العمل أنه ناقص الإيمان، أو مرتكب الكبيرة ناقص الإيمان، فإنه لا يصلح أن يقال عنه قد وافق المرجئة<sup>(١)</sup> . اهـ

قلت: فهو يدعي هنا أن من قال لتارك جنس العمل ناقص الإيمان، فلا يقال عنه وافق المرجئة !!!.

إذاً فهو مقرّ بصحة من قال لتارك جنس العمل ناقص الإيمان، وهذا قول المرجئة كما بين أهل العلم.

قلت: مما يدل على أن ربيعاً وضع هذا الإنكار لفظ ( جنس ) لمعارضته أهل السنة في تكفيرهم تارك ( جنس العمل )، فلذلك هو يتستر في إنكاره لفظ (جنس)، وهكذا كل ضال يأتي بلفظ يتستر من ورائه، فهو اتخذ من لفظ (جنس) سلماً لإسقاط التكفير الشرعي، وإنكاره، والحرب على مذهب أهل السنة والجماعة، فهو يتعلق بخيوط العنكبوت كما يقال، فيتعلق بأي شيء يرى أنه حجة له على تصحيح مذهبه، لكن أهل العلم الذين فقهاوا عقيدة السلف في مسائل الإيمان ردوا عليه، وبينوا ضلالاته في الإرجاء، وصنفوه في الإرجاء.

(١) (رسالة) لربيع بعنوان : (نصيحة أخوية) (ص ٥٤).



ولقد صرح ربيع المرجيء بعدم تكفير تارك العمل بالكلية، بل افتري على أئمة السنة أنهم لا يكفرون إلا بترك الشهادتين!!!.

فقال ربيع المرجيء في ( كشفه البالي ) ( ص ١٨٩ ) معلقاً على قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله <sup>(١)</sup>: ( وقوله: هذا نص واضح في عدم تكفير تارك العمل!، إذ ليس وراء الأركان الخمسة من الأعمال ما يكفر به ). اهـ

وقال ربيع المرجيء في ( كشفه البالي ) ( ص ١٨٩ ) : ( من أئمة السنة من لا يكفر إلا بترك الشهادتين، أو يقع في نواقضها، وهو الإمام محمد بن عبد الوهاب إمام الدعوة السلفية بعد الإمامين ابن تيمية وابن القيم ). اهـ

وقال ربيع المرجيء في ( كشفه البالي ) ( ص ١٩٣ ) : ( وأنتم - يعني أهل السنة - تبدعون الذي لا يكفر تارك العمل! ) <sup>(٢)</sup>. اهـ

ويقول ربيع المرجيء: ( فاتركوا الخصومة في شرط الكمال، فإنه لا فرق بين قوله، وهي الكمال، وبين قول من قال: العمل شرط كمال ) <sup>(٣)</sup>. اهـ

(١) قلت: فربيع هنا لم يفهم كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، وقد رددت عليه بمثل احتجاجه بذلك، والله المستعان.

وهذا من أعظم الأقوال فساداً، فما أدى إليه فهو فاسد، ولا بد، والله المستعان.

(٢) قلت: والعجيب من ربيع يحتج بقول الشيخ ابن باز رحمه الله كما في ( كشفه البالي ) ( ص ١٩٣ ) بأن العالم إذا لم يكفر تارك أعمال الجوارح أنه من أهل السنة، فهذا بالنسبة للعالم المخطيء المجتهد إذا زلّ، فيعذر ولا يتبع على زلته، والله المستعان.

(٣) (مقال) لربيع بعنوان : ( نصيحة للسلفيين حول منزلة العمل من الإيمان )، في (شبكة سحاب).

قلت: وهذا يدلّ أن ربيعاً لا يفرق بين الكمال، وبين العمل شرط كمال، مما يتبين عنده صحة عبارة ( العمل شرط كمال!)، فكيف ينكر أنه لم يقل: العمل شرط كمال في الإيمان.

ويقول ربيع المرجيء معلقاً على: ( قول ابن رجب ) : (فأي كلام أبين من هذا؟ وقال: أن العمل شرط في الإيمان لا ركن فيه، أو جزء منه) (١). اهـ.

قلت: وهذا إقرار من المدخلي بعدم تكفير تارك العمل.

قلت: وهذا يدل أن ربيعاً ليس عنده العمل من أركان الإيمان، أو من الإيمان، فكيف يدعي أنه لم يقل بذلك؟!.

فانظر إلى هذا التباين و التّضادّ، وكيف راجّ عليه ما حدّر منه؟!.

ولست أريدُ الإطالةَ بذكر النقول عن المدخلي الدّالةِ على تساهله في مسائل الإيمان، فهذا ممّا هو معروف عند صغار طلبة السلفيين اللهم غفراً.

قلت: وكلام المدخلي السابق خلاف كلام الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله الذي نقله عنه، فلا حجة له فيه.

فمعنى قول الإمام المروزي رحمه الله: أنه من شهد بأن الإيمان هو الأصل

(١) (المصدر السابق).

الذي قال به النبي صلى الله عليه وسلم في الشهادة<sup>(١)</sup>، فقد سمي الإيمان بالأصل والفرع<sup>(٢)</sup>، لأنهما شيء واحد، وجعل أصل الإيمان الشهادة، وسائر الأعمال شعباً، لأنه النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن الإيمان يكمل بعد أصله، بالأعمال الصالحة، فدل ذلك أن له أصلاً، وفرعاً؛ فيستحق اسمه، فيشهد بالأصل وبالفرع إذا أتى بالأعمال، كما أن النخلة فروعها وشعبها أكمل لها، وهي مزداة بعدما ثبت الأصل شعباً وفرعاً.

فكان بحق أن ينزل المؤمن بهذه المنزلة؛ فيشهد له بالإيمان، إذا أتى بالإقرار بالقلب، واللسان، وعمل الجوارح، وشهد له بالزيادة، كلما ازداد عملاً من الأعمال التي سماها النبي صلى الله عليه وسلم شعباً للإيمان<sup>(٣)</sup>، وكان كلما ضيِّع منها شعبةً، علموا أنه من الكمال<sup>(٤)</sup>، فهذا تحرير قول الإمام المروزي رحمه الله.

وإليك الأدلة على ذلك :

- 
- (١) كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما : ( بني الإسلام على خمس ). أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٤٩ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٤٥ )، وحديث وفد عبد القيس في ( الإيمان ) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ١٩٢ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٤٨ ).
- (٢) أي يتفرع منه العمل، وليس معناه أن العمل ليس من الإيمان فتنبه.
- (٣) كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه : ( الإيمان بضع وسبعون شعبه ) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٥٦ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٦٣ ).
- قلت: فهذه الأحاديث تدل على أن الأعمال داخلة في الإيمان.
- (٤) وانظر (تعظيم قدر الصلاة) للمروزي (ج ٢ ص ٧١٣).

قال الله تعالى : ((أَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ)). [إبراهيم: ٢٤ و ٢٥].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
( أخبروني عن شجرة هي مثل المسلم تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، لا يتحات ورقها ؟ قال : فوق في نفسي أنها النخلة، فكرهت أن أتكلم، وثم أبو بكر، وعمر، فلما لم يتكلموا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (هي النخلة) <sup>(١)</sup> .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بني الإسلام على خمس : ( شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان) <sup>(٢)</sup> .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ( إن وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع : أمرهم بالإيمان بالله وحده، قال : هل تدرون ما الإيمان بالله وحده، قالوا الله ورسوله أعلم، قال : شهادة أن لا

(١) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٥٣٦ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ج ٤ ص ٢١٦٤ ) والمروزي في

( تعظيم قدر الصلاة ) ( ج ٢ ص ٧٠٤ ) .

(٢) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٤٩ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٤٥ ) .

إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان....<sup>(١)</sup> الحديث.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في حديث: جبريل عليه السلام، وفيه: (يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره قال: صدقت...<sup>(٢)</sup> الحديث.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه وسلم: (الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأرفعها: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق)<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه) (ج ١ ص ٤٥) ومسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٤٨) والمروزي في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ١ ص ٤٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٣٦) والترمذي في (سننه) (ج ٥ ص ٦) وأبو داود في (سننه) (ج ٤ ص ٢٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في (صحيحه) (ج ١ ص ٥١) ومسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٦٣) وأبو عبيد في (الإيمان) (٤) والمروزي في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ١ ص ٤٢٦).

قلت: فوجب المصير إلى هذه النصوص الواضحة الجلية في إثبات صحة تفسير نصوص الأئمة في تعبيرهم بلفظ: ( أصل ) و ( فرع ) و ( كمال )، وذلك لأن حقيقة الدين هو الطاعة، والانقياد، والإقرار، والتصديق، وذلك إنما يتم بالعمل لا بالقول فقط، فمن لم يعمل لله شيئاً فما دان الله ديناً، لأن الأقوال والأعمال الظاهرة لازمة ومستلزمة للأقوال والأعمال الباطنة<sup>(١)</sup>.

قلت: و أحاديث ( الأصل ) و ( الفرع ) جاءت مجملة، و مفسرة، ومختصرة، و متقصاة، كما ذكر ذلك أهل العلم في كتبهم في غير ما موضع، وعليه فتحمل الأحاديث المجملة على المفسرة، طالما أن الجمع ممكناً من جهة القواعد الحديثية<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام الشاطبي رحمه الله في (الموافقات) (ج ٥ ص ٤٠١): (فالمجمل الشأن فيه طلب المبيّن أو التوقف). اهـ

قلت: بل المجمل ما لا يكفي وحده في العمل به، وإن كان ظاهراً حقاً<sup>(٣)</sup>.

(١) وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٥٤٢) و(شرح العمدة) له (ج ٤ ص ٨٦).  
 (٢) قلت: فمن لم يفهم هذا الباب لم يحل له الإفتاء في دين الله تعالى فافطن لهذا ترشد. والناظر في أحاديث الإيذان يجد هذا بجلاء، بل لا تكاد ترى حديثاً في هذا الباب إلا وفيه إجمال، وإبهام، والموفق من وفقه الله تعالى.

ولذلك يجب تجنب الحكم في الدين بأحاديث مجملة، إلا بأدلة مفسرة لها تبين الحكم الصحيح فيه.

قال الإمام أحمد رحمه الله: (يجتنب المتكلم في الفقه هذين الأصلين: المجمل والقياس).

ذكره ابن قيم في (إعلام الموقعين) (ج ٢ ص ٦٠) من رواية عبد الملك الميموني رحمه الله.

(٣) انظر (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٣٩١).

قال الإمام الشاطبي رحمه الله في (الموافقات) (ج ٤ ص ٦٣٧): (فإذا ثبت هذا، فإن وجد في الشريعة مجملٌ، أو مبهم المعنى، أو ما لا يفهم فلا يصح أن يكلف بمقتضاه؛ لأنه تكليف بالمحال، وطلب ما لا ينال، وإنما يظهر هذا الإجمال في المتشابه<sup>(١)</sup> الذي قال الله فيه ((وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ)) [آل عمران:٧]. اهـ

واعلم أن المقصود الشرعي من الخطاب الوارد على المكلفين تفهم ما لهم وما عليهم، مما هو مصلحة لهم في دنياهم وأخراهم، وهذا يستلزم كونه بيئاً واضحاً لا إجمال فيه ولا اشتباه، ولو كان فيه بحسب هذا القصد اشتباه وإجمالٌ لناقض أصل مقصود الخطاب، فلم تقع فائدة، وذلك ممتنع من جهة رعي المصالح تفضلاً، أو انحتاماً، أو عدم رعيها إذ لا يعقل خطاب مقصود من غير تفهيم مقصود.<sup>(٢)</sup>

قال الإمام الشاطبي رحمه الله في (الموافقات) (ج ٣ ص ٣٢٨): (إذ قد تبين في باب الإجمال والبيان أن المجمل لا يتعلق به تكليف إن كان موجوداً؛ لأنه إما أن يقع بيانه بالقرآن الصريح، أو بالحديث الصحيح، أو بالإجماع القاطع، أو لا، فإن وقع بيانه بأحد هذه فهو من قبيل الضرب الأول من التشابه، وهو الإضافي

(١) انظر للفائدة الموقف السليم من التشابه: (القواعد الحسان لتفسير القرآن) للشيخ عبدالرحمن السعدي

(ص ٧٠ - ٧١) و(إعلام الموقعين) لابن القيم (ج ٢ ص ٢٩٤ و ٢٩٥ و ٣٠٤).

(٢) انظر (الموافقات) للشاطبي (ج ٤ ص ١٤٠).

وإن لم يقع بشيء من ذلك فالكلام في مراد الله تعالى من غير هذه الوجوه تسوّر على ما لا يعلم، وهو غير محمود). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ١٧ ص ٣٨٦):  
(وقد قال كثير من السلف<sup>(١)</sup>): إن المحكم ما يعمل به، والمتشابه ما يؤمن به، ولا يعمل به). اهـ.

والنبي ﷺ كان مبيناً بقوله وفعله وإقراره لما كان مكلفاً بذلك في قوله تعالى: ((وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)) [النحل: ٤٤].  
فكان ﷺ يبين للناس ما نزل إليهم في أحكام كثيرة.<sup>(٢)</sup>

وعلى الجملة فالمراعى ها هنا مواضع طلب البيان الشافي المخرج عن الانحراف عن الفهم الصحيح لنصوص الكتاب والسنة، والرّاد إلى الصراط المستقيم، ومن تأمل سير السلف الصالح في هذا المعنى تبين ما تقرّر بحول الله تعالى.

وهنا يجب أن يرعى ما يرجع إلى معنى صحيح في الاعتبار، متفق عليه في الجملة بين المختلفين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٦٢١): (وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله

(١) انظر الآثار الواردة في ذلك عند الطبري في (جامع البيان) (ج ٣ ص ١٨٥-١٨٦).

(٢) انظر (الموافقات) للشاطبي (ج ٤ ص ٧٣) في البيان والإجمال.



ورسوله بقلبه، أو بقلبه ولسانه، ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة، ولا زكاة، ولا صياماً، ولا غير ذلك من الواجبات [أو] لا لأجل أن الله أو جبهها، مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله، لم يخرج بذلك من الكفر، فإن المشركين، وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد ﷺ). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٦١١):  
(ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد له سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب، وزندقة لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع عن السجود الكفار<sup>(١)</sup>). اهـ.

وقال الإمام الآجري رحمه الله في (الأربعين) (ص ١٣٥): (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق: وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح... ولا تجزئ معرفة بالقلب، والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح.

(١) قلت: ومن ترك اللفظ الظاهر الصريح المفسر، فهو ترك الدليل لغير شيء، وما كان كذلك فباطل، لأن لا يلزم نفسه الجمع بين الأدلة، فيبطل الراجح جملة اعتماداً على المرجوح والله المستعان.

فإذا كملت الخصال الثلاث كان مؤمناً... فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان.

فمن لم يصدق الإيمان بعمله، وبجوارحه مثل الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد أشباه هذه، ورضي لنفسه المعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول). اهـ  
قلت: وهذا متفق عليه في الجملة بين المختلفين.<sup>(١)</sup>

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في (الصواعق المرسله) (ج ١ ص ١٨٧):  
(وبالجملة: فالتأويل الذي يوافق ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة ويطابقها هو التأويل الصحيح.

والتأويل الذي يخالف ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة هو التأويل الفاسد). اهـ

لأن لا بد من اعتبار الأحاديث ضمن باقي الطرق والروايات والشواهد الواردة في هذا الباب.

ومن هنا يجب معرفة كيفية استنباط الأحكام الشرعية من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، وما يؤول إليها، ومعرفة طرق دلالة النص على المعاني الصحيحة الواضحة الدلالة.

(١) وعلى هذا يجب أن نرجع إلى أصل معتبر في صلب العلم لقطع النزاع في هذه المسألة، لأن الشريعة إنما هي بيان وهدى.

لأن مهمة أهل العلم اقتباس الأحكام من أصولها، وعملهم يتطلب فقه النص وفهمه الفهم الصحيح، إذ لا يمكن له استنباط الحكم من النص إلا إذا أدرك المعنى الصحيح، وعرف مرمى اللفظ ومدلوله.

وفهم النص يتوقف على معرفة الألفاظ الواضحة البينة في النصوص الأخرى، وبيانها في لغة العرب، وما تدل عليها ألفاظها مجملة أو مفسرة. فليست الألفاظ في النصوص في درجة واحدة من الوضوح والخفاء، فهي تتفاوت درجاتها ووضوحها.

وقد يعرف الحكم من صريح عبارة النص، أو بواسطة إشارة النص التي تومئ إلى المعنى، أو من طريق دلالة الاقتضاء بتقدير لفظ لا بد من تقديره، وقد يكون النص صريح في الحكم أولى بالحكم من غير الصريح، فيحكم بالمصرح به لأنه أولى بالحكم.

ثم إن اللفظ من جهة أخرى قد يكون مفسراً في نص آخر مقصوراً على حكم ما، أو حكم معين فيتعين الحكم بجميع الألفاظ المتقاربة في الحكم فيحكم بها على أنها الحكم الشرعي وذلك على إفادة المعنى المفسر لمجمل نص أو نصين أو أكثر.<sup>(١)</sup>

(١) ولهذا وضع علماء الأصول من القواعد والضوابط هي في الحقيقة مستمدة من الكتاب والسنة واللغة العربية لضبط الألفاظ المجملة والمفسرة والمشتبهة والواضحة.

قلت: ولا يحكم بالنص المجمل مع وجود النص المفسر له، لأن المعنى يحتمله بدليل، فصرفه إلى المعنى الحقيقي أولى.<sup>(١)</sup>

فألفاظ الأحاديث قيدت بحالة معينة، ألفاظها تدل على حكم معين، ما لم يرد دليل يدل على غيره.

قلت: فيحمل هنا المُجمل على المفسر، وهذا باتفاق العلماء كما هو مقرر في أصول الفقه، لأن دَلَّ الدليل على الحمل إذ لا تنافي في الجمع بينهما، ولا تعارض بينهما.<sup>(٢)</sup>

وأما أن يحكم بالمُجمل مع وجود المفسر فهذا عين الغلط في دين الله تعالى، وهذا تحكم وهو باطل.

لأن المفسر: هو اللفظ الذي دَلَّ على معناه دلالة أكثر وضوحاً وبيانياً من النص الظاهر، بحيث لا يحتمل التأويل.

فهو يزيل الخفاء المحيط باللفظ، ويزيل إجماله، ويجعله واضحاً للحكم به، فيجب العمل به قطعاً لأنه محكم.

(١) وانظر (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٣٤ ص ٤٣) و(ج ٣١ ص ١٣٨) و(الفقيه والمتفقه) للخطيب (ج ١ ص ١١١) و(روضه الناظر) لابن قدامة (ج ٢ ص ١٩٤) و(شرح الكوكب المنير) لابن النجار (ج ٣ ص ٤٧٤) و(مذكرة) الشنقيطي (ص ٢٣٥).

(٢) فلا بد أن يجعل أحدهما أصلاً، ويبني الآخر عليه، باعتبار أن العمل الصالح مأموراً به على جميع العباد، فكان أولى بأن يجعل فاعل العمل الصالح كثيراً أو قليلاً أصلاً ليكون للأصل فائدة، ويبني الفرع على الأصل والله ولي التوفيق.

والمحكم: هو اللفظ الذي دلّ بصيغته على معناه دلالة واضحة لا تحتمل تأويلاً ولا غيره.

قلت: واللفظ المحكم يجب العمل به قطعاً دون تردد لأنه لا يحتمل غير معناه.<sup>(١)</sup>

إذا فالنص المفسر والمحكم يوجبا الحكم قطعاً ويقيناً وهذا هو الأصل. لأن العمل بالأوضح والأقوى أولى وأحرى، لأن فيه جمعاً بين الدليلين بحمل ظاهر النص على احتماله الآخر الموافق للنص المفسر<sup>(٢)</sup>، المبيّن للمشكل لإيضاح مدلول الكتاب والسنة من مجمل وعام ومُطلق وغير ذلك.<sup>(٣)</sup>

قلت: وهذا بيان فحكمه تابع لما هو بيان له لأنه حكم الشرع في تلك المسألة، فالدال بمنطوقه أولى ويترجح العمل به.

قلت: فالعمل بالراجح متعين لأنه ترجيح بدليل.

(١) انظر (روضة الناظر) لابن قدامة (ج ١ ص ٤٠٩) و(الفتاوى) لابن تيمية (ج ١٣ ص ١١٠ و ١١١ و ١٢٠) و(شرح الكوكب المنير) لابن النجار (ج ٤ ص ٦١٩ و ٦٢٧) و(الرسالة) للشافعي (ص ٣٤١ و ٣٤٢) و(مذكرة الشنقيطي) (ص ٢٢٤ و ٣١٧).

(٢) والحق أن النص المجمل لا يترجح فيه التفسير إلا من النص الخارجي.

(٣) وانظر (العدة) لأبي يعلى (ج ١ ص ٥٧٨) و(المحصول) للفخر الرازي (ج ١ ص ١٣) و(روضة الناظر) لابن قدامة (ج ٢ ص ١٦٧) و(إرشاد الفحول) للشوكاني (ص ١٦٠) و(الإحكام) للآمدي (ج ٢ ص ١٦٣) و(بيان المختصر) للأصفهاني (ج ٢ ص ٤٢٤) و(المسودة) لآل تيمية (ص ٣٥٢) و(إجابة السائل) للصنعاني (ص ٤١٩) و(أضواء البيان) للشنقيطي (ج ١ ص ٣٥٨) و(ج ٤ ص ٣٢٠) و(ج ٧ ص ١٩٩) و(المدخل) لابن بدران (ص ٣٢٨) و(إعلام الموقعين) لابن القيم (ج ٢ ص ١٤٨) و(الفقيه والمتفقه) للخطيب (ج ١ ص ٢١٩).

وكذلك بعض كلام العلماء مشتبهة فيه.

وطريقة أهل العلم أن يحمل المتشابه على المحكم. (١)(٢)

قال شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في (الخلاف بين العلماء) (ص ٥): (من المعلوم عند جميع المسلمين مما فهموه من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أن الله تعالى بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق، وهذا يتضمن أن يكون رسول الله ﷺ قد بين هذا الدين بياناً شافياً كافياً، لا يحتاج بعده إلى بيان). اهـ.

قلت: وهذه الأحاديث بفسر بعضها بعضاً في رفع الإشكال فافطن لهذا. وكذلك كلام الأئمة من هذا القبيل، فإنه يفسر بعضه بعضاً في رفع الإشكال في المشتبه من كلامهم (٣).

(١) وانظر الخلاف بين العلماء، أسبابه وموقفنا منه لشيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ص ١٨).  
 (٢) قلت: وهذا من أسباب الخلاف بين العلماء أن يفهم من الدليل خلاف مراد الله تعالى ورسوله ﷺ.  
 (٣) قلت: ومع هذا فإنك تجد المرجعيء المخالف مُعرضاً عن صريح كلامهم، متعلقاً ببعض العبارات التي يمكن أن يقال: إنها مجملة، أو مشتبهة.

ولو أن المرجعيء هذا سلك منهج القواعد العلمية، وجمع أقوال العلماء، ورد المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبين، لا تضح له مذهب العلماء غاية الوضوح، ولئى بنفسه عن أن ينسب لهم مذهباً باطلاً لظالمنا رأينا الأئمة ينكرونه غاية الإنكار، ويجذرون منه، ويشنعون على أهله.

وقد تناول الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله هذا الأمر في مواضع عدة في مؤلفه ( تعظيم قدر الصلاة)، وبعبارات واضحة ظاهرة، وقد سبق ذكر جملة صالحة من كلامه رحمه الله.

فقال الإمام المروزي رحمه الله في ( تعظيم قدر الصلاة) ( ج ٢ ص ٧٠٦):  
 (فسّر النبي صلى الله عليه وسلم بسُنّته الإيَّانَ إذ فهم عن الله عزّ وجلّ مثله، فأخبر أن الإيَّانَ ذو شعب، أعلاها شهادةُ أن لا إله إلا الله، فجعل أصله الإقرار بالقلب، واللسان، وجعل شعبة الإيَّان، ثم جعل في غير حديث الأعمال شُعباً من الإيَّان، فاستعجم على المرجئ الفهم، فضرب المثل بخلاف ما ضربه الله تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم، وقال : (مثل عشرة دراهم) <sup>(١)</sup> ، ليبطل سُنّة الرسول صلى الله عليه وسلم، ويجعل قوله هو الحق بخلاف الآثار، لأن الذي سمى الإيَّان التصديق هو الذي أخبر أن الإيَّانَ ذو شعب، فمن لم يسم الأعمال شعباً كما جعله الرسول صلى الله عليه وسلم، وكما ضرب الله المثل به، فقد خالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، وليس له أن يفرق بين صفات النبي صلى الله عليه وسلم للإيَّان، فيؤمن ببعضها، ويكفر ببعضها) <sup>(٢)</sup> . اهـ

(١) انظر الرد على مثل المرجيء هذا في ( تعظيم قدر الصلاة) للمروزي (ج ٢ ص ٧٠٣).

(٢) قلت: وهذا كلّه فيه ردّ على المرجئة الخامسة في تلاعبهم بنصوص الأئمة، لأن هؤلاء يأخذون المتشابه من كلامهم، ويتركون الواضح من كلامهم، ليبطلوا اعتقاد أهل السنة والجماعة في مسائل الإيَّان اللهم غفرًا.

قلت: فقد تناول الإمام المروزي رحمه الله هذا الأمر بعبارات واضحة ظاهرة في تلازم العمل مع الإيمان، وتفسير بعضه بعض.

فاستعجم على ربيع المرجيء الفهم لكلام الإمام المروزي رحمه الله، فضرب المثل بخلاف ما ضربه الله تعالى، والرسول صلى الله عليه وسلم، ليبطل اعتقاد السلف في مسائل الإيمان، ويجعل قوله هو الحق بخلاف آثارهم اللهم غفراً.

قلت: إنكم ضربتم المثل على غير أصل، وقد غلطتم على الأئمة، ولم تفهموا كلامهم في قولهم: (الإيمان أصل) و (العمل فرع)<sup>(١)(٢)</sup>.

واليك المزيد من التوضيح :

قال الإمام المروزي رحمه الله في ( تعظيم قدر الصلاة ) ( ج ٢ ص ٧٠٢ ) بعدما تكلم على الإيمان، والإسلام: (فهو في الأخبار من الإيمان، وفي اللغة، والمعقول كذلك، إذ هو خضوع بالإخلاص، إلا أن له أصلاً وفرعاً، فأصله الإقرار بالقلب عن المعرفة، وهو الخضوع لله بالعبودية، والخضوع له بالربوبية، وكذلك خضوع اللسان بالإقرار بالإلهية بالإخلاص له من القلب، واللسان،

(١) وانظر: (تعظيم قدر الصلاة) للمروزي (ج ٢ ص ٧٠٣).

(٢) فـ (الأصل) و (الفرع) اجعل جميعه إيماناً، فتبدأ بأصله، وتتبعه بفروعه، وتجعله كله إيماناً، فهو في الأخبار من الإيمان، وفي اللغة، والمعقول كذلك.

وانظر (تعظيم قدر الصلاة) للمروزي (ج ٢ ص ٧٠٢).



أنه واحد لا شريك له ، ثم فروع هذين الخضوع له بأداء الفرائض كلها، ألم تسمع قول النبي صلى الله عليه وسلم : ( الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة )<sup>(١)</sup> وما عدا من الفرائض، فلم جعلت المرجئة الشهادة إيماناً، ولم تجعل جميع ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم من الإسلام إيماناً ؟ ، وكيف جعلت بعض ما سماه النبي صلى الله عليه وسلم إسلاماً إيماناً ، ولم تجعل جميعه إيماناً ، وتبدأ بأصله، وتتبعه بفروعه ، وتجعله كله إيماناً ؟ (!!!)<sup>(٢)</sup>. اهـ

قلت: هذا الكلام من أجمع الكلام، وأحكمه وأعدبه، وعلى من أراد لنفسه النجاة، والفلاح أن يتأمل في نصوص الشرع الواردة في هذا الباب، فيعمل بها ويذعن لها، ولا يجعل للهوى عليه سلطاناً، فإن العبد لا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الشرع المطهر، وأكثر فساد الناس في هذا الباب إنما هو من جرّاء اتباع الهوى، وتقديم العقل على النقل اللهم غفراً.

وقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في ( تعظيم قدر الصلاة ) ( ج ٢ ص ٧٠٣ ) : ( وذلك كنخلة قائمة ذات أغصان، وورق؛ فكلما قطع منها غصن لم يزل عنها اسم الشجرة، وكانت دون ما كانت عليه من الكمال من غير أن ينقلب اسمها، إلا أنها شجرة ناقصة من أغصانها، وغيرها من النخل من

(١) أخرجه مسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٣٦ ) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) وهذا فيه ردّ على ربيع المرجيء تماماً اللهم سلّم سلّم.

أشكالها أكمل منها لتامها بسعفها، وقد قال الله عز وجل : ((مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَضْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ)) الآية [إبراهيم: ٢٤]، فجعلها مثلاً لكلمة الإيمان ، وجعل لها أصلاً، وفرعاً، وثمراتاً تؤتيه ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه عن معنى هذا المثل من الله عز وجل، فوقعوا في شجر البوادي ، قال ابن عمر رضي الله عنهما : (فوقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((هي النخلة))<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup> . اهـ .

قلت: وكذلك فينبغي حمل قوله ( فرع ) أو ( كمال ) على بعض أفراد العمل لا جنس العمل فتنبه .

كالإنسان إذا قطعت يده، أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها، فهذا يبين أنه أراد ترك بعض الأعمال لا جميعها، كما سوف يأتي تقريره .

قلت: وهذا يكون في الإيمان، وفي العمل سواء .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٦٤٤):

(الإيمان منه ما هو ركن لا يتم الإيمان إلا به، ومنه ما هو واجب ينقص بفواته نقصاً يستحق صاحبه العقوبة، ومنه ما هو مستحب يفوت بفواته علو الدرجة

(١) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ١٤٥ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ج ٤ ص ٢١٦٤ ) .

(٢) ولذلك الإمام المروزي رحمه الله يقول في ( تعظيم قدر الصلاة ) ( ج ٢ ص ٧٠٩ ) : ( فالعجب لمن طلب الحديث منهم أو سمع الآثار ، وإن لم يطلبها ، كيف يسمع أن النبي صلى الله عليه وسلم وصف الإيمان بصفات ، ثم يفرق بينها ، فيؤمن ببعض صفاته ، ويحذف بعضها ) .

فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل، ومنه إذا ذهب ذهب عن الكمال، ومنه ما إذا ذهب الإيمان بالكلية، وهو القول والإعتقاد<sup>(١)</sup>. اهـ

قلت: فالإيمان يحمل الفرائض التي نزلت من الله تعالى، وتكليف الناس بها، فإذا كلفوا بها يجب عليهم العمل بها، أي إذا نزلت الفرائض، وفسّرت لهم، وجب عليهم الإيمان بتفسيرها والعمل بها، كما وجب عليهم الإيمان بجملتها، فصار الإيمان بـ (الأصل) و (الفرع) بهذا التفسير مضموماً إلى الإيمان، فهكذا تحري عبارات الأئمة في تقريرهم بلفظ: (الإيمان أصل) و (العمل فرع)<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٧٨٩): (فقول المسلمين: جاءنا محمد بالإيمان، وشرح لنا الإيمان، وجاءنا بالدين، فإنما يعنون بيان الإيمان، وتفسيره، كيف هو، لأن الله عز وجل أمر بالإيمان، ثم فسّر لنا ما الإيمان، فسمي تفسير الإيمان إيماناً، فأما على الحقيقة في المعنى، فإنما الإيمان فعل من المؤمن). اهـ

(١) قلت: وهذا واضح، الإيمان منه ما تركه كفر، كما لو أنكر أحد أركان الإيمان وغير ذلك، ومنه ما تركه ترك الكمال الإيمان مثل قوله صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه).

(٢) فائدة: قال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٧٧٨): (إبليس إنما كفر بترك الفرع، ولم تنفعه المعرفة). اهـ

وقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٧٧٨): (فالأصل أولى أن يكون في زواله زوال الفرع). اهـ

وقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٧٧٧): (فترك الفرع يذهب بالأصل، أو يبقى الأصل على حاله، وأزال الفرع). اهـ

وقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٨٠٤) : (دين الله، وهو الإسلام، وهو الإيمان، له أصل، من أصابه كان مؤمناً، مسلماً<sup>(١)</sup> بالخروج من ملل الكفر، والدخول في ملة الإسلام، ولذلك الأصل فرع<sup>(٢)</sup>)، وهو القيام بما أقرّ به، وكمال الأصل أن يأتي بالقائم، فإن ضيّع شيئاً من الفرائض فقد انتقص من الفرع<sup>(٣)</sup>)، ولم يزل الأصل .

(١) قلت: وهذا لا منفأة بين كلامه رحمه الله، وبين ما سبق تقريره، فإذا أتى بهذا الأصل ابتداء فقد دخل في الإيمان ولزمه اسمه، وأحكامه، فمن أتى بمجرد القول: فقد دخل في جملة المؤمنين، ولزمه اسمه وأحكامه، فكل خطاب موجه باسم المؤمنين فهو داخل فيه، ولن يستكمل الإيمان إلا بأداء ما افترض عليه شيئاً فشيئاً، وكذلك عليه اجتناب المحارم.

قلت: وكلام الإمام المروزي رحمه الله يفسر بعضه بعضاً، فتأمل.

(٢) قلت: وللأصل فرع، وهو القيام بالعمل الذي أقرّ به، وكمال الأصل أن يعمل به قولاً وفعلاً. وليس في كلام الإمام المروزي رحمه الله أنه اكتفى بالأصل المذكور ممتنعاً عن العمل بشرائع الإيمان أنه يظل مسلماً، وأنه ينجو بمجرد ذلك يوم القيامة. وتستدل المرجئة الخامسة على ذلك بأحاديث: (الشفاعة!)، وزيادة: (لم يعملوا خيراً قط!)، و(بفرع!) و(كمال!).

قلت: هذا ما لا ذكر له في كلام الأئمة رحمهم الله، ومن ادعاه عليهم فهو محض افتراء. وإطلاق الفرع على عمل الجوارح في اللغة لا إشكال فيه، وقد أطلقه الأئمة مع قولهم إنه لازم لإيمان القلب، وأن زواله يعني أن ليس في القلب إيمان.

(٣) قلت: وظاهر عبارة الإمام المروزي رحمه الله هنا أن عمل القلب فرع أيضاً لأنه حصر الأصل في التصديق والإقرار كما سبق ذكره.

إذاً تسمية الإقرار والتصديق أصلاً، والعمل فرعاً، لا إشكال فيه، كما سبق بيانه عند التعليق على كلام الإمام ابن منده رحمه الله.

فإن قال : بين الأصل والفرع ؟.

قيل له : الأصل : التصديق بالله، والخضوع لله بإعطاء العزم للأداء بما أمر به، مجاناً للاستنكاف، والاستكبار، والمعاندة.

والفرع<sup>(١)</sup> تحقيق ذلك بالتعظيم لله، والخوف له، والرجاء الذي أوجبه على عباده، الذي يبعثهم على أداء الفرائض، واجتناب المحارم، فإذا أدوا الفرائض، واجتنبوا المحارم من قلوبهم، وأبدانهم، فقد اجتمع أهل السنة على أن هذا هو الإيمان المفترض (!). اهـ

قلت: وكذلك الإمام المروزي رحمه الله يرى كفر تارك الصلاة، فلا يمكن أن ينسب له القول: بأن العمل فرع في الإيمان<sup>(٢)</sup>.

فقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ١ ص ١٣٢) : (ولقد شدد تبارك وتعالى الوعيد في تركها -يعني الصلاة- ووكدته على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم بأن أخرج تاركها من الإيمان بتركها، ولم

(١) قلت: وهذا ظاهر في كلامه رحمه الله، وأراد حمل ذلك على بعض أفراد العمل، أو جزء من العمل، لا جنس العمل فتنبه.

كالإنسان إذا قطعت يده، أو شجرة إذا قطع بعض فروعها، فهذا يبين أنه أراد ترك بعض الأعمال لا جميعها والله المستعان.

(٢) قلت: ولا ينسب للإمام المروزي نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية.

تجعل فريضة من أعمال العباد علامة بين الكفر والإيمان إلا الصلاة، فقال: (ليس بين العبد، وبين الكفر من الإيمان إلا ترك الصلاة) <sup>(١)</sup>. اهـ.

قلت: وكذلك تسمية الإمام المروزي رحمه الله الإقرار، والتصديق أصلاً، والعمل فرعاً، لا إشكال فيه، كما سبق بيانه <sup>(٢)</sup>.

وقد أوضح الإمام محمد المروزي رحمه الله ذلك بقوله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٥١٩): (قالوا: ولنا في هذا قدوة بمن روي عنهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتابعين، إذ جعلوا للكفر فروعاً دون أصله، لا ينقل صاحبه عن ملة الإسلام، كما أثبتوا للإيمان من جهة العمل فروعاً للأصل، لا ينقل تركه عن ملة الإسلام). اهـ.

قلت: فوجب المصير إلى نصوص الائمة الواضحة الجلية في مسائل الإيمان جملة وتفصيلاً، وبالله التوفيق.

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٨٨) و أبو عوانة في (صحيحه) (ج ١ ص ٦١) والنسائي في (السنن) (ج ١ ص ٥٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) قلت: ولو أقرّ العمل ثم لم يؤد العمل حقّه عند الإمام المروزي فهو كمن جحد في المعنى. فقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٥١٦): (والإيمان أصله التصديق، والإقرار، يُنتظر به حقائق الأداء لما أقرّ، والتحقيق لما صدق... و لو أقرّ ثم لم يؤد إليه حقّه كان كمن جحد في المعنى، إذا استويا في الترك للأداء). اهـ.


وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٤١٣).

قلت: ومن هنا أذكر إخواني بترك المشابهة من كلام أهل العلم، والتمسك بالمحكم من أقوالهم، وإن كان ثمة إجمال في موضع رُد إلى المفصل في المواضع الأخرى من كلامهم كما سبق ذكر ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٣ ص ٤١ ): ( القاعدة الثانية: أن ما أخبر به الرسول عن ربه فإنه يجب الإيمان به - سواء عرفنا معناه أو لم نعرف - لأنه الصادق المصدوق ؛ فما جاء في الكتاب والسنة وجب على كل مؤمن الإيمان به وإن لم يفهم معناه، وكذلك ما ثبت باتفاق سلف الأمة وأئمتها، مع أن هذا الباب يوجد عامته منصوصاً في الكتاب والسنة متفق عليه بين سلف الأمة، وما تنازع فيه المتأخرون نفيًا وإثباتًا فليس على أحد - بل ولا له - أن يوافق أحداً على إثبات لفظه أو نفيه حتى يعرف مراده، فإن أراد حقاً قبل، وإن أراد باطلاً رُد، وإن اشتمل كلامه على حق وباطل لم يقبل مطلقاً ولم يرد جميع معناه، بل يوقف اللفظ ويفسر المعنى). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الصارم المسلول ) ( ج ٢ ص ٥١٢ ): ( وأخذ مذاهب الفقهاء من الإطلاقات من غير مراجعة لما فسروا به كلامهم، وما تقتضيه أصولهم، يجر إلى مذاهب قبيحة ). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٢ ص ٣٧٤ ): ( وهؤلاء قد يجدون من كلام بعض المشايخ كلمات مشتبهة مجملة، فيحملونها



على المعاني الفاسدة، كما فعلت النصارى فيما نقل لهم عن الأنبياء، فيدعون المحكم ويتبعون المتشابهة!). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الجواب الصحيح) (ج ٤ ص ١٧٦): (فإنه يجب أن يُفسر كلام المتكلم بعضه ببعض، ويؤخذ كلامه ههنا وههنا وتعرف ما عادته يعينه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به، وتعرف المعاني التي عرف أنه أرادها في موضع آخر، فإذا عرف عرفه وعادته في معانيه وألفاظه كان هذا مما يستعان به على معرفة مراده.

وأما إذا استعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه، وترك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه، وحمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عرف أنه يريد به ذلك اللفظ بجعل كلامه متناقضاً، وترك حمله على ما يناسب سائر كلامه كان ذلك تحريفاً لكلامه عن موضعه وتبديلاً لمقاصده وكذبا عليه). اهـ

كما ينبغي أن يعلم طالب العلم السلفي، أن قول عالم -أو أكثر- في مسألة ما، لا يجوز أن يُبنى عليه اعتقاد، ما لم يشهد لقوله كتاب، أو سنة، أو إجماع، أو يتابعه الأئمة على قوله هذا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ١٧ ص ٤٠٣): (أما الألفاظ التي لا توجد في الكتاب والسنة، بل ولا في كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين، لا إثباتها ولا نفيها - وقد تنازع فيها الناس -



فهذه الألفاظ لا تُثبت ولا تُنفي إلا بعد الاستفسار عن معانيها، فإن وُجدت معانيها مما أثبتته الرب لنفسه أثبتت، وإن وُجدت مما نفاه الرب عن نفسه نفيت، وإن وجدنا اللفظ أثبت به حق وباطل، أو نُفي به حق وباطل، أو كان مجملاً يُراد به حق وباطل، وصاحبه أراد به بعضها لكنه عند الإطلاق يوهم الناس، أو يفهمهم ما أراد، وغير ما أراد، فهذه الألفاظ لا يطلق إثباتها ولا نفيها). اهـ

وإذا كان كذلك، فلا يجوز أن يُنسب هذا القول لمذهب السلف، لا سيما إذا كان مخالفاً لما استقر عندهم، وانتشر بينهم، وصار مذهباً لهم. فمنهج السلف لا يُستدل له بوقائع فردية، أو كلمات موهمة -تحتل أكثر من معنى- صدرت من غير معصوم، فإن العالم بلغ قدره في العلم، يجوز عليه الخطأ في التعبير، والسهو والغفلة.

وقد يكون قول العالم سديداً موافقاً للأصول، متفقاً مع المعقول والمنقول - كما هو الواقع في مسألتنا هذه، وغيرها من المسائل التي حصل فيها النزاع - والعيب في من لم يفهم مراده، لأنه لم يجمع كلامه كله في المسألة، حتى يتبين له وجه الحق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الرد على البكري) (ج ٢ ص ٧٠٥): ( ولا يشترط في العلماء إذا تكلموا في العلم أن لا يتوهم متوهم من ألفاظهم خلاف مرادهم، بل مازال الناس يتوهمون من أقوال الناس خلاف مرادهم ولا يقدر ذلك في المتكلمين بالحق). اهـ

وكذلك يحمل قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله على ما سبق ذكره لأن كلامه يفسر بعضه بعضاً.

جاء في مناظرة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مع ابن المرحّل الشافعي<sup>(١)</sup>، حول الحمد، والشكر، في (الفتاوى) (ج ١١ ص ١٣٧): (والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة، لا الكفر بالله، فإذا زال الشكر خلفه كفر النعمة لا الكفر بالله).

قلت: <sup>(٢)</sup> على أنه لو كان ضد الكفر بالله، فمن ترك الأعمال شاكراً بقلبه ولسانه فقد أتى ببعض الشكر وأصله، والكفر إنما يثبت إذا عدم الشكر بالكلية كما قال أهل السنة: إن من ترك فروع الإيمان لا يكون كافراً حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد<sup>(٣)</sup>، ولا يلزم من زوال فروع الحقيقة التي هي ذات شعب،

(١) ابن المرحّل، هو صدر الدين محمد بن عمر بن مكّي، شيخ الشافعية في زمانه.

انظر: (طبقات الشافعية الكبرى) للسبكي (ج ٩ ص ٢٥٣) و (البداية والنهاية) لابن كثير (ج ١٤ ص ٣٩٢).

(٢) القائل هنا هو راوي المناظرة التي بين شيخ الإسلام ابن تيمية، وبين صدر الدين ابن المرحّل فتنبه.

وانظر: (الفتاوى) (ج ١١ ص ١٣٥) تلخيص مناظرة في (الحمد والشكر).

(٣) فقوله: (إن من ترك فروع الإيمان...) مراده اعتقاد القلب، وعمله بعمل الجوارح كما سبق تقريره عند أهل السنة، لأن وجود عمل القلب من دون عمل الجوارح ممتنع عند أهل السنة، لأن انتفاء عمل القلب، هو امتناع الجوارح من العمل، كما سبق النقل عن أهل العلم.

وقوله: (فروع الإيمان) : يحمل على بعض أفراد العمل، لا جنس العمل كما سبق بيانه. فانتبه.

والأمر الثاني: لقوله، كالإنسان إذا قطعت يده، أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها، فهذا يبين أنه أراد ترك بعض الأعمال لا جميعها، كما سبق أيضاً بيانه.

وأجزاء زوال اسمها؛ كالإنسان إذا قطعت يده، أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها<sup>(١)</sup>...<sup>(٢)</sup>. اهـ

واستشهدت المرجئة العصرية به، تارة تبدأ النقل من قوله: ( فمن ترك الأعمال شاكراً... )، وتارة تبدأ من قوله: ( والكفر إنما يثبت... )، ومرة من قوله: ( قال أهل السنة: إن من ترك فروع الإيمان وهو في جميع ذلك )، تقول: قال شيخ الإسلام رحمه الله!، وهو ليس من كلام شيخ الإسلام رحمه الله، بل هو من كلام أحد أصحاب شيخ الإسلام رحمه الله، وهو لا يعرف.

قال الحافظ ابن عبد الهادي رحمه الله في ( العقود الدرية ) ( ص ٩٥ ): ( وقد رأيت بخط بعض أصحابه ما صورته: تلخيص مبحث جرى بين شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله، وبين ابن المرحل، كان الكلام في الحمد والشكر، وأن الشكر يكون بالقلب، واللسان، والجوارح، والحمد لا يكون إلا باللسان... ) اهـ

وهذا بعينه هو المثبت في ( الفتاوى ) ( ج ١١ ص ١٣٥ ) بعنوان: ( تلخيص مناظرة في : الحمد والشكر، بحث جرى بين شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، وبين ابن المرحل ).

(١) إلى هنا ليس من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، بل هذا من كلام راوي المناظرة وهو أحد أصحابه فافطن لهذا.

(٢) وهذا صريح في مراده بعض الأعمال لا جميعها.

فهذا الصاحب قام بتدوين ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد المناظرة، وميز كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن كلامه، فتراه يقول: قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية.

وإذا أراد راوي المناظرة أن يضيف شيئاً قال: (قلت)، وقد وقع ذلك في ستة مواضع.

فمن قرأ هذه المناظرة، وتأمل سياقها أدرك أنه ما يأتي بعد (قلت) ليس من كلام شيخ الإسلام، ولا من كلام ابن المرحل الشافعي، فتنبه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٦٤٦): (بقي أن يقال: فهل اسم الإيمان للأصل فقط، أو له ولفروعه، والتحقيق: أن الاسم المطلق يتناولهما، وقد يخص الأصل وحده باسم مع الاقتران، وقد لا يتناول إلا الأصل إذا لم يخص إلا هو؛ كاسم الشجرة، فإنه يتناول الأصل والفرع إذا وجدت، ولو قطعت الفروع لكان اسم الشجرة يتناول الأصل وحده...). اهـ

أقول: أن مسائل الإيمان، والحكم عليها لم يجلها أحد كما جلاها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقد تناولها في مواضع عدة من مؤلفاته، وبعبارات واضحة ظاهرة، وقد سبق ذكر جملة صالحة من كلامه رحمه الله.

ومع هذا فإنك تجد المخالف معرضاً عن صريح كلامه، متعلقاً ببعض العبارات التي يمكن أن يقال إنها مجملة، أو مشتبهة، وقد فسرها شيخ الإسلام

ابن تيمية رحمه الله بنفسه إما في أثناء الكلام في نفس الكتاب، أو في موضع آخر، أو في كتاب آخر.

ففي قوله رحمه الله هنا: ( جعل اسم الإيمان للأصل فقط، أو له وفرعه... فإنه يتناول الأصل والفرع...).

فشيخ الإسلام رحمه الله فسر قوله في أثناء الكلام هذا بعبارات متنوعة، وألفاظ مختلفة، وقصده بذلك بعض أفراد العمل لا جنس العمل، بقوله رحمه الله: (كاسم الشجرة، فإنه يتناول الأصل والفرع إذا وجدت، ولو قطعت الفروع لكان اسم الشجرة يتناول الأصل وحده، وكذلك اسم الحج هو اسم لكل ما يشرع فيه من ركن، وواجب، ومستحب، وهو حج أيضاً تام بدون المستحبات، وهو حج ناقص بدون الواجبات التي يجبرها دم .

والشارع لا ينفي الإيمان عن العبد لترك مستحب لكن لترك واجب، بحيث ترك ما يجب من كماله وتمامه ؛ لا بانتفاء ما يستحب في ذلك، ولفظ الكمال والتمام : قد يراد به الكمال الواجب، والكمال المستحب...<sup>(١)</sup> . اهـ

قلت: فهذا يبيّن أنه أراد بعض الأعمال لا جميعها، فتنبه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٦٣٧ ) : ( ثم هو في الكتاب بمعنيين - يعني الإيمان - : أصل، وفرع واجب، فالأصل الذي في القلب وراء العمل، فلهذا يفرق بينهما بقوله: ((أَمَّنُوا وَعَمِلُوا

(١) انظر ( الفتاوى ) لابن تيمية ( ج ٧ ص ٦٤٦ و٦٤٧ ).

الصَّالِحَاتِ)) [البقرة: ٨٢]، والذي يجمعها كما في قوله: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ)) [الحجرات: ١٥]، و (لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ) [التوبة: ٤٤]. وحديث: (الحيا)، و ( وفد عبد القيس )، وهو مركب من أصل لا يتم بدونه، ومن واجب ينقص بفواته نقصاً يستحق صاحبه العقوبة، ومن مستحب يفوت بفواته علو الدرجة؛ فالناس فيه ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق، كالحج، وكالبدن، والمسجد، وغيرهما من الأعيان، والأعمال، والصفات، فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل، ومنه ما نقص عن الكمال، وهو ترك الواجبات، أو فعل المحرمات، ومنه ما نقص ركنه، وهو ترك الاعتقاد، والقول: الذي يزعم المرجئة والجهمية أنه مسمى فقط، وبهذا تزول شبهات الفرق، وأصله القلب، وكمال العمل الظاهر، بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر، وكمال القلب). اهـ

قلت: ولا إشكال هنا أيضاً حين يُجمل كلامه رحمه الله على آحاد العمل لا جنس العمل، فهي أعني آحاد الأعمال، خلا الصلاة، فإن تلك الأعمال واجبة ينقص بفواتها الإيمان نقصاً يستحق صاحبه العقوبة، ولا يكفر بتركه، أما جنس العمل فلا يتصور وجود تصديق القلب، و عمله مع انتفاء العمل الظاهر بالكلية، كما سبق نقله عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره. <sup>(١)</sup>

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٦٤٨ ): ( ولا ريب أن فروع الإيمان مع أصوله

كالعطوفين، وهي مع جميعه كالبعض مع الكل ! ). اهـ

وأصحاب الشبهات قديماً وحديثاً يأخذون ما لهم، ويدعون ما عليهم، فيقال في حال انعدام العمل الظاهر يدل على انعدام عمل القلب.

وهكذا يزول الإشكال، ولو تأمل ربيع المدخلي على استدلاله بنصوص شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره لزالته عنه الشبهات و المشتبهات في مسائل الإيمان، والله المستعان. <sup>(١)</sup>

ولو أن المدخلي المخالف سلك منهج القواعد العلمية، وجمع أقوال العالم، ورد المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبين، لا تضح له تفسر العالم في عبارته المشتبهة غاية الوضوح.

وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عبر عن رأيه في عدم صحة إيمان من ترك عمل الجوارح بعبارات متنوعة، وألفاظ مختلفة، وبيّن أن العمل من الإيمان لا ينفك عنه، وأجاب عنه، وبرهن على صحة مذهبه، ووضوح رأيه، وسلامة كلامه من الإضطراب والتناقض، وفسّر بعض عباراته بتفسر واضح وفي قوله: (الإيمان أصل) و (العمل فرع) و (العمل كمال) <sup>(٢)</sup> كما سبق ذكر جملة صالحة من كلامه رحمه الله.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٦٤٨ ) : ( ومن هذا الموضوع نشأ نزاع، واشتباه، هل الأعمال داخلة في الإيمان أم لا ؟، لكون عطف عليه ) . اهـ

(٢) قلت: فالإيمان وإن كان حقيقة مركبة من القول، والفعل، الظاهر والباطن، إلا أن له أصلاً، وفرعاً، فأصله ما في القلب، وفرعه ما يظهر على الجوارح.

فإذا قام بالقلب إيمان - قول و عمل - لزم ضرورة أن يفعل البدن بالممكن من القول الظاهر، والعمل الظاهر.

وإليك أقواله المفسر أيضاً في مسألة: ( الإيمان أصل ) و ( العمل فرع ) و ( العمل كمال ).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٦٤٢ ):  
 ( اسم ( الإيمان ) يستعمل مطلقاً، ويستعمل مقيداً، وإذا استعمل مطلقاً، فجميع ما يحبه الله ورسوله من أقوال العبد وأعماله الباطنة والظاهرة يدخل في مسمى الإيمان عند عامة السلف والأئمة، من الصحابة والتابعين وتابعيهم، الذين يجعلون الإيمان قولاً وعملاً، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ويدخلون جميع الطاعات فرضها ونفلها في مساهم، وهذا مذهب الجماهير من أهل الحديث، والتصوف، والكلام، والفقهاء، من أصحاب مالك، والشافعي، وأحمد وغيرهم .  
 ويدخل في ذلك ما قد يسمى مقاماً وحالاً، مثل الصبر، والشكر، والخوف، والرجاء، والتوكل، والرضا، والخشية، والإنابة، والإخلاص، والتوحيد، وغير ذلك .

---

قلت: وتسمية قول اللسان فرعاً، أو العمل فرعاً، لا يعني أنه يمكن الإستغناء عنه، وأن الإيمان يصح بدونه، بل هو فرع لازم يدل انتفاؤه على انتفاء الملزوم، والعمل الظاهر لازم للإيمان الباطن، لا ينفك عنه، وانتفاؤه يدل على أنه لم يبق في القلب إيمان، فالفرع لازم للأصل، و دال عليه مصحح له، فالأصل هو ما في القلب، والفرع ما يظهر على البدن، هكذا يُجَرَّر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ذكر ( الإيمان أصل ) و ( العمل فرع ) والله ولي التوفيق.



ومن هذا ما خرج في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه قال : (( الإيمان بضع وستون - أو بضع وسبعون - شعبة، أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان ))<sup>(١)</sup> . فذكر أعلا شعب الإيمان، وهو قول لا إله إلا الله، فإنه لا شيء أفضل منها كما في الموطأ وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (( أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي : لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير ))<sup>(٢)</sup> ، وفي الترمذي وغيره أنه قال : (( من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة ))<sup>(٣)</sup> ، وفي الصحيح عنه أنه قال : لعنه عند الموت (( يا عم! قل : لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله ))<sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٥١ ) و مسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٦٣ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) حديث ضعيف .

أخرجه الترمذي في ( سننه ) ( ٣٥٨٥ ) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : ( خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلتُ.... الحديث ) .

وإسناده ضعيف فيه حماد بن أبي حميد، وهو ضعيف .

قال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحماد بن أبي حميد، هو محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدني، وليس بالقوي عند أهل الحديث .

وللحديث شواهد كلها ضعيفة لا يحتج بها فتنه .

(٣) أخرجه مسلم في ( صحيحه ) ( ٤٣ ) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه .

(٤) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ١٣٦٠ ) و مسلم في ( صحيحه ) ( ٢٤ ) من حديث المسيب بن حزن رضي

الله عنه .

وقد تظاهرت الدلائل على أن أحسن الحسنات هو التوحيد، كما أن أسوأ السيئات هو الشرك، وهو الذنب الذي لا يغفره الله كما قال تعالى : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) [النساء: ٤٨]، وتلك الحسنات التي لا بد من سعادة صاحبها كما ثبت في الصحيح عنه حديث الموجبتين : موجبة السعادة، وموجبة الشقاوة ؛ فمن مات يشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة، وأما من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار<sup>(١)</sup> وذكر في الحديث أنها أعلا شعب الإيمان . وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لو فد عبد القيس : ((أمركم بالإيمان بالله، أتدرون ما الإيمان بالله ؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس المغنم))<sup>(٢)</sup>، فجعل هذه الأعمال من الإيمان، وقد جعلها من الإسلام في حديث جبرائيل الصحيح - لما أتاه في صورة أعرابي - وسأله عن الإيمان ؛ فقال : ((الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، والبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدر خيره وشره))، وسأله عن الإسلام فقال : ((أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه) (١٥١) من حديث جابر رضي الله عنه قال: (أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله ما الموجبتان؟ فقال: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار).

(٢) أخرجه البخاري في (صحيحه) (ج ١ ص ٤٥) و مسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٤٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت))<sup>(١)</sup>،  
وفي حديث في المسند قال: ((الإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ))<sup>(٢)</sup>.  
فأصل الإيمان في القلب، وهو قول القلب وعمله، وهو إقرار بالتصديق،  
والحب، والانقياد، وما كان في القلب فلا بد أن يظهر مُوجِبُه ومقتضاه على  
الجوارح، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه؛ ولهذا كانت  
الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه، وهي تصديق لما في القلب  
ودليل عليه وشاهد له، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له؛ لكن ما  
في القلب هو الأصل لما على الجوارح، كما قال أبو هريرة رضي الله عنه: (أن  
القلب ملك والأعضاء جنوده فإن طاب الملك طابت جنوده، وإذا خبث الملك  
خبثت جنوده)<sup>(٣)</sup>، وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إن في

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٣٦) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) حديث ضعيف.

أخرجه أحمد في (المسند) (١٢٤٠٤) و أبو يعلى في (المسند) (ج ٥ ص ٣٠١) وابن عبد الهادي في (التوحيد)  
(ص ٥٩) وابن أبي شيبة في (الإيمان) (٦) وفي (المصنف) (ج ١١ ص ١١) و (في المسند) (ج ١ ص ٧٦-  
الأحكام الوسطى) والعقيلي في الضعفاء الكبير (ج ٣ ص ٢٥٠) و ابن عدي في (الكامل) (ج ٥ ص ١٨٥)  
والبزار في (المسند) (ج ١٣ ص ٤٠٩) وابن حبان في (المجروحين) (ج ٢ ص ١١١) والقزويني في (أخبار  
قزوين) (ج ٢ ص ٢٨٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وإسناده ضعيف فيه علي بن مسعدة الباهلي وهو ضعيف سيء الحفظ، والحديث ضعفه الشيخ الألباني في  
(الجامع الضعيف) (٢٢٨٠).

وقال عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (ج ١ ص ٧٦): هذا حديث غير محفوظ.

(٣) أثر ضعيف.

الجسد مضغة، إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب!)<sup>(١)</sup>.

لم يروَ موقوفاً بهذا اللفظ، بل روي مرفوعاً بهذا اللفظ.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا طاب قلب المرء طاب جده، وإذا خبث القلب خبث الجسد).

أخرجه أبو نعيم في (الطب النبوي) (ج ١ ص ٢٢١) وابن السني في (الطب النبوي) (ق/١٠/ط) من طريق رشدين سعد المهري ثنا سراحيل بن يزيد عن عبيد بن عمرو عن أبي هريرة به.

قلت: وهذا سنده ضعيف وله علتان:

الأولى: رشدين سعد المهري، وهو ضعيف.

الثانية: عبيد بن عمرو الأعرابي، وهو لا يعرف.

انظر: (التقريب) لابن حجر (ص ٣٢٦ و ٦٥١) و (تعجيل المنفعة) له (ص ٥٠٢) و (التاريخ الكبير) للبخاري (ج ٥ ص ٤٥٤).

و أخرجه موقوفاً عبد الرزاق في (المصنف) (ج ١١ ص ٢٢١) وابن السني في (الطب النبوي) (ق/١٠/ط) و البيهقي في (شعب الإيمان) (ج ١ ص ١٣٢) و أبو نعيم في (الطب النبوي) (ج ١ ص ٢٢٥) من طريق معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أن القلب ملك، و له جنود، فإذا صلح الملك صلحت جنوده، وإذا فسد الملك فسدت جنوده...).

قلت: وهذا سنده فيه عاصم بن أبي النجود الأسدي له أوهام، كما في (التقريب) لابن حجر (ص ٤٧١).

قال البيهقي عقبه: (هكذا جاء موقوفاً)، وروي مرفوعاً، والوهم من عاصم فمرة يوقفه، ومرة يرفعه.

فأخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (ج ١ ص ١٣٤٩) من طريق معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به.

فالحديث ضعيف مرفوعاً وموقوفاً.

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه) (٥٢) و مسلم في (صحيحه) (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي

الله عنه.

ولهذا ظن طوائف من الناس أن الإيمان إنما هو في القلب خاصة، وما على الجوارح ليس داخلاً في مسماه، ولكن هو من ثمراته ونتائجه الدالة عليه، حتى آل الأمر بغلاتهم - كجهم وأتباعه - إلى أن قالوا: يمكن أن يصدق بقلبه، ولا يظهر بلسانه إلا كلمة الكفر، مع قدرته على إظهارها، فيكون الذي في القلب إيماناً نافعاً له في الآخرة، وقالوا: حيث حكم الشارع بكفر أحد بعمل أو قول: فلكونه دليلاً على انتفاء ما في القلب، وقولهم متناقض؛ فإنه إذا كان ذلك دليلاً مستلزماً لانتفاء الإيمان الذي في القلب امتنع أن يكون الإيمان ثابتاً في القلب مع الدليل المستلزم لنفيه، وإن لم يكن دليلاً لم يجز الاستدلال به على الكفر الباطن.

والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة. كقوله: (( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا )) [الأنفال: ٢-٤] وقال: (( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ )) [الحجرات: ١٥] وقال تعالى: (( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ )) [النور: ٦٢] وقال تعالى: (( فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا )) [النساء: ٦٥].

فإذا قال القائل : هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور، لا يدل على أنها من الإيمان، قيل هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة، فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة : لا قول ولا عمل وهو المطلوب - وذلك تصديق - وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة، لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتاً استلزم موالاته أو ليائه ومعاداة أعدائه ((لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ)) [المجادلة: ٢٢] ((وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ)) [المائدة: ٨١] فهذا التلازم أمر ضروري .

ومن جهة ظن انتفاء التلازم غلط غالطون ؛ كما غلط آخرون في جواز وجود إرادة جازمة مع القدرة التامة بدون الفعل، حتى تنازعوا : هل يعاقب على الإرادة بلا عمل ؟ وقد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع، وبيننا : أن المهمة التي لم يقترن بها فعل ما يقدر عليه الهام ليست إرادة جازمة، وأن الإرادة الجازمة لا بد أن يوجد معها ما يقدر عليه العبد، والعفو وقع عنهم بسيئة ولم يفعلها ؛ لا عنم أراد وفعل المقدور عليه، وعجز عن حصول مراده، كالذي أراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل أحدهما ؛ فإن هذا يعاقب ؛ لأنه أراد وفعل المقدور من

المراد، ومن عرف الملازمات التي بين الأمور الباطنة والظاهرة زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها .

بقي أن يقال : فهل اسم الإيمان للأصل فقط، أو له، ولفروعه؟. والتحقيق : أن الاسم المطلق يتناولهما، وقد يخص الاسم<sup>(١)</sup> وحده بالاسم مع الاقتران، وقد لا يتناول إلا الأصل، إذا لم يخص إلا هو ؛ كاسم الشجرة، فإنه يتناول الأصل والفرع إذا وجدت، ولو قطعت الفروع لكان اسم الشجرة يتناول الأصل وحده، وكذلك اسم الحج هو اسم لكل ما يشرع فيه من ركن، وواجب، ومستحب، وهو حج أيضاً تام بدون المستحبات، وهو حج ناقص بدون الواجبات التي يجبرها دم .

والشارع صلى الله عليه وسلم لا ينفي الإيمان عن العبد لترك مستحب لكن لترك واجب ؛ بحيث ترك ما يجب من كماله وتمامه ؛ لا بانتفاء ما يستحب في ذلك، ولفظ الكمال والتمام : قد يراد به الكمال الواجب، والكمال المستحب ؛ كما يقول بعض الفقهاء : الغسل ينقسم : إلى كامل، ومجزئ، فإذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( لا إيمان لمن لا أمانة له )<sup>(٢)</sup>، و ( لا يزني الزاني حين يزني وهو

(١) عند ربيع في (كشفه البالي) (ص ٢٢٢) : (وقد يخص الأصل وحده بالإسم مع الاقتران).

من أين أتى بلفظ: (يخص الأصل)، وهو في الأصل: (يخص الإسم) هل هذا التدليس منه، أو من الذين يكتبون له!، والله المستعان.

(٢) حديث ضعيف.

مؤمن ( <sup>(١)</sup> ) . ونحو ذلك، كان لانتفاء بعض ما يجب فيه ؛ لا لانتفاء الكمال المستحب . والإيمان يتبعض ويتفاضل الناس فيه : كالحج، والصلاة ؛ ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: ( يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ومثقال شعيرة من إيمان ) ( <sup>(٢)</sup> ) .

وأما إذا استعمل اسم الإيمان مقيداً : كما في قوله تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ )) [البقرة: ٢٧٧]، وقوله: ((الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ)) [يونس: ٦٣]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: ( الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت ) ( <sup>(٣)</sup> )، ونحو ذلك فهنا قد يقال : إنه متناول لذلك، وإن عطف ذلك عليه من باب عطف الخاص على العام، كقوله تعالى :

أخرجه ابن أبي شيبة في ( المصنف ) ( ج ١١ ص ١١ ) والمروزي في ( تعظيم قدر الصلاة ) ( ٤٩٣ ) وأحمد في (المسند) (١٢٣٨٣) و البيهقي في ( السنن الكبرى ) ( ج ٦ ص ٢٨٨ ) من طرق عن أبي هلال الراسبي عن أنس بن مالك به .

قلت: وهذا سنده ضعيف فيه أبو هلال محمد الراسبي وهو ضعيف .

وانظر: ( التقريب ) لابن حجر ( ص ٨٤٩ ) .

وللحديث شواهد كلها ضعيفة لا يحتج بها، فتنبه .

(١) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ٥ ص ١١٩ ) و مسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٧٦ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ١٢ ص ٤٧٣ ) و مسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ١٨٣ ) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٣) أخرجه مسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٣٦ ) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .



((وَمَلَأْتَكْتِهٖ وَرُسُلِهٖ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ)) [البقرة: ٩٨]، وقوله: ((وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ)) [الأحزاب: ٧].

وقد يقال : أن دلالة الاسم تنوعت بالإفراد والاقتران كلفظ الفقير والمسكين، فإن أحدهما إذا أُفرد تناول الآخر، وإذا جمع بينهما كانا صنفين : كما في آية الصدقة، ولا ريب أن فروع الإيمان مع أصوله كالمعطوفين، وهي مع جميعه كالبعض مع الكل، ومن هذا الموضع نشأ نزاع واشتباه، هل الأعمال داخله في الإيمان أم لا ؟ لكونها عطفت عليه .

ومن هذا الباب قد يعطف على الإيمان بعض شعبه العالية، أو بعض أنواعه الرفيعة : كاليقين، والعلم، ونحو ذلك، فيشعر العطف بالمغايرة ؛ فيقال هذا : أرفع الإيمان - أي اليقين والعلم أرفع من المؤمن الذي ليس معه هذا اليقين والعلم، كما قال الله تعالى : ((يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ)) [المجادلة: ١١] . ومعلوم أن الناس يتفاضلون في نفس الإيمان والتصديق في قوته وضعفه، وفي عمومته وخصوصه، وفي بقائه ودوامه، وفي موجبه ونقيضه، وغير ذلك من أمور، فيخص أحد نوعيه باسم يفضل به على النوع الآخر، ويبقى اسم الإيمان، في مثل ذلك متناولاً للقسم الآخر، وكذلك يفعل في نظائر ذلك ؛ كما يقال : الإنسان خير من الحيوان، والإنسان خير من

الدواب، وإن كان الإنسان يدخل في الدواب، في قوله: (( إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ )) [الأنفال: ٢٢].

فإذا عرف هذا؛ فحيث وجد في كلام مقبول تفضيل شيء على الإيمان، فإنما هو تفضيل نوع خاص على عمومه، أو تفضيل بعض شعبه العالية على غيره، واسم الإيمان قد يتناول النوعين جميعاً، وقد يخص أحدهما كما تقدم، وقد قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة أسمائه). اهـ.

قلت: فيستطيع الباحث المطلع أن يقول لقد جلى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذا الموضوع موضع دخول أعمال الجوارح في الإيمان، والحكم عليه أنه داخل في تعريفه، وليس هو شرط في كمال الإيمان، بل هو جزء منه، وتناوله بعبارات واضحة ظاهرة مفسرة للجميع، والله المستعان.

والمدخلي<sup>(١)</sup> هذا تجده مُعرضاً عن صريح كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، متعلقاً ببعض العبارات التي يمكن أن يقال: إنها مجملة، أو مشتبهة.

(١) قلت: والمدخلي هذا يستدل بالعمومات من النصوص لينصر إرجاءه، كما فعل في (حديث الشفاعة) وزيادة: (لم يعملوا خيراً قط)، و (أصل)، و (فرع)، و (كمال)، وماشابه ذلك. وهذا استدلال المرجئة في كل زمان، فليست لهم حجة إلا العمومات !!!.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٦١٤) معلقاً على الذين لم يكفروا بترك الصلاة: (مع أن النصوص علق الكفر بالتولي - كما تقدم -، وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التي يحتج بها المرجئة كقوله صلى الله عليه وسلم: (( من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسوله . . . أدخله الله الجنة )) ونحو ذلك من النصوص). اهـ.

قلت: فالاستدلال بعموم النصوص من أصول مذهب المرجئة اللهم غفرأ.

ولو أن ربيعاً المخالف سلك منهج القواعد العلمية، وجمع أقوال العالم، ورد المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبين، لاتضح له مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله غاية الوضوح، ولنأى بنفسه عن أن ينسب له مذهباً باطلاً، لطالما رأينا شيخ الإسلام ينكره غاية الإنكار، ويحذر منه، ويشنع على أهله!

فشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عبر عن رأيه في عدم صحة إيمان من ترك جنس عمل الجوارح بعبارات متنوعة، والفاظ مختلفة، مما يدل أنه داخل في تعريف الإيثار، وأنه جزء منه، وليس هو فرع مستقل عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٦١١ ) :  
 (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب، وزندقة، لا مع إيمان صحيح؛ لهذا إنها يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار، كقوله : (( يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ )) [القلم: ٤٢-٤٣]. اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٦٢١ ) :  
 ( وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل<sup>(١)</sup> ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل  
 مؤمناً بالله، ورسوله بقلبه، أو بقلبه ولسانه، ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة،  
 ولا زكاة، ولا صياماً، ولا غير ذلك من الواجبات... فلا يكون الرجل مؤمناً  
 بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد صلى الله عليه  
 وسلم .

ومن قال : بحصول الإيذان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات،  
 سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له؛ أو جزءاً منه، فهذا نزاع لفظي، كان  
 مخطئاً خطأً بيناً، وهذه بدعة الإرجاء، التي أعظم السلف، والأئمة الكلام في  
 أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف، والصلاة هي أعظمها،  
 وأعمها، وأولها، وأجلها ) . اهـ

قلت: وهذا يدل أن مراد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من بعض  
 العبارات التي يحتاج بها المرجئة الخامسة أن العمل له فروع في الإسلام، أي هو

(١) قلت: ومن صنيع المدخلي في استدلاله هذه يتبين أنه يعتبر أن الإيذان جزءاً، وأن العمل جزءاً آخرًا،  
 والسلف يعتبرون العمل جزءاً لازماً لإيذان القلب، فإذا انتفى لم يبق في القلب إيمان، وهذا يدل أن ربيعاً في  
 الاعتقاد في طرف، والسلف في طرف اللهم غفرًا.

وانظر: ( الفتاوى ) لابن تيمية ( ج ٧ ص ٢٠٣ و ٢٠٨ ) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٢٩٦ ) : ( وكان من مضي من سلفنا، لا يفرقون بين  
 الإيذان والعمل: العمل من الإيذان، والإيذان من العمل ) . اهـ

الذي يكمل بكماله الإيمان، وليس مراده أن العمل من فروع الإيمان على الحقيقة فتنبه<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٢٠٤ ):  
 (ظنهم -يعني المرجئة- أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون شيء من الأعمال، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه، بمنزلة السبب مع المسبب، ولا يجعلونها لازمة له ؛ والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر). اهـ  
 قلت: فأصل الإيمان هو ما في القلب، والعمل هو لازم له، فمن لم يفعله كان إيمانه منتفياً؛ لأن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم؛ فصار العمل يعرف الشارع داخل في اسم الإيمان إذا أطلق، كما تقدم في كلام النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا عطف عليه ذكر العمل<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٥٥ ): (إذا عرف أن أصل الإيمان في القلب، فاسم (الإيمان) تارة يطلق على ما في القلب من الأقوال القلبية، والأعمال القلبية من التصديق، والمحبة، والتعظيم، ونحو

(١) قلت: ولذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يرى كفر تارك الصلاة، وهذا يدل على أن العمل عنده أصل في الإيمان، لا فرع له، فتنبه.

وهذا بيّن وضوح رأيه، وسلامة كلامه من الاضطراب والتناقض.

وانظر ( الفتاوى ) ( ج ٢٨ ص ٣٠٨ و ٣٦٠ ) و ( ج ٢٠ ص ٩٧ ).

(٢) وانظر ( الفتاوى ) لابن تيمية ( ج ٧ ص ٢٠٢ ).

ذلك، وتكون الأقوال الظاهرة، والأعمال لوازمه، وموجباته، ودلائله، وتارة على ما في القلب، والبدن جعلاً لموجب الإيمان ومقتضاه داخلاً في مسماه، وبهذا يتبين أن الأعمال الظاهرة تسمى إسلاماً، وأنها تدخل في مسمى الإيمان تارة، ولا تدخل فيه تارة .

وذلك أن الاسم الواحد تختلف دلالاته بالإفراد، والاقتران، فقد يكون عند الإفراد فيه عموم لمعنيين، وعند الاقتران لا يدل إلا على أحدهما، كلفظ الفقير والمسكين، إذا أفرد أحدهما تناول الآخر، وإذا جمع بينهما كان لكل واحد مسمى يخصه....

وإذا أفرد اسم (الإيمان) <sup>(١)</sup> فقد يتناول هذا وهذا، كما في قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها

(١) وهذا فيه ردُّ على المدخلي في رده كلام ابن منده رحمه الله في مراده بـ (الإيمان) الإسلام في الموضع الذي ذُكر من كتابه (الإيمان) (ج ١ ص ٣٥٠)، والمدخلي ينكر ذلك حيث قال في (كشفه البالي) (ص ١٤٩): (ويصر على أن مراد ابن منده بالإيمان الإسلام!، مع أن ابن منده سمي كتابه (بالإيمان!)، وعقد عشرات الأبواب باسم الإيمان!). اهـ

قلت: نعم إذا أفرد (الإيمان) شمل (الإسلام)، وإذا أفرد الإسلام شمل الإيمان، وإذا اجتمعا دل كل واحد منهما على شيء معين، كما بين ذلك الإمام ابن رجب رحمه الله في (جامع العلوم والحكم) (ص ٤٤)، والإمام ابن منده رحمه الله في (الإيمان) (ج ١ ص ٣٥٠ و٣٥١) و شيخنا الشيخ محمد العثيمين في (التعليق على صحيح مسلم) (ص ٤٧٢) و شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٥٥).

وقد رددت على المدخلي في ذلك في كتابي (البركان لنسف مقالات ربيع المدخلي في مسائل الإيمان) (ص ١٦ و ١٧)، والله الحمد والمنة.

إمطة الأذى عن الطريق)) ، وحينئذ فيكون الإسلام داخلياً في مسمى الإيمان وجزءاً منه.

فيقال حينئذ : أن (الإيمان) اسم لجميع الطاعات الباطنة والظاهرة، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لو فد عبد القيس : (( أمركم بالإيمان بالله، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وتؤدوا خمس المغنم)) أخرجاه في الصحيحين<sup>(١)</sup>.

ففسر (الإيمان) هنا بما فسر به الإسلام، لأنه أراد بالشهادتين هنا أن يشهد بهما باطناً، وظاهراً،... فإذا أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأقوال، وأعمال ظاهرة فعلوها باطناً وظاهراً فكانوا بها مؤمنين.

وأما إذا قرن (الإيمان بالإسلام) فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر... ومتى حصل له هذا الإيمان، وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج؛ لأن إيمانه بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله يقتضي الاستسلام لله، والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار، والحب، والانقياد باطناً، ولا يحصل ذلك في الظاهر، مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد...

(١) أخرجه البخاري في (صحيحه) (ج ١ ص ٤٥) ومسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٤٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

ثم قال: والقلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر، وكلاهما مستلزم للباطن .

و ( المرجئة ) أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضاً وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين، ومن قصد إخراج العمل الظاهر، قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن، فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن، أو لازم لمسمى الإيمان .

و ( التحقيق ) أنه تارة يدخل في الاسم، وتارة يكون لازماً للمسمى - بحسب أفراد الاسم واقترانه - فإذا قرن الإيمان بالإسلام كان مسمى الإسلام خارجاً عنه، كما في حديث جبريل<sup>(١)</sup>، وإن كان لازماً له، وكذلك إذا قرن الإيمان بالعمل كما في قوله : ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)) [البقرة: ٢٧٧] ، فقد يقال : اسم الإيمان لم يدخل فيه العمل، وإن كان لازماً له ؛ وقد يقال : بل دخل فيه، وعطف عليه عطف الخاص على العام ؛ وبكل حال؛ فالعمل تحقيق لمسمى الإيمان وتصديق له<sup>(٢)</sup> ...

(١) أخرجه مسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٣٦ ) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٢) قلت: وهذا معلوم بالاضطرار من الدين، بل ومعلوم بالاضطرار من أنفسنا عند التأمل، والتدبر، والنظر، كما طلب منا الشارع أن نتدبر اللهم غفراً .

وانظر: ( الفتاوى ) لابن تيمية ( ج ٧ ص ٥٥٧ و ٥٥٨ ) .



و (السلف) اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيـمان... اهـ

قلت: وهذا الكلام من أجمع الكلام، وأحكمه، وأعذبه، وعلى من أراد لنفسه النجاة، والفلاح، أن يتأمل في نصوص الشرع الواردة في هذا الباب، فيعمل بها، ويُدعِنَ لها، ولا يجعل للهوى عليه سلطاناً، فإنَّ العبد لا يبلغ حقيقة الإيـمان حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الشرع المطهر، وأكثر فساد الناس من هذا الباب إنما هو من جرّاء اتباع الهوى، وتقديم العقل على النقل اللهم غفراً.

قلت: إذا فتبّين خطأ فهم المدخلي المخالف<sup>(١)</sup> للمواضع التي اعتمد عليها في (كشفه البالي) (ص ٢٢٠ و٢٢١ و٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٤) من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وظنّ أن له فيها مستدلاً على ماذهب إليه من قول باطل في الإرجاء اللهم سلّم سلّم.

ولذلك يقول الإمام الحسن البصري رحمه الله: (إن الإيـمان ليس بالتحلي، ولا بالتمني؛ إنما الإيـمان ما وقر في القلب، وصدقه العمل).

أثر صحيح

أخرجه ابن أبي شيبه في (المصنف) (٣٠٣٥١) و (٣٥٢١١٩) وفي (الإيـمان) (٩٣) وابن بطة في (الإبانة الكبرى) (ج ٢ ص ٨٠٥) والبيهقي في

(١) وهذا يبطل أيضاً كل محاولة يسلكها المخالف المرجيء لزعم بأنه لا يكفر تارك عمل الجوارح بالكلية؛ فكن على ذكر من هذا، فإنه مهم جداً.

(السنن الكبرى) (ج ١ ص ٥٠) والخطيب في ( اقتضاء العلم العمل ) ( ص ١٧٧ ) من طرق عن الحسن البصري به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٢٩٤ )

ثم قال: وهذا مشهور عن الحسن البصري يروى عنه من غير وجه).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٢٩٤ ):

(وقوله: (ليس الإيمان بالتمني) يعني الكلام، وقوله: (بالتحلي) يعني أن يصير حلية ظاهرة له، فيظهره من غير حقيقة من قلبه.

ومعناه: ليس هو ما يظهر من القول، ولا من الحلية الظاهرة، ولكن ما

وقر في القلب، وصدقته الأعمال.

فالعامل يصدق أن في القلب إيماناً، وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه

إيماناً، لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء

الملزوم). اهـ.

وجملة القول: أن التلازم بين الظاهر والباطن فرقان بين ( أهل السنة )

وبين ( أهل الإرجاء )<sup>(١)</sup> في باب الإيمان، وأن من عرف هذا التلازم زالت عنه

(١) قلت: والمرجئة لا تنازع في كون العمل الظاهر ثمرة ودليلاً على ما في الباطن، لكنها تنازع في كونه لازماً

فافطن لهذا.

شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها<sup>(١)(٢)</sup>.

فالمرجئة الذين أخرجوا العمل من الإيمان، لا يتنازع كثير منهم في أن العمل ثمرة للإيمان بالباطن، ولكنهم ينازعون في كونه لازماً له.

وفي بيان إنكار المرجئة للتلازم بين الظاهر والباطن، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٥٠): (فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة، ويقتضي ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجه، لكنها تنازع هل يستلزم الطاعة؟!). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٣٦٣):

(وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن، يراد به شيان:

١) يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

٢) ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سبباً، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً، وهي لم توجد، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم). اهـ

قلت: فالعمل ليس بلازم عندهم، فيحكم بإسلام الشخص بمجرد نطقه بالشهادتين، ولو ترك العمل الظاهر كله اللهم غفرأ.

وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ١٩٥ و ٢٠٤ و ٥٥٣).

(١) وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٦٤٥).

(٢) والمرجئة الخامسة دخلت عليهم الشبهة من هذا الباب، فثبت التلازم بين الظاهر والباطن لفظاً، وتنفيه حقيقة، فتحكم بإسلام تارك العمل الظاهر كله، وتتصور وجود الإيمان المنجي في القلب مع انتفاء العمل!.

قلت: فتأمل أيها القاريء الكريم الكلام السابق، والواضح البيّن من هذا الإمام العَلَم رحمه الله لعل الله تعالى أن ينير بصيرتك، وتميز بين كلامه رحمه الله، وبين كلام ربيع المدخلي المرجيء!.

قلت: فالإيمان، وإن كان حقيقة مركبة من القول والفعل، الظاهر والباطن، إلا أن له أصلاً، وفرعاً، فأصله ما في القلب، وفرعه ما يظهر على الجوارح.

فإذا قام بالقلب إيمان - قول وعمل - لزم ضرورة أن ينفع البدن بالممكن من القول الظاهر، والعمل الظاهر.

ثم إن من أهل السنة من جعل أصل الإيمان شاملاً لقول القلب، وعمل القلب، وقول اللسان، ومنهم من جعل الأصل مقصوراً على ما في القلب.

قلت: وتسمية قول اللسان فرعاً، لا يعني أنه يمكن الاستغناء عنه، وأن الإيمان يصح بدونه، بل هو فرع لازم، يدل انتفاؤه على انتفاء الملزوم.

وكذلك العمل الظاهر لازم للإيمان الباطن، ولا ينفك عنه، وانتفاؤه يدل على أنه لم يبق في القلب إيمان، فالفرع لازم للأصل، دال عليه، مصحح له، كما سبق ذكره. (١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ١٢ ص ٤٧١) في بيان مذهب أهل السنة، وتقسيمهم للإيمان إلى أصل، وفرع: (وأما أهل السنة

(١) وانظر: (الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل) للخضير (ج ١ ص ٦٦).

والجماعة من الصحابة جميعهم، والتابعين، وأئمة أهل السنة، وأهل الحديث، وجماهير الفقهاء، والصوفية، مثل مالك، والثوري، والأوزاعي، وحماد بن زيد، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، ومحقق أهل الكلام، فاتفقوا على أن الإيمان والدين قول وعمل، هذا لفظ السلف من الصحابة وغيرهم، وإن كان قد يعني بالإيمان في بعض المواضع ما يغير العمل؛ لكن الأعمال الصالحة كلها تدخل أيضاً في مسمى الدين، والإيمان، ويدخل في القول قول القلب، واللسان، وفي العمل، عمل القلب والجوارح.

وقال المفسرون لمذهبهم: إن له أصلاً، وفروعاً، وهو مشتمل على أركان، وواجبات - ليست بأركان - ومستحبات، بمنزلة اسم الحج، والصلاة، وغيرهما من العبادات؛ فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه من فعل وترك، مثل الإحرام، وترك محظوراته، والوقوف بعرفة، ومزدلفة، ومنى، والطواف ببيت الله الحرام، وبين الجبلين المكتنفين به، وهما الصفا والمروة.

ثم الحج مع هذا مشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج، كالوقوف بعرفة، وعلى ترك محظور متى فعله فسد الحج، وهو الوطء.

ومشتمل على واجبات: من فعل وترك، يآثم بتركها عمداً... ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها، فلا يآثم بتركها... لكن من أتى بالمستحب فهو أكمل منه، وأتم منه حجاً، وهو سابق مقرب، ومن ترك المأمور،

وفعل المحذور، لكنه أتى بركنه، وترك مفسده فهو حاج حجاجاً ناقصاً، يثاب على ما فعله من الحج ويعاقب على ما تركه...). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٥٤١):

(وإذا قام بالقلب التصديق به، والمحبة له، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة، والأعمال الظاهرة، فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما في القلب، ولازمه، ودليله ومعلوله، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضاً تأثير فيما في القلب، فكل منهما يؤثر في الآخر، لكن القلب هو الأصل، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله، والأصل يثبت ويقوى بفرعه). اهـ

قلت: وقد صرح شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأن قول القلب أصل لقول اللسان، وأن عمل القلب أصل لعمل الجوارح<sup>(١)</sup>.

فقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ١٣ ص ٢٣٤):

( فإنَّ اعتقاد القلب أصل لقول اللسان، وعمل القلب أصل لعمل الجوارح). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ١٣ ص ٢٦٢):

(١) ونسبة المرجئة الخامسة القول بإسلام من ترك عمل الجوارح بالكلية إلى أهل السنة، خطأ ظاهر، لا سيما أن السلف على كفر تارك الصلاة، وهو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فتنبه.

(ولكن نعلم جماع الأمر أن كل قول وعمل فلا بد له من ظاهر وباطن، فظاهر القول، لفظ اللسان، وباطنه ما يقوم من حقائقه، ومعانيه بالجنان، وظاهر العمل حركات الأبدان، وباطنه ما يقوم بالقلب من حقائقه، ومقاصد الإنسان). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٣٣٣):

(الإيمان والإسلام أحدهما مرتبط بالآخر، فهما كشيء واحد، لا إيمان لمن لا إسلام له؛ ولا إسلام لمن لا إيمان له؛ إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه، من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة الإيمان؛ واشترط للإيمان الأعمال الصالحة<sup>(١)</sup>، فقال في تحقيق ذلك ((فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ)) [الأنبياء: ٩٤]، وقال في تحقيق الإيمان بالعمل: ((وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمَلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى)) [طه: ٧٥]، فمن كان ظاهره أعمال الإسلام، ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب، فهو منافق نفاقاً ينقل عن الملة، ومن كان عقده الإيمان بالغيب، ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافر كفوفاً لا يثبت معه توحيد؛ ومن كان مؤمناً بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملاً بما أمر الله

(١) قلت: فالإسلام أعمال الإيمان؛ والإيمان عقود الإسلام؛ فلا إيمان إلا بعمل؛ ولا عمل إلا بعقد. ومثل ذلك مثل العمل الظاهر، والباطن؛ أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب، وعمل الجوارح. وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٣٣٤).

فهو مؤمن مسلم؛ ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلماً؛ ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمناً بالله، وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم؛ وكل مسلم مؤمن بالله، وملائكته، وكتبه). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (شرح العمدة) (ج ٤ ص ٨٦):  
( فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً... فإن حقيقة الدين هو الطاعة، والانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئاً فما دان لله ديناً، ومن لا دين له فهو كافر )<sup>(١)</sup>. اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٦٧٢):  
( وأجمع السلف أن الإيثار قول وعمل، يزيد وينقص، ومعنى ذلك أنه قول القلب، وعمل القلب، ثم قول اللسان، وعمل الجوارح.  
فأما قول القلب، فهو التصديق الجازم بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، ويدخل فيه الإيثار بكل ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم... ويتبع الاعتقاد قول اللسان، ويتبع عمل القلب الجوارح من الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ونحو ذلك )<sup>(٢)</sup>. اهـ.

(١) قلت: والمرجى على قاعدته مطلقاً يلزم هنا أن يقول: ديناً كاملاً!، ويلزمه أيضاً أن يقول كافر كفوفاً أصغراً!!.

(٢) قلت: والإيثار مرتبط ببعضه ببعض، فهو كالعبادة الواحدة، فحقيقة هذا القول أن الإيثار اسم للعبادة من أول الدخول فيه إلى أن يموت عليه؛ فإذا انتقض تبين بطلان أولها، كالحديث في آخر الصلاة، والأكل في آخر النهار.



قلت: وهذا الاعتقاد منهم من استبصر فيه، وصدق جملة وتفصيلاً بما قذف الله تعالى في قلبه من النور والإيمان، ومنهم من جزم به لدليل قد تعترض فيه شبهة، أو تقليد جازم، ومنهم من صدق به جملة، ولم يعرف التفصيل فيه، ومنهم من يغفل عنه ويذهل لجهله<sup>(١)</sup> اللهم سلم سلم.

قلت: فعلى المسلم الحق الاعتصام بالكتاب والسنة، وأن يجتهد في أن يعرف اعتقد السلف، وأهل السنة والجماعة، على ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم، وأمر به علماً يقيناً؛ وحينئذ فلا يدع المحكم المعلوم للمشتبه المجهول.

فإن مثال ذلك مثل ممن كان سائراً إلى مكة في طريق معروفة، لا شك أنها توصله إلى مكة إذا سلكها، فعدل عنها إلى طريق مجهولة لا يعرفها، ولا يعرف منتهاها.

وهذا مثال من عدل عن الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح إلى كلام لا يدرى هل يوافق الكتاب والسنة ومنهج السلف، أو يخالف ذلك اللهم سلم سلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ١٣ ص ٢٤٣):

وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٦٦٧).

(١) وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٦٧٢).

( وقد تبين بذلك أن من فسر القرآن والحديث، وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفتر على الله، ملحد في آيات الله، محرف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لباب الزندقة و الاحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام). اهـ

قلت: والمرجئة هؤلاء كان من أعظم أسباب ضلالهم في أصول الدين مشاركتهم لأهل البدع والأهواء، وتلقيهم عنهم، فإن أولئك القوم من أبعد الناس عن الاستدلال الصحيح بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، والسلف الصالح رضي الله عنهم، وأهل السنة والجماعة.

قلت: وإني أكاد أجزم بأن من يستشهد بكلام الأئمة رحمهم الله هذا لا يدرك مرادهم في مسائل الإيمان، وتقريرهم، وتفصيلهم في ذلك.  
ثم نذكر ما اشتبه أيضاً على المدخلي من نص الإمام ابن رجب رحمه الله حول مسألة الإيمان والإسلام.

قال الإمام ابن رجب رحمه الله في ( فتح الباري) ( ج ١ ص ٢٤): (قد ضرب الله ورسوله مثل الإيمان والإسلام بالنخلة:

قال الله تعالى: (( ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا )) [إبراهيم: ٢٣-٢٤].

فالكلمة الطيبة، هي: كلمة التوحيد، وهي أساس الإسلام، وهي جارة

على لسان المؤمن.

وثبوت أصلها، هو: ثبوت التصديق بها في قلب المؤمن.  
وارتفاع فرعها في السماء، هو: علو هذه الكلمة وبسوقها، وأنها تحرق  
الحجب، ولا تتناهى دون العرش.  
وإتيانها أكلها كل حين، هو: ما يرفع بسببها للمؤمن كل حين من القول  
الطيب والعمل الصالح، فهو ثمرتها .  
وجعل النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن -أو المسلم- كمثل  
النخلة<sup>(١)</sup>.

وقال طاوس : مثل الإيثار كشجرة، أصلها الشهادة، وساقها كذا وكذا،  
وورقها كذا وكذا، وثمرها الورع، ولا خير في شجرة لا ثمر لها، ولا خير في  
إنسان لا ورع فيه.  
ومعلوم أن ما دخل في مسمى الشجرة والنخلة من فروعها وأغصانها،  
وورقها وثمرها، إذا ذهب شيء منه لم يذهب عن الشجرة اسمها، ولكن يقال:  
هي شجرة ناقصة، وغيرها أكمل منها، فإن قُطِعَ أصلها وسقطت لم تبق شجرة،  
وإنما تصير حطباً.

فكذلك الإيمان والإسلام، إذا زال منه بعض ما يدخل في مسماه -مع بقاء  
أركان بنيانه- لا يزول به اسم الإسلام والإيمان بالكلية، وإن كان قد سلب

(١) وهو مروى من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه البخاري في (صحيحه) (ج ١ ص ٢٨)،  
(ج ٣ ص ١٠٣)، (ج ٧ ص ١٠٣ و١٠٤) ومسلم في (صحيحه) (ج ٨ ص ١٣٧).

الاسم عنه؛ لنقصه، بخلاف ما انهدمت أركانهُ وبنياؤه، فإنَّه يزول مساه بالكلية، والله أعلم). اهـ.

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في (جامع العلوم والحكم) (ج ١ ص ١٣٣): (ضرب العلماء مثل الإيَّان بمثل شجرة لها أصلٌ وفروعٌ وشُعَبٌ، فاسمُ الشَّجَرَةِ يَشْمَلُ ذلك كُلَّهُ، ولو زال شيءٌ من شُعْبِهَا وفروعِهَا، لم يزل عنها اسمُ الشجرة، وإنما يُقال: هي شجرة ناقصة، أو غيرها أتم منها).

وقد ضربَ اللهُ مثلَ الإيَّان بذلك في قوله تعالى: ((ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا)) [إبراهيم: ٢٤]. والمراد بالكلمة كلمة التوحيد، وبأصلها: التوحيد، الثابت في القلوب، وأكلها: هو الأعمال الصالحة الناشئة منه.

وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن والمسلم بالنخلة، ولو زال شيءٌ من فروع النخلة، أو من ثمرها، لم يزل بذلك عنها اسم النخلة بالكلية، وإن كانت ناقصة الفروع أو الثمر). اهـ.

وهذه الشبهة من أعجب ما أتى به المخالف، وهي في الحقيقة ليست شبهة، وإنما تقرير باطل، وقائلها يحاول أن يستشهد لها ببعض الكلام الذي فهمه على غير وجهه، وحمله على غير محمله.

وسر المسألة أن المدخلي المخالف وجد أهل السنة يعظمون مسألة التلازم بين الظاهر والباطن، ويكثرون من النقل في هذه المسألة عن شيخ الإسلام ابن

تيمية رحمه الله، والإمام محمد المروزي رحمه الله، و الإمام ابن منده رحمه الله، و الإمام ابن رجب رحمه الله، وغيرهم، و يعتبرونها فارقاً بين أهل السنة و المرجئة، فلم يجرؤ على إنكار التلازم، لكنه لجأ إلى التدليس والتلبيس و الاعتراف به ظاهراً، وحاد عنه حقيقة، فأثبت التلازم، وأعلن أنه قائل به، ثم ناقض نفسه بقوله: ( الإيمان أصل، والعمل فرع) وفهم ذلك على غير وجهه، وحمله غير محمله، وأن العمل شرط كمال في الإيمان، بل هو عنده ليس من قضايا الإيمان، وليس هو ركن فيه، ولا جزء منه، وحكم لتارك العمل بالكلية بالإسلام، وتصور بقاء الإيمان الباطن معه، لأنه عنده يبقى أدنى ذرة من إيمان<sup>(١)</sup>، كما سبق من كلامه، اللهم سلّم سلّم.

قلت: وتوضيح ما اعتمد المدخلي عليه من كلام الإمام ابن رجب رحمه الله.

الجواب عليه من وجوه:

الوجه الأول: أن ليس في كلام الإمام ابن رجب رحمه الله أنه لو اكتفى بالأصل المذكور ممتنعاً عن العمل بشرائع الإيمان أنه يظل مؤمناً مسلماً؟!، وأنه ينجو بمجرد ذلك يوم القيامة.

هذا ما لا ذكر له في كلامه، ومن ادعاه عليه فهو محض افتراء، فإن قيل:

يفهم ذلك من تعبيره بـ(الأصل) و بـ(الفرع).

(١) قلت: وهذا من أعظم الأقوال فساداً، فما أدى إليه فهو فاسد ولا بد.

قلنا: إطلاق الفرع على عمل الجوارح لا إشكال فيه، وقد أطلقه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، والإمام محمد المروزي رحمه الله، والإمام ابن منده رحمه الله، وغيرهم، مع قولهم: إنه لازم الإيثار القلب، وأن زواله يعني أن ليس في القلب إيمان<sup>(١)</sup>.

والمراد أصل الإيثار: الإقرار والتصديق، وبالفرع: إكمال العمل بالقلب والبدن، وقد سبق بمثل ذلك جملة وتفصيلاً<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٥١٩): (نقول: للإيثار أصل وفرع، وخذ الإيثار الكفر في كل معنى، فأصل الإيثار: الإقرار، والتصديق، وفرعه: إكمال العمل بالقلب والبدن، فهذا الإقرار والتصديق الذي هو أصل الإيثار: الكفر بالله، وبما قال، وترك التصديق به وله، وخذ الإيثار الذي هو عمل). اهـ.

وقد يقول العالم: الإيثار أصله التصديق والإقرار، وفرعه العمل. ثم نجده يقول بعدها: والإسلام أصله العمل، وكمال ما في القلب، كما جاء عن شيخ الإسلام في بعض المواطن.

(١) قلت: ولا يفهم من هذا أن العمل ليس من حقيقة الإيثار، أو هو شرط كماله في الإيثار، فتنبه.

وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ١٨٦).

(٢) قلت: إنها خاطب الناس بما وجب عليهم في الوقت، وما بنى عليه الإيثار والإسلام، وهذا إشارة منه إلى أن هناك فرائض، وواجبات نزلت هي من أمور الإيثار والإسلام، لأن من أمور الإيثار والإسلام فعل المأمورات، واجتناب المنهيات.

وأما التعبير بالكمال فهو حق، لأنه لا يستكمل الإيمان إلا بالإتيان بجميع ما أمر به، وترك ما نها عنه<sup>(١)</sup>.

قلت: وتأمل قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن الإيمان وأصله القلب، وكماله العمل الظاهر.

قلت: فقد استشهد بها من يرى نجاة تارك العمل من المرجئة العصرية، محتجاً بلفظ (الكمال)، لكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مباشرة: (بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر، وكماله القلب).

فهل يصح أن يفهم أحد من لفظ (الكمال) هنا أنه لو خلا القلب من الإيمان فهو مسلم؟! هذا ما لا يقوله عاقل.

كما أن العالم قد يقول: و لا يكمل الإيمان إلا بالقول، والتصديق، والعمل.

أو يقول: من استكمل ذلك كان مؤمناً، مع قوله: (إنه لو ترك العمل لم ينفعه القول والتصديق)، كما قال ذلك الإمام الآجري رحمه الله في (الأربعين) (ص ١٣٥) بقوله: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق: وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح... ولا تجزئ معرفة بالقلب، والنطق باللسان حتى يكون معه عمل الجوارح).

(١) هذا هو التحرير الصحيح لكلام أهل العلم: (الإيمان أصل، والعمل كمال).

فإذا كملت الخصال الثلاث كان مؤمناً... فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيـمان بالقلب واللسان.

فمن لم يصدق الإيـمان بعمله، وبجوارحه مثل الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهد أشباه هذه، ورضي لنفسه المعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول). اهـ.

الوجه الثاني: أن مراد الإمام ابن رجب رحمه الله من هذا الكلام أيضاً تبين أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قرن ذلك الإسم بغيره صار دالاً على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دالاً على باقيها، وهذا كإسم (الإسلام) و (الإيمان).

فقال الإمام ابن رجب رحمه الله في (جامع العلوم والحكم) (ص ٢٤):  
(أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالاً على بعض المسميات، والاسم المقرون به دالاً على باقيها.

وهذا كاسم الإسلام والإيمان: إذا أفرد أحدهما، دخل فيه الآخر، ودلّ بانفراده على ما يدلّ عليه الآخر بانفراده، فإذا قرن بينهما، دلّ أحدهما على بعض ما يدلّ عليه بانفراده، ودلّ الآخر على الباقي). اهـ.

قلت: فقاعدة الإمام ابن رجب رحمه الله تبين أن (الإسلام) و(الإيمان) إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا.



بمعنى: إذا أفرد (الإيمان) شمل (الإسلام): كقوله تعالى: (( فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ))، فهنا يشمل (الإيمان) و(الإسلام).

وإذا أفرد (الإسلام) شمل (الإيمان): كقوله: (( الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ))، وهنا يشمل (الإسلام) و(الإيمان).

وإذا اجتمعا دلّ كل واحد منهما على شيء معين: كديث جبريل عليه السلام الطويل، وفيه: (الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله...)، و (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه...) <sup>(١)</sup>، وهنا يكون (الإسلام) بمعنى الأعمال الظاهرة، و (الإيمان) يكون بمعنى الأعمال الباطنة، والله ولي التوفيق.

قلت: وهنا يدخل (الأصل) و(الفرع)، وهو مراد الأئمة بقولهم: (الإيمان أصل) و(العمل فرع)، أي وجود قول القلب وعمله، يلزم منه بالضرورة أثر في الظاهر من القول والعمل.

فالقلب (الأصل) وما فيه من تصديق، وإقرار، وخضوع، ومحبة، وخوف، وغير ذلك من الأعمال القلبية، ووراء العمل (الفرع) وهو ما يظهر على الجوارح كما سبق تفصيله، والله ولي التوفيق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٣٥٩):  
(الإيمان والعمل قرينان، ولا ينفع أحدهما بدون صاحبه). اهـ

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٣٦ و ٣٧ و ٣٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( أعمال القلب لا بد أن تؤثر في عمل الجسد )<sup>(١)</sup>. اهـ

الوجه الثالث: أن مراد الإمام ابن رجب رحمه الله من هذا الكلام أيضاً تبين تفاوت أهل التوحيد في الأعمال، فمنهم أكثر، ومنهم مقل، وذلك بحسب تفاوت الإيمان في قلوبهم<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر الإمام البخاري رحمه الله في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٨٧ ) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه: ( أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ).

وبوّب عليه: باب تفاوت أهل الإيمان في الأعمال.

قال الإمام ابن رجب رحمه الله في ( فتح الباري ) ( ج ١ ص ١١١ ): ( وأما أعمال الجوارح، فلا ريب في دخولها في اسم العمل، ولا حاجة إلى تقرير ذلك، فإنه لا يخالف فيه أحد، فصار الإيمان كله على ما قرره عملاً ). اهـ

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في ( فتح الباري ) ( ج ١ ص ١٩٠ ): ( وبكل حال، فالأعمال داخلة في مسمى الإيمان، لا يختلفون في ذلك ). اهـ

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في ( فتح الباري ) ( ج ١ ص ٩١ ): ( وقد صرح بدخول الأعمال في الدين طوائف من العلماء ). اهـ

(١) ( جامع المسائل ) ( ج ٤ ص ٣٧٩ ).

(٢) وانظر ( فتح الباري ) لابن رجب ( ج ١ ص ٨٧ ).

وقال الإمام البخاري رحمه الله في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ١٨ ) : ( من قال :  
إن الإيمان هو العمل ) . اهـ

قلت : وقد جاء الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( الإيمان بضع  
وسبعون شعبة أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق  
والحياء شعبة من الإيمان )<sup>(١)</sup> .

قلت : فجعل الإيمان شعباً بعضها باللسان والشفيتين ، وبعضها بالقلب ،  
وبعضها بسائر الجوارح ، يفيد أن الإيمان ينقسم إلى مراتب ، وكل مرتبة تختص  
ببعض الشعب ، وأهله يتفاضلون فيه بحسب تحقيقهم لشعبه<sup>(٢)</sup> .

وهذا هو معنى كلام الأئمة من أن الإيمان مركب من ( أصل ) و ( فرع ) .  
قلت : فالإيمان أقوال وأعمال ، على القلب ، واللسان ، وجميع الجوارح ،  
ويزيد وينقص ، وشعبه لها ( أعلى ) و ( أدنى ) ، منها ما يكون من ( أصل الإيمان ) ،  
ومنها ما يكون من ( كماله الواجب ) ، ومنها ما يكون من ( كماله المستحب ) .  
وهذا التقسيم استقرائي دلّ عليه الكتاب والسنة - كما سبق ذلك - ، وهو  
معروف عند السلف رحمهم الله ، ولكنهم عبروا بالفاظ مختلفة ، وهي متقاربة في  
المعنى ، والله ولي التوفيق .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ( ج ١ ص ٥١ ) و مسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٦٣ ) من حديث أبي هريرة  
رضي الله عنه .

(٢) وانظر ( الفتاوى ) لابن تيمية ( ج ٧ ص ٢٠٢ ) .

قال تعالى: (( ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ))  
[فاطر: ٣٢].

قلت: فالإيمان له مراتب:

(أصل): لا يتم، ولا يصح الإسلام إلا به، وهذا الأصل لا بد فيه من العلم والعمل والإقرار، بإجماع المسلمين، وهذا هو معنى كلام من قال من أهل العلم: إن للإيمان أصلاً، وفروعاً!!!.

و (كماله الواجب): هو ما زاد على أصل الإيمان من فعل الواجبات، وترك المحرمات.

و (كماله المستحب): هو ما زاد على الإيمان الواجب بفعل المندوبات، وترك المكروهات.

قلت: فمن قال من أهل السنة: الإيمان أصل ( الاعتقاد و القول ) و فرع ( العمل الظاهر ) مراده أن للأصل لوازم من الأعمال الظاهرة لا بد من ظهورها، إذ انتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن، لأن الظاهر تابع للباطن لازم له، فمتى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى ) ( ج ٧ ص ٢٠٣ ):  
(أصل الإيمان هو ما في القلب، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال

الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب؛ فصار الإيمان متناولاً للملزوم واللازم، وإن كان أصله ما في القلب). اهـ

قلت: وبعد أن تبين مراد من قال من أئمة أهل السنة أن: الإيمان أصل وفرع.

نقول: لا بأس على من قال بذلك، إذا كان على مراد السلف وفهمهم<sup>(١)</sup>، من أن الإيمان الذي في القلب يدعو البدن للعمل الظاهر الذي هو جزء من الإيمان لا يصح إلا به: فهم يكفرون (تارك الصلاة) مع قولهم: (العمل فرع كمال!!!).

قال الإمام محمد بن صر المروزي رحمه الله في (تعظيم قدر الصلاة) (ج ٢ ص ٧٠٦): (أفلا ترى أن تارك الصلاة ليس من أهل ملة الإسلام الذين تُرجى لهم الخروج من النار، ودخول الجنة بشفاعاة الشافعين). اهـ

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في (جامع العلوم والحكم) (ص ٤٢): (وأما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث متعددة تدل على أن من تركها فقد خرج من الإسلام). اهـ

(١) قلت: ومن خالف فهمهم، فهذا أبعد النجعة، وأساء الفهم، وقَلَّ حظُه من العلم، وقال بقول المرجئة شاء، أم أبى!!!.

قلت: فيا ربيع الإيمان نقيُّ فلا تدنُّسُه بأثام الإرجاء!!!.

وقال الإمام ابن منده رحمه الله في ( الإيمان ) ( ج ٢ ص ٣٦٢ ): ( وترك الصلاة كفر، كذلك جحود الصوم، و الزكاة، والحج، فهذا كفر أكبر كما ترى). اهـ.

ويؤيد ما سبق:

فعن عبد الله بن شقيق رحمه الله قال: ( لم يكن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة ).

أثر صحيح

أخرجه الترمذي في سننه ( ٢٦٢٢ ) و المروزي في تعظيم قدر الصلاة ( ٩٤٨ ) من طريق بشر بن المفضل عن الجريري عن عبد الله بن شقيق به .  
قلت: وهذا سنده صحيح، وبشر بن المفضل سمع من سعيد بن إياس الجريري قبل أن يختلط، ثم هو لم يفحش اختلاطه، واتفقوا على ثقته<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>  
وقد صححه النووي في (المجموع) ( ج ٣ ص ١٦ ) وابن العراقي في (طرح الثريب) ( ج ٢ ص ١٤٦ ) والسخاوي في (الأجوبة المرضية) ( ٨١٩ ) والألباني في ( صحيح الترغيب والترهيب ) ( ٥٦٤ ).

(١) وانظر: ( شرح العلل ) لابن رجب ( ج ٢ ص ٥٦٥ ) و ( هدي الساري ) لابن حجر ( ص ٤٠٥ ).  
(٢) قلت: ورواية بشر بن المفضل عن الجريري، في ( صحيح البخاري ) ( ٢٦٥٤ ) و ( ٦٩١٩ )، وفي ( صحيح مسلم ) ( ٩١٣ ).

و عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ( من لم يصلّ فلا دين له ) و  
في رواية: ( من ترك الصلاة فلا دين له ).

أثر حسن

أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٧٧٦) وابن أبي شيبة في الإيما (٤٧)  
والطبراني في المعجم الكبير (ج ٩ ص ٢١٥) ومحمد نصر المروزي في تعظيم قدر  
الصلاة ( ج ٢ ص ١٨٩٨ و١٨٩٩ ) من طرق عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش  
عن عبد الله بن مسعود به .

قلت: وهذا سنده حسن، وقد حسنه الشيخ الألباني في تعليقه على  
الترغيب والترهيب (ج ١ ص ٢٣٠)

قلت: وهذا يدل أن الأئمة رحمهم الله رأوا أن لهذا الاصل لوازم من  
الأعمال الظاهرة لا بد من ظهورها على الجوارح في حق من حصلت له المهلة،  
وتمكن من الفعل، وهي لازمة لصلاح الباطن لا تنفك عنه، ولهذا صارت  
داخلة في المسمى .

وهذا فارق بين أقوال الأئمة الذين قالوا: (الإيمان أصل) و ( العمل فرع)، وبين المرجئة الخامسة الذين قالوا: (الإيمان اصل) و ( العمل فرع) في الفهم، فافطن لهذا ترشداً. (١)(٢)

قلت: وهذا مثل ما استدل من المرجئة بقول الإمام أحمد رحمه الله: ( إنَّ الإسلام هو الكلمة) (٣).

وقد ردّ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى) (ج٧ ص٣٧٠) على من استشهد بهذا القول، بقوله: ( و أحمد بن حنبل، وإن كان قد قال في هذا الموضع إنَّ الإسلام هو الكلمة، فقد قال في موضع آخر: إن الأعمال من الإسلام... فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى) (ج٧ ص٣٧٠): (ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة، بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام، وهذا صحيح، فإنه يشهد له بالإسلام، ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب). اهـ.

(١) وانظر: ( الفتاوى) لابن تيمية (ج٧ ص ٥١٩ و١٨٧ و٢٩٤) و (الجواب الصحيح) له (ج٦ ص ٤٨٧) و (الإيمان) أيضاً (ص ١٩٠) و (الفوائد) لابن قيم (ص ٨٥)

(٢) قلت: فالفهم الذي ادعاه المدخلي في قول الائمة، (الإيمان أصل) و ( العمل فرع) لا ينسجم مع ما قرره في مسائل الإيمان اللهم غفرًا.

(٣) انظر: ( الفتاوى) لابن تيمية (ج٧ ص ٣٧٠).



قلت: ومن هذا يعلم أن هذه الرواية عن الإمام أحمد رحمه الله لا حجة فيها للمخالف، فكان ينبغي أن يذكر قول الإمام أحمد رحمه الله جميعه، والله المستعان.

قلت: وأدلة المرجئة الخامسة، هي شبهات المرجئة الخالصة، وليس هناك جديد سوى نقل مبتور، أو احتجاج بمتشابه من القول، والله المستعان. وأعجب من ذلك أنك ترى أحدهم يعمد إلى رواية مشكلة يناقشها، ويدع درر كلامهم، ونفيس جوابهم في مسائل الإيثار، والله المستعان.

قلت: فاعتمد المدخلي المخالف على مواضع من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، و الأئمة رحمهم الله، وفهمها على غير وجهها، وحمل على ما لا يراد منها، ضارباً بأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، والأئمة رحمهم الله الصريحة في مسائل الإيثار عرض الحائط.

قلت: ولذلك برده للنصوص والآثار والأقوال، بل وبصرفها عن المراد الصحيح إلى معان باطلة، وتأويلات فاسدة، واعتقاد أن ظاهرها غير مراد<sup>(١)</sup>. وفي تلك الاستدلالات ما يصاحبها في الغالب من ركافة في الأسلوب، وغموض في العبارة، واستهجان في الألفاظ<sup>(٢)</sup>.

(١) قلت: ولا بد من الإطلاع على أدلة الخصم و التأمل فيها، ليتبين لك بطلانها، لأن من لم يطلع على دلائل خصمه، لم يقدر على قطعه وخصمه!.

(٢) فجنى المدخلي بذلك على نفسه و على إخوانه!.

و لذلك فالخطأ ملازم لفهمه للنصوص في الغالب، وإن أصاب أحياناً، فقد جاء الصواب من قبل العلماء بما هو أكمل منه وأبلغ، على أحسن وجه، مع إيجاز في العبارة، و وضوح في الدلالة، وبلاغة في الأسلوب، وتنزه عن الأخطاء والأغاليط<sup>(١)</sup>.

قلت: لذلك فيقال لهذا المرجيء: أما الحجج التي تذكرها على إرجائك، فما نراك تحتج في جميع ما تدعي إلا بكل أعرج مكسور، بالإرجاء مشهور، و في أهل السنة مغمور.

وأما حججك من المعقول التي تدعيها من كلامك فقد أنبانك أنها عند العرب مجهولة، وعند العلماء غير مقبولة، لا يخفى تناقضها إلا على كل مجهول. فيقال لهذا المرجيء: ما أرخص الكذب عندك، وأخفه على لسانك. فإن كنت صادقاً في دعواك فأشربها إلى أحدٍ من الأئمة فهمها كفهمك، وإلا فلم تشنع بالكذب على قوم هم أعلم بهذا التفسير منك، وأبصر بتأويل الاعتقاد منك!!!.

قلت: فاستخف إخوانه المرجئة في (شبكة سحاب) بذكره من المتشابه لنصوص الأئمة، فأوردتهم الموارد المهلكة اللهم سلّم سلّم.

فهؤلاء لا للإسلام نصرُوا، ولا لأهل البدع كسروا، والله المستعان.

(١) ولن تنفك هذه الأخطاء عن المرجئة إلا بعد أن يثوبوا إلى رشدهم، ويقلعوا عن غيِّهم، اللهم غفرًا.

فانظر أيها الجاهل أن تورذك هذه التفاسير من المهالك، وماذا تجر إليك من الجهل والضلال، فتشهد عليك بأقبح المحال، والله المستعان.  
ويحك أيها المرجيء، قد علم كل ذي عقل أن ألفاظ هذه الأقوال كلها مخالفة لما ادعيت من هذه التفاسير المقلوبة، ويحك أيها الحيران، ما أقل بصرك بأهل الحديث، وجهابذته!!!.

لأن المدخلي المخالف مولعٌ باتباع المتشابه، وليّ النصوص، وتحريف الكلم عن مواضعه، ولهذا أعرض عن عشرات المواضع من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، والأئمة رحمهم الله البينة المفصلة، وصار يتصيد كلمة هنا، وحرفاً هناك، ليقول أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله سائرٌ على مذهبه وطريقته<sup>(١)</sup>!!!، وكذلك الأئمة والله المستعان.

وهذه جناية عظيمة على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، والأئمة رحمهم الله، وعلى منهجهم، وتراثهم، وما قرّروه في مسائل الإيمان.  
قلت: وللشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله كلام نفيس حول هذه الجناية، التي يقدم عليها المدخلي هذا، ويظهر التقدير لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله<sup>(٢)</sup>، ويريد نشر الإرجاء، والباطل تحت ستارٍ من كلامه.

(١) وانظر (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ٢٠٢).

(٢) وغيره من أهل العلم.

أسوق منه ما يناسب المقام، حيث قال العلامة الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله في ( المدخل إلى آثار شيخ الإسلام ابن تيمية ) (ص ٧٦) : ( أما الجناة كل الجناة: فهم في عصرنا طلاب الطروس، الذين يظهرون الانتساب إلى الحديث وأهله، وينادون بالسنة ونصرتها، ثم يمدُّون إلى الباطل أنبوباً!، و للتضليل يستدلون عليه بكلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى!، حتى يغرر واحدهم بالناس، ويضلل أهل السنة والجماعة!!، ويعدل بهم عن الحق الذي قرره شيخ الإسلام !!!، وهذه فتنة عمياء، وانشقاق في صف أهل السنة والجماعة!!!!، وبذر للشقاق، وغرس لحنظل الخلاف!!!!، وهكذا يكون الفتون، نسأل الله السلامة والعافية.

ولهم في ذلك من الباطل طرق شتى، منها:

(١) الأخذ بالمتشابه، وهجر المحكم.

(٢) التقاط العبارات المجملة، أو المحتملة، أو الموهمة، والإعراض عن

الصریحة الواضحة.

(٣) المغالطة في دلالة بعض العبارات.

(٤) قطع الكلام المستدل به عن السِّباق، و اللحاق الذي يتضح إلا...

(٥) بتر الكلام في اوله، أو مثانيه، أو آخره.

(٦) إبدال لفظة بأخرى.

(٧) توظيف النص على غير المراد منه.

٨) توظيف لفظة في غير ما يدل عليها السياق في واحدة من دلالات الألفاظ الثلاث: اللغوية، و الشرعية، و العرفية.

٩) يكون له كلام مجمل في موضع، لكنه مفصّل مبسوط في موضع آخر، فيأخذ بالمجمل، ويترك المفصل.

١٠) العدول عن المذهب الحق المنصور الذي شّهره هذه الإمام، ودافع عنه، ونصره، إلى مشتبه العبارات، أو القول المهجور). اهـ.

قلت: فالمدخلي المخالف في هذا الباب، له حظٌ وافر من هذه الجناية على أئمة الإسلام، وأنه استعمل هذه الطرق الباطلة جميعها، ليصل إلى مراده، ومبتغاه، فعمد إلى أسلوب التشكيك، وضرب الأقوال بعضها ببعض، ومحاولة تأويل كلامه بمستكره التأويلات، وقلّ من المخالفين من اعترف بأنه مخالف للأئمة في مسائل الإيمان<sup>(١)</sup>.

والمخالف المدخلي أعرض عن المنهج الحق في التعامل مع ما يشته من كلام أهل العلم، لو فرض وجود هذا المتشابه، وهو تفسير كلام العالم بعضه ببعض، وحمل مطلقه على مقيد، وعامّه على خاصّه، ومراعاة عادته في كلامه، وما يريد من ألفاظه.

(١) قلت: و المدخلي هذا يترك إجماع الأئمة لمثل هذا الكلام في الإيمان، ويذهب إلى ما أجمل من أقوالهم، مع أنه لا يفيد شيئا، إذ ليس فيه تصريح بما يريد اللهم غفراً.

قلت: وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله على هذا المنهج العلمي، فقال في (الجواب الصحيح) (ج ٤ ص ٤٤): (فإنه يجب أن يُفسَّرَ كلام المتكلم بعضُهُ ببعض، ويؤخذ كلامه هاهنا، وهاهنا، وتُعرف ما عادته [وما] يَعْنِيهِ، ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به، وتُعرف المعاني التي عُرِفَ أنه أرادها في موضع آخر، فإذا عُرِفَ عُرْفُهُ، وعادته في معانيه وألفاظه، كان هذا مما يُستعان به على معرفة مراده .

وأما إذا استعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه، وتُترك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه، وحُمِلَ كلامه على خلاف المعنى الذي قد عُرِفَ أنه يريد به ذلك اللفظ، بجعل كلامه متناقضاً، وترك حمله على ما يناسب سائر كلامه، كان ذلك تحريفاً لكلامه عن موضعه، وتبديلاً لمقاصده، وكذباً عليه<sup>(١)</sup>. اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى) (ج ٧ ص ٣٦): (والمقصود هنا أنه ينبغي للمسلم أن يقدر قدر كلام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم).

بل ليس لأحد - كالمدخلي - أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عرف أنه أراد، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد.

(١) قلت: هكذا المدخلي يفعل في نصوص الأئمة اللهم غفراً.

فإن كثيراً من الناس يتأول النصوص المخالفة لقوله ؛ يسلك مسلك من يجعل (التأويل) كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ، وقصده به دفع ذلك المحتج عليه بذلك النص، وهذا خطأ ؛ بل جميع ما قاله الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم يجب الإيمان به، فليس لنا أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض . اهـ

قلت: إذا فقد نبه أهل العلم على سبب انحراف المخالفين في العلم والدين، وهو استدلالهم ببعض الأقوال للعلماء المختصرة، أو المتشابهة، والألفاظ المجملة، معرضين عن الأخذ بما يفسرها، ويوضحها، والله المستعان.

قلت: ومن سبر أحوال أهل البدع والأهواء المخالفة، وتأمل طرق استدلالهم، وجمّل شبهاتهم، علم أنهم أتوا من هذا الباب، وهو استدلالهم بآدلة من القرآن و السنة، أو أقوال السلف و العلماء، وفهموها على غير وجهها، وحملوها على غير المراد منها، وذلك حين راموا فهمها فهماً بعيداً عن فهم السلف الصالح، وأهل الحديث والسنة لها.

ولهذا كان لزاماً على من يستشهد بهذه الأحاديث العظيمة، أو الأقوال السلفية، لا سيما في مسائل الاعتقاد، أن ينظر في إلى فهم السلف ومن تابعهم بإحسان في ذلك.

ولا ينقضي عجب حين أرى أناساً يدعون إلى التمسك بمنهج السلف الصالح، وفهمهم، وطريقتهم، ثم يستدلون بأدلة لم يسبقهم إلى الاستدلال بها السلف، وأهل السنة، مع مخالفتها للمنقول والمعقول<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أن المدخلي المخالف لم يسق حجة صحيحة على ما ادعاه، وإنما اعتقد ثم تكلف في فهم كلام السلف والعلماء، وتأويله على غير مرادهم، والله المستعان.

ويدعي المدخلي أنه يأخذ بالمحكم الواضح، و يحذر من استعمال الألفاظ المجملة!.

حيث قال ربيع في ( مجموعه الفاضح ) ( ص ٤٠٩ ) : ( وحذرت من استخدام ( جنس العمل ) على طريقة السلف في التحذير من استعمال الألفاظ المجملة!... وقد صرحت مراراً بأنه يجب أن نتمسك بأصل السلف المحكم الواضح!). اهـ

وقال ربيع المرجيء في ( كشفه البالي ) ( ص ٨ ) : ( وقد حذر السلف من استعمال الألفاظ المتشابهة!، والتزموا الألفاظ الشرعية الواردة في الكتاب

(١) إذاً فلا اعتداد بفهم يخالف فهم السلف، فقف حيث وقف القوم.

قلت: ومادام يخالف السلف، فهذا لم يلتزم بالقاعدة المعروفة: التمسك بالكتاب والسنة على فهم السلف الصالح، وإن ادعاهما.



والسنة!، وبدّعوا! <sup>(١)</sup> من يستخدم الألفاظ المتشابهة في المعاني الشرعية!  
<sup>(٢)</sup> اهـ.

قلت: فلماذا لم تلتزم بكلامك هذا في نصوص الأئمة الذين نقلت عنهم  
 ؟!، وإلا أنت تأمر الناس بالبرّ وتنسى نفسك الأمانة بالسوء والعياذ بالله.  
 قال الله تعالى: (( أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ  
 الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ )) [البقرة: ٤٤].

وقال تعالى: (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ  
 أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ )) [الصف: ٢ و٣].

والعجيب من أمر المدخلي هذا يتهم أهل السنة والجماعة أنهم يتعلقون  
 بالألفاظ المتشابهة، وهو الذي يتعلق بالألفاظ المتشابهة كما سبق ذلك، والله  
 المستعان.

(١) نعم هو ذلك، ولو شعرت أن هذا الكلام منطبق على حالك، مناد بضلالك، وأنت لا تعرف الحق، ولا أهله،  
 ولا تعرف السبيل، ولا تهتدي إليه، وإنما يعرف الحق والإيمان من له نور يمشي به في الناس.  
 وأما الجاهل الظالم، فهو من أبعده الناس عن معرفة الحق، واتباعه السبيل وسلوكه.  
 وانظر: (المصباح الضلام) للشيخ عبد اللطيف آل الشيخ (ص ٤٧٠).  
 (٢) ولذلك بدعك أهل السنة لأنك تستخدم الألفاظ المتشابهة في المعاني الشرعية!!!.

فقال ربيع المرجيء في ( كشفه البالي ) ( ص ٧ ) : ( التعلق بالألفاظ المتشابهة، ومنها التعلق بلفظ (جنس)<sup>(١)</sup> الذي يحتمل عدة معاني، وزعموا كذباً على السلف بأنهم جعلوا لجنس العمل ركناً في تعريف الإيذان!!!<sup>(٢)</sup> . اهـ

قلت: ومن خلال ما اطلعنا عليه من حجج ربيع المدخلي<sup>(٣)</sup> المرجيء، وغيره من المرجئة تبين لنا أنه اعتمد في تقرير لإرجائه المفتعل بعض الحُجج التي لا تخرج عن حجج المرجئة الخالصة<sup>(٤)</sup>، فالمسلك الذي سلكه ربيع لا يختلف عن مسلك المرجئة الأوائل، وهي:

أولاً: الاستدلال بالعمومات، و الأخذ بظاهر من النصوص التي قد يفهم منها حصول النجاة في الآخرة لمن لم يعمل خيراً قطّ من أعمال الجوارح،

(١) وقوله ( بلفظ جنس ): هذا يدل أن ربيعاً لا يعرف الألفاظ المتشابهة من غيرها، مادام أن لفظ جنس عنده من الالفاظ المتشابهة !!!.

(٢) وقد رددت عليه في مسألة (جنس العمل) جملة وتفصيلاً في الجزء الثالث من الكشف، والله الحمد والمنة.

(٣) ثم يقول المدخلي أنا لست بمرجيء. لكن ماذا نفعل باستدلالاتك، باستدلالات المرجئة الأوائل، وسلوكك مسلكهم في تقرير مسائل الإيذان!!!؟.

(٤) وانظر: ( الشريعة ) للأجري (ج ٢ ص ٥٥٤)، و ( التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ) للملطي (ص ٤٣)، و ( الانتصار في الرد على المعتزلة الأشرار ) للعمرائي (ج ٣ ص ٧٥٧)، و ( الفتاوى ) لابن تيمية ( ج ٧ ص ٢٨٦ و ٦١٣ ).

ك( أحاديث: الشفاعة) <sup>(١)</sup>، و ( أحاديث البطاقة) و ( أحاديث: لم يعملوا خيراً قط) <sup>(٢)</sup> بوجه عام، وإعراضهم عن فهم سلف وعلماء الأمة للنصوص هذه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى) (ج٧ ص٢٨٦): (ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث، إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة وغيرهم... وأهل البدع إنما دخل عليهم الداخل؛ لأنهم أعرضوا عن هذه الطريق، وصاروا يبنون دين الإسلام على مقدمات يظنون صحتها، إما في دلالة الألفاظ، وإما في المعاني المعقولة، ولا يتأملون بيان الله ورسوله، وكل مقدمات تخالف بيان الله ورسوله، فإنها تكون ضلالاً؛ ولهذا تكلم أحمد في رسالته المعروفة في الرد على من يتمسك بما يظهر له من القرآن من

(١) ومن هنا كانت الحجج هي الحجج، وهي شبهات!، وتناقضات!، وتلبيسات!، وتأويلات!، واستمع إلى المدخلي، وهو يحتج بأحاديث الشفاعة على إسلام الإنسان، وإن ترك ( جنس العمل)، حيث قال في (مجموعه الفاضح) (ص٤١٦): (وفي نادر من الأحيان يسألني عنه -يعني بترك جنس العمل- بعض الناس فأناه عن الخوض فيه، فإذا ألح ولجّ اعترضت ببعض أحاديث الشفاعة كحديث أنس - رضي الله عنه - (يخرج من النار من عنده أدنى أدنى من مثقال ذرة من إيمان) فلا يُجيب جواباً!). اهـ

وإقرار بمقولة، كما في (مجموعه الفاضح) (ص٤١٧) وهي: ( هناك زيد من الناس قد (شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله)، ولم يعمل بعدها خيراً قط، فإن هذا النفي المطلق لا يمكن لأحد إلا الله أن يُحيط به). اهـ قلت: أهل العلم يحكمون بالظاهر، والله يتولى السرائر.

وهذا يبيّن أن ربيعاً لا يكفر من لم يعمل عملاً قط.

ويؤيده استدلاله بزيادة: ( لم يعملوا خيراً قط) كما في (كشفه البالي) (ص٨٢ و٨٣) وقبولها جملة وتفصيلاً.

(٢) انظر: لـ (كشف ربيع) (ص٨٢ و٨٣).

غير استدلال ببيان الرسول والصحابة والتابعين ، وكذلك ذكر في رسالته إلى أبي عبد الرحمن الجرجاني في الرد على المرجئة، وهذه طريقة أئمة المسلمين، لا يعدلون عن بيان الرسول إذا وجدوا إلى ذلك سبيلا، ومن عدل عن سبيلهم وقع في البدع، التي مضمونها أنه يقول على الله ورسوله ما لا يعلم أو غير الحق. وهذا مما حرمه الله ورسوله). اهـ

ثانياً: الاستدلال بالشبه العقلية من آثار السلف، أو غيرها التي يقصد منها التشكيك فيما ذهب إليه أهل السنة من تكفير تارك ( جنس العمل) بالكلية، ونفي الإرجاء، عن أنفسهم، والإنكار بعض مسائل الإيمان الصحيحة، وبعض الألفاظ الصحيحة في الإيمان، وغير ذلك، من نحو قول المخالفين:

(١) من قال: ( أن الإيمان قول عمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) فقد برئ من الإرجاء.

(٢) وعلى الناس أن يلزموا بقول: ( أن الإيمان قول وعمل، قول اللسان، واعتقاد القلب، وعمل الجوارح، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية).

(٣) والنهي بزعمهم عن التعلق بلفظ: (جنس العمل)، وأنه لا أصل له، وهو لفظ مجمل يحتمل غيره، وهو ما يريده الخوارج بزعمهم في تكفير الحكام وغير ذلك.

(٤) وكيف تنسب مقولة: ( العمل شرط كمال إلى المرجئة)، والمرجئة لا تقول بالكمال، والنقصان.

(٥) ومن نحو قولهم: ما حد العمل المطلوب، ومتى يكفر تاركه.

(٦) والمراد بزعمهم: ( الصلاة)!!!.

(٧) لابد أن يكون عند الإنسان أصل الإيمان، وهذا هو الأصل، وأعمال

الجوارح هي فرع.<sup>(١)</sup>

(٨) ومن نحو قولهم: أن تارك ( جنس العمل) ناقص الإيمان لا يكفر<sup>(٢)</sup>.

(٩) ومن نحو قولهم: أن السلف لم يدخلوا ( جنس العمل)<sup>(٣)</sup> في تعريف

الإيمان و في قضايا الإيمان.

قلت: ففي الحقيقة أن المرجئة العصرية لا جديد لديها إلا الشبهات

والتلبسات، والأفهام الخاطئة في الاستدلال من الأدلة النقلية، أو الأقوال

السلفية.

(١) قلت: وهي حجة من حُجج المدخلي، حيث قال في ( كشفه البالي) ( ص١٥٨): ( وما في القلب هو الإيمان

فهو الأصل، وما على الجوارح فرع له!) . اهـ

(٢) قلت: وهي حجة من حُجج المدخلي، حيث يقول في ( كشفه البالي) ( ص٨٧): ( هل يعتبر مرجئاً من لا

يكفر تارك العمل، إذا كان يقول، ويعتقد أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية،

ويحارب من يخرج العمل من الإيمان، ويدينه بالإرجاء). اهـ

قلت: وهذا يدل أن ربيعاً لا يكفر تارك ( جنس العمل)، ولا يعتبر مرجئاً من لا يكفر تارك ( جنس العمل)،

والله المستعان.

(٣) والمراد بـ( جنس العمل) الأعمال الصالحة للجوارح، وهذه من تعريف الإيمان، وهو من قضايا الإيمان، كما

هو معلوم عند أهل السنة والجماعة.

وهي من حجج المرجئة الأوائل كما نص على ذلك أئمة أهل السنة:  
الآجري<sup>(١)</sup>، والملطي<sup>(٢)</sup>، والعمراني<sup>(٣)</sup>.

وأشار إلى هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ( الفتاوى )  
(ج٧ ص٦١٣ و٦١٤) فقال: (وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها،  
فليست لهم حجة إلا وهي متناولة للجاحد كتناولها للتارك، فما كان جوابهم عن  
الجاحد، كان جواباً لهم عن التارك، مع أن النصوص علقـت الكفر بالتولي - كما  
تقدم - وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التي يحتج بها المرجئة كقوله ( من شهد  
أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته  
ألقاها إلى مريم وروح منه... أدخله الله الجنة )<sup>(٤)</sup> ونحو ذلك من النصوص). اهـ.  
ثالثاً: الاستدلال بالمتشابه من كلام أهل العلم، بل وظن المخالف أنها  
تعارض ما حكيناه عن أهل السنة، وهي محل الكلام عليها في التفصيل من  
قوله: ( الإيمان أصل، والعمل فرع، والعمل كمال)، بل قال هل من قال: ( أن

(١) انظر: ( الشريعة ) ( ج ٢ ص ٥٥٤ ).

(٢) انظر: ( التنبيه ) ( ص ٤٣ ).

(٣) انظر: ( الانتصار في الرد على المعتزلة الأشرار ) ( ج ٣ ص ٧٥٧ ).

(٤) أخرجه البخاري في ( صحيحه ) ( ج ٦ ص ٤٧٤ ) ومسلم في ( صحيحه ) ( ج ١ ص ٥٧ ) من حديث عبادة بن

الصامت رضي الله عنه.

الإيمان أصل) و ( العمل فرع) و ( العمل كمال) يعتبر مرجئاً! (١)(٢)

قلت: ومن سبر أحوال أهل البدع، وتأمل طرق استدلالهم، وجمل شبهاتهم، علم أنهم أتوا من هذا الباب، وهو استدلالهم بالمتشابه من النصوص، والاقوال، وفهموها على غير وجهها، وحملوها على غير المراد منها، وذلك حين راموا فهمها بعيداً عن فهم السلف الصالح لها (٣).

وقد حاول المدخلي في تقريره المشتبهات من كلام أهل العلم أن يستر عيبه وخلله، فوقع في المتناقضات الكثيرة، وزيادة في التعمية والتلبيس، حتى اشتدت الحيرة بالأتباع السحابين (٤)، وأحلولكت الظلمة عليهم، فلم يعرفوا الخطأ من الصواب!، اللهم غفراً.

(١) انظر: (كشف ربيع) (ص ١١٨).

(٢) وظن المدخلي أن المرجيء لابد أن يوافق المرجئة الأوائل في جميع مسائل الإيمان، بل ظن أنه إذا وافق السلف في بعض مسائل الإيمان، وخالفهم في بعض ليس بمرجئ، خاصة إذا كانت يرد عليهم، وينكر عليهم! أقول: بل يكفي أن يكون بينه وبينهم توافق في بعض مسائل الإيمان قولاً وعملاً في أدلتهم في تقريره وجه الاستدلال في مسائل الإيمان بناء على مذهبهم الذي ظاهره قول السلف، وباطنه قول الخلف!!! ثم أقول: أن المدخلي متناقض في مسائل الإيمان، كما شرحته لك، فكيف يدعي أنه يقول بقول السلف: ( أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص)؟!، اللهم غفراً

(٣) قلت: ولهذا كان لزاماً على من يستشهد بالأحاديث، لا سيما في مسائل الاعتقاد، أن ينظر إلى فهم السلف لها، وفهم التابعين لهم بإحسان، والله ولي التوفيق.

(٤) كما سمعنا من أتباعه، والحيرة في وجوههم، وفي كلامهم، وعند المناقشة لا يحير جواباً اللهم غفراً.

ولذلك لا يجوز للمدخلي أن يحق إلا الحق، وعليه أن يبطل الباطل صراحة، فإنه يزعم إلى الآن أنه محب للسنة و معظّم لها و لأهلها!!!.  
فعليه أن يعلن توبته صريحة مدوية لا لبس فيها، ولا امتراء، ولا طعن، وبراءة السنة و أهلها مما نسب إليهم من أقاويل، وألفاظ قبيحة، ومعتقدات المرجئة، وبهذا يريح ويستريح.

قلت: لذلك إذا سقط العبد في الإصرار على الذنوب والمضي فيها، فهو إذن ذنبه الفشل في الالتزام بهذا الدين<sup>(١)</sup>، بسبب التقصير فيه، ويزداد كلما واجه العبد فشلاً بعد فشل، ويتحول بعد ذلك إلى شعور بالجن، ويؤدي ذلك إلى أن يسلك العبد على نحو ما يُسيطر عليه هواه إلى الخضوع و الإذعان إلى ضلالاته، وقد تشتد في إحكامها فتظهر عمله الضال بمظهر العمل الحسن، اللهم سلّم سلّم.

قال تعالى: (( قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا )) [الكهف: ١٠٣ و ١٠٤].

(١) قلت: و الشعور بالذنب، هو شعورٌ بالندم تجاه ارتكاب الأخطاء، وانتهاك الحرمات. أي هو شعورُ العبد بالندم و الأسى حيال ما صدر منه من أخطاء في الدين.

قلت: والشعور بالذنب يدفع العبد إلى عزم النية إلى التوبة الصادقة، وعدم مخالفة الكتاب والسنة بعد ذلك، و الالتزام بالدين حقيقة، والله المستعان.

قلت: ولذلك فإن من لم يفهم حقيقة المدخلي، ومغزاه، لن يستطيع أن يكشف أمره، وأن يحقق العلم بمعرفته، وحيله، وغرضه من أفعاله هذه، ولن ينجو من شبهة الخفية، اللهم سدّد سدّد.



قلت: والعبد بمقدوره أن يغير من نفسه فعلاً، وهذه إحدى مقومات العبد أن يكون قادراً على تغيير نفسه، والتغلب على الآثام، والذنوب التي أحاطت به من كل جانب، بل عليه أن يشعر بها، وإلا كيف يتوب منها؟! .

وبلا شك أن الذي يشعر بالذنب، ويتوب منه<sup>(١)</sup>، يندفع بكل شجاعة لتقبل جميع النصائح المبذولة له، ومحاولته لإصلاح الأخطاء، وفعل العمل الجاد من أجل نشر الخير، والمنفعة بكل من حوله لتحسين الأوضاع.

وقد أخبرنا الله تعالى بشعور آدم عليه السلام وحواء بالذنب والتوبة منه، عندما عصيا الله تعالى، و اتبعا الشيطان، فأخرجهما مما كان فيه من اللباس، والمنزل الرحب، والرزق الهنيء، فعلينا الاقتداء بهما في ذلك.

قال تعالى: ((وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ )) [البقرة : ٣٥ و٣٦ و٣٧].

(١) قلت: والمدخلي هذا لفقده الشعور بالذنب، فيرى الرجوع عبئاً ثقيلاً، لأن ذلك يصاحبه دائماً خوف فقدان، الاتباع و الرئاسة والاحترام و السيادة، وهذا مرض مهلك، يزداد به مرض آخر، والله المستعان.

قال تعالى: ((فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا)) [البقرة : ١٠].

ثم كان خبرا بني آدم، حيث قتل أولها أخيه بغياً عليه، وحسداً له لما وهبه الله تعالى من النعمة، وتقبل القربان الذي أخلص فيه الله تعالى، وكانت تلك هي الخطيئة الثانية التي استشعر فيها ابن آدم الذنب العظيم<sup>(١)</sup>، فأصبح نادماً قال تعالى: ((وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ)) [المائدة: ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١].

قلت: لذلك علينا الحذر من مكايد الشيطان، وخطواته وغروره، قال تعالى: ((يَعِدُّهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا)) [النساء: ١٢٠]. وقال تعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا

(١) قلت: والمدخلي هذا يعترف ويشعر بالذنوب والخطايا الصغيرة، فيرجع عنها -بزعمه- لاقناع أتباعه بأنه رجوع وتاب، فيتصور هؤلاء في ذهنهم أن ذلك لا يضر، بل لا يشعرون أنها تقدر فيه، وعلى ذلك لا توجد لديه خطايا كبيرة.

فيصرفون نظرهم عنه بسبب جهلهم بحيل المدخلي، والله المستعان.

عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ  
آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ)) [البقرة: ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠].

قلت: وإصرار<sup>(١)</sup> المدخلي على الآثام والذنوب، هذا يدل على أنه لم يشعر  
بها، وذلك بسبب تغطية ضلالاته لقلبه، فلا يكاد يراها عيباً، مع أنه شعر  
بسخف الطرق التي حاول فيها وضع تأويلات فاسدة ليبرر نفسه الأمانة  
بالسوء ضمن مجموعة من النصوص محددة، بل حاول بفهمه السقيم أن يضع  
النصوص ضمن إطار نظري فاسد محدد مسبقاً<sup>(٢)</sup>.

(١) والإصرار: الإقامة على الذنب، والعزم على فعل مثله.

وانظر ( التعريفات ) للجرجاني ( ص ٤٤ ).

(٢) قلت: وهذه النصوص إنما هي إختيارات فرضية ضمن الإقرار بها، وقد يختار العبد منها الإختيار الصحيح  
في الحكم الشرعي.

قلت: وعند عدم الإختيار الصحيح في الحكم لعل ذلك يؤدي إلى الشعور بالإثم والذنب والأسى للخطأ الذي  
ارتكبه العبد، وعلى الفرصة التي ضاعت منه في إصابة الحق.

وعندئذ يتملكه شعور القلق الذي يتبع من عجزه عن التنبؤ، وضبط الحكم، وهو في ذلك يحتاج إلى شجاعة على  
المعانة في تحمل مسؤولية هذا الإختيار الذي أوقعه في الخطأ، ويدفع عن نفسه السوء الذي أحاط به، والله  
المستعان.

مع عدوانه ضد الآخرين، وقد يفعل بوسعه، أن يجد، أو يقدم تبريراً لسلوكه العدواني للآخرين، وبخاصة  
عندما لا تسنح له الفرصة أن يبرر موقفه من ذلك، فإنه يذهب إلى المراوغة و المحاوره، والله المستعان.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## فتاوى

### علماء أهل السنة والجماعة

فيمن قال أن الإيمان أصل، والعمل فرع وكمال

أنه وافق المرجئة، وهو مرجيء<sup>(١)</sup>

سئل فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ حفظه الله: ساحة الشيخ هناك من يقول بقول غريب نريد التعليق عليه، وهو: (أن العلماء يقولون: الإيمان أصل، والعمل كمال)، فهل هذا قول المرجئة، جزاكم الله خيراً؟.

فأجاب فضيلته: (هذا الكلام خطأ، هذه عقيدة المرجئة)<sup>(٢)</sup>. اهـ

وسئل فضيلة الشيخ: عن مقال ربيع المدخلي؛ كثير من العلماء يقولون: الإيمان أصل، والعمل كمال (العمل فرع)؟.

(١) لذلك يعتبر ربيعاً مرجئاً عند علماء أهل السنة والجماعة و طلبتهم، والله المستعان.

(٢) ((شريط مسجل)) بصوته، بعنوان (أقوال علماء أهل السنة والجماعة في منهج ربيع المدخلي) الجزء الرابع،

وجه (أ).

فأجاب فضيلته: (لا.. لا.. لا.. الأعمال أصل من الإيمان).

(السائل): هذا المقال هل هو قول أهل السنة والجماعة؟.

فأجاب فضيلته: (لا.. خطأ، لا.. خطأ، خطأ).

(السائل): هذه عقيدة المرجئة؟.

فأجاب فضيلته: (نعم.. نعم).<sup>(١)</sup> اهـ

وسئل فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله: انتشر في الآونة

الأخيرة عبر شبكة الأنترنت مقال يقرّر فيه صاحبه إن كثيراً من العلماء يقولون  
الإيمان أصل، والعمل كمال، وجزاكم الله خيراً؟.

فأجاب فضيلته: (الذي يقول هذا الكلام ما يدري ماذا يقول، وهذا إمعة

يسمع من يقول هذا القول، ويردده، الإيمان: قول، واعتقاد، وعمل، لا بد من

الثلاثة، قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، لا بد من الثلاثة.

وهذا ما درج عليه السلف الصالح، وأئمة الهدى قديماً وحديثاً.<sup>(٢)</sup>

والذي يريد أن يشذ، ويأتي بمسائل شاذة، أو مسائل خلافية، ويشوش بها

(١) ((شريط مسجل)) بصوته، بعنوان (الأسئلة الجزائرية في مسائل الإيمان).

(٢) وانظر: (جامع العلوم والحكم) لابن رجب (ج ١ ص ٥٨)، و(الإيمان) لابن تيمية (ص ١٩٧ و ٢٨٠)،

و(الاعتقاد) للالكائي (ج ٥ ص ٨٨٦).

على الناس، فهذا لا يلتفت إليه).<sup>(١)(٢)</sup> اهـ

وسئل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان حفظه الله: عن مقال ربيع المدخلي: (كثير من العلماء يقولون: الإيمان أصل، والعمل كمال (العمل فرع)).

فأجاب فضيلته: (هذا ليس بصحيح).

السائل: هل هذه من عقيدة أهل السنة والجماعة؟

فأجاب فضيلته: (لا... هذا من عقيدة المرجئة).<sup>(٣)</sup> اهـ

وسئل فضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي حفظه الله: هناك من يقول أن تارك جنس العمل، أو كل الأعمال يكون مؤمناً ناقص الإيمان، ما صحة هذا القول أحسن الله إليكم؟.

فأجاب فضيلته: (ليس صحيحاً، هذا باطل، وهذا يوافق المرجئة وهذا مرجئ الذي يقول هذا القول، لماذا، لأن تارك جميع العمل كافراً عند أهل السنة والجماعة، وهو غير مؤمن، والإيمان عندهم هو: اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالجوارح).

(١) ((شريط مسجل)) بصوته، بعنوان: (أقوال علماء أهل السنة والجماعة في منهج ربيع المدخلي) الجزء الرابع، وجه (أ).

(٢) فربيع هذا لا يلتفت إلى كلامه في الأحكام الأصولية والفروعية، بل يجب أن يحجر عليه ويردم والله المستعان.

(٣) ((شريط مسجل)) بصوته، بعنوان (الأسئلة الجزائية في مسائل الإيمان).

والعمل بالجوارح جزء من الإيمان، وكله ركن فيه، فإذا لم يأت بالعمل على الإطلاق يكون قد هدم هذا الركن، وهو كافر خارج من الملة<sup>(١)</sup>، ومن قال عنه ناقص الإيمان، أثبت له الإيمان - بغض النظر عن كونه قال إيمانه ناقص، أو تام - فهو قد خالف إجماع الأمة<sup>(٢)</sup> ونقضه وهو أنه يروونه كافرًا غير مؤمن، وهو أثبت له الإيمان سواء قال إيمانه ناقص، أو قال إيمانه غير ناقص، وهذا هو مذهب المرجئة.

فمذهب المرجئة إنهم لا يكفرون الشخص، ويثبتون له الإيمان، ولو انتهت جميع الأعمال، ولو لم يعمل عملاً قط. فهو لاء يشبهون على الناس، ويتبعون المتشابه<sup>(٣)</sup>، ويحتجون بالأحاديث، وقد وجهها أهل السنة والجماعة<sup>(٤)</sup> حتى لا تتصادم مع النصوص القطعية التي أجمعت عليها الأمة، ولا يضربون بها النصوص، ويشبهون بها، فتشبيهها وتشويشها، هذه طريقة أهل البدع، وهو أنهم دائماً يتبعون ما تشابه.

(١) وانظر: (الفتاوى) لابن تيمية (ج ٧ ص ١٢٨ و ٦٢١)، و(التعليق المختصر على القصيدة النونية)، للشيخ الفوزان (ج ٢ ص ٦٤٥)، و(الأربعين) للأجري (ص ١٣٥).

(٢) وانظر: (الإيمان) لابن تيمية (ص ١٩٧)، و(مسائل في الإيمان) للشيخ الفوزان (ص ١٦١)، و(جامع العلوم والحكم) لابن رجب (ج ١ ص ٥٨).

(٣) وانظر: (الموافقات) للشاطبي (ج ٣ ص ٣٢٨) و(ج ٤ ص ٦٣٧).

(٤) وانظر كتابي: (القناعة في تبين شذوذ زيادة "لم يعملوا خيراً قط" في حديث الشفاعة) (ص ٦٠).

ولكن أهل السنة - والله الحمد - البعيدون عن هذه الطريقة يفهمون النصوص بعضها مع بعض، فيقولون (لم يعملوا خيراً قط)<sup>(١)</sup> أي لم يكن عمله تاماً، ولم يكن عمله كافياً في إخراجهم من طائفة العقوبة، فهو يقع تحت الوعيد في نقصان عمله ولقلة عمله، ولا يأخذون بهذا المتشابه<sup>(٢)</sup>، ويتركون النصوص القطعية الكثيرة في الكتاب والسنة، وإجماع أهل السنة، وإنما يوجهونها مع النصوص الأخرى، فيحملون المتشابه على المحكم<sup>(٣)</sup>، فينبغي أن تتبها إلى هذه المكيدة، مكيدة من يقول بهذا القول أو ينصره<sup>(٤)(٥)</sup>. اهـ

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه) (ج ١ ص ٧٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) فالأخذ بالمتشابه من أصول أهل البدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الجواب الباهر) (ص ٥٤) عن أهل البدع: (فهم يتبعون المتشابه من الكتاب، ويدعون المحكم، وكذلك يتمسكون بالمتشابه من الحجج العقلية والحسية... ويدعون البين والحق الذي لا إجمال فيه). اهـ

وقال ابن القيم في (مدارج السالكين) (ج ٣ ص ١٤٣): (فإياك ثم إياك، والألفاظ المجملة المشتبهة... فإنها

أصل البلاء، وهي مورد الصديق، والزندق!). اهـ

(٣) هذا هو أصل العلم كما هو مقرر في أصول الفقه.

وانظر (روضة الناظر) لابن قدامة (ج ١ ص ٤٠٩)، و(الفتاوى) لابن تيمية (ج ١٣ ص ١١٠ و ١١١)،

و(إعلام الموقعين) لابن القيم (ج ٢ ص ١٤٨).

(٤) ((شريط مسجل)) بصوته، بعنوان: (أقوال علماء أهل السنة والجماعة في منهج ربيع المدخلي) الجزء الأول،

وجه (أ).

(٥) قال أيوب السخيتاني: (ولا أعلم أحداً من أهل الأهواء يجادل إلا بالمتشابه).

رواه ابن المنذر في التفسير (ج ١ ص ١٢٤) بإسناد صحيح.

أقول: فاحتجاج المرجئة على إرجائهم من اتباع المتشابه فاحذروهم.